قطاع الدراسات العليا
والبعوث والعلاقات الثقافية

دليل
الدراسات العليا

2023

الفهـرس

م	المحتويات	الصفحة
١	صورة السيد أ . د/ رئيس الجامعة	٣
٢	صورة السيد أ . د/ نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث	٥
٣	صورة السيد الأستاذ/ مدير عام الدراسات العليا	٧
٤	الرؤيـــــــة والرسالة والأهداف	٩
٥	نظام الدراسة بكليات الجامعة	١١
٦	دليل الطالب المتقدم	٤٣
٧	دليل الإجراءات الإلكترونية	٦٧
٨	دليل رفع الملفات والوثائق	٧٥
٩	مواد قانون تنظيم الجامعات	٨٥
١٠	اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات	٩٣
١١	لائحة الدراسات العليا متضمنه التعديلات	١٢٣
١٢	لائحة الامتحانات بالدراسات العليا ورقياً	١٧١
١٣	لائحة الامتحانات بالدراسات العليا إلكترونيا	١٨٣
١٤	لائحة الدراسات العليا للطلاب الوافدين	١٩٣
١٥	قواعد قبول الطلاب الوافدين (ادرس في مصر)	٢٠١

ا.د/ شريف يوسف خاطر

رئيس الجامعة

أ.د/ أشرف طارق أحمد حافظ

نائب رئيس الجامعة

أ/ السيد على الشحات

مدير عام الدراسات العليا

الرؤيـــــة

تسعى جامعة المنصورة إلى تبوأ مكانة علمية مرموقة بين الجامعات العالمية في مجال البحث العلمي من خلال إعداد كوادر علمية وبحثية رفيعة المستوى.

الرســـالة

توفير بيئة تعليمية وبحثية متميزة للدارسين والباحثين بما يسمح بالتميز والابتكار وفقاً لمعايير الجودة العالمية وترسيخ ثقافة البحث والتعلم الذاتي بما يؤدي إلى خدمة المجتمع المحلي والإقليمي والعالمي.

الأهـــداف

١- التوسع في الدراسات العليا ورفع مستواها العلمي.

٢- استحداث وتطوير برامج الدراسات العليا لتتناسب مع الاتجاهات العالمية المعاصرة واحتياجات البيئة المحلية والقومية وذلك وفقاً لمعايير الجودة والاعتماد الأكاديمي.

٣- تحقيق المناخ المناسب للبحث العلمي.

٤- زيادة الدعم المادي والمعنوي للباحثين.

٥- ربط البحث العلمي بقضايا المجتمع المحلي والقومي طبقاً للأولويات.

٦- دعم وتشجيع نشر الإنتاج العلمي والسعي لتسويقه محلياً وقومياً ودولياً.

٧- إعداد الكوادر البحثية وتوفير الفرص لإكسابهم المهارات والخبرات المختلفة.

٨- الاستغلال الأمثل لإمكانيات وموارد الجامعة البشرية والمادية لأغراض البحث العلمي والتعاون من القطاعات الإنتاجية والخدمية محلياً وقومياً.

٩- توفير الآليات اللازمة لتحسين الخدمات البحثية المقدمة لطلاب الدراسات العليا.

١٠- إنشاء مراكز للتميز البحثي في الجامعة.

أهداف وضع الدليل

- التيسير على طلاب الدراسات العليا وأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم وتعريفهم بما يتم من إجراءات والشروط الواجب توافرها في المستندات التي تقدم والخطوات التي تتبع لإنهاء أوراقهم.
- نقل المعرفة والخبرة بين العاملين في الإدارة ومن يخلفهم.
- خلق نظام مؤسسي لإنجاز الأعمال من خلاله دون أن تتوقف على شخص محدد بذاته.
- تطبيق مبدأ الشفافية في الإدارة وأعمال مبدأ المحاسبة وقواعد الجودة في هذا القطاع.
- التطوير من خلال التدريب وتلقي الاقتراحات والرؤى من المتعاملين مع الإدارة أو العاملين بها.

نظام الدراسة بكليات الجامعة

كلية الآداب

المسمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
الدبلوم نظام العام الدراسى	الدبلوم المهنى للترجمة التحريرية والتتبعية والفورية قسم اللغة الانجليزية (مدة الدراسة عامان) الدبلوم المهنى للترجمة التحريرية والتتبعية والفورية قسم اللغة الفرنسية(مدة الدراسة عامان) الدبلوم التأهيلى للتنمية الريفية قسم الاجتماع (مدة الدراسة عامان) دبلوم الاجتماع الصناعى قسم الاجتماع الدبلوم التأهيلى فى المكتبات قسم الوثائق والمكتبات(مدة الدراسة عامان) دبلوم الوثائق قسم الوثائق والمكتبات الدبلوم التأهيلى فى الإعلام (مدة الدراسة عامان) قسم الإعلام الدبلوم التأهيلى فى الإرشاد السياحي قسم التاريخ(مدة الدراسة عامان) دبلوم علم النفس الاكلينيكى قسم علم النفس دبلوم علم النفس الصناعى قسم علم النفس دبلوم تعديل السلوك لذوى الاحتياجات الخاصة بنظام الساعات المعتمدة من قسم علم النفس (سنة دراسية) دبلوم الفلسفة السياسية (مدة الدراسة عامان) قسم الفلسفة	يشترط لقيد الطالب بأي دبلومه من دبلومات الدراسات العليا أن يكون حاصلا على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات. دبلومات الدراسات العليا لا تؤهل للالتحاق بالماجستير عدا دبلوم الوثائق بشرط الحصول على تقدير جيد في درجة الليسانس لمن يرغب في استكمال دراسته في الماجستير. الحضور ٦٥ % من الساعات الدراسية المقررة.	٢١٦٤.٢٥ جنيه مصرى علم النفس ٢١٤٥ جنية مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
دبلوم ساعات معتمدة	قسم الجغرفيا ونظم المعلومات الجغرافيا الدبلومات التخصصية :(دبلوم الجيوماتكس – دبلوم المساحة و الخرائط- دبلوم التخطيط الأقليمى و السكانى– دبلوم الدراسات البيئية)	يقبل ببرنامج الدراسات العليا لقسم الجغرافيا ونظم المعلومات الجغرافية الحاصلون على درجات جامعية من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات فى مجال التخصص للدرجة التى يتم التسجيل فيها . الحضور ٧٥ % من الساعات الدراسية المقررة. لا يحسب للدارس المقرر الذي درسه بالجامعة أو اي جامعة أخرى ومر عليه أكثر من خمس سنوات وقت التقدم .	٤٩٩.٢٥ جنيه رسوم قيد و رسوم الساعة المعتمدة ٣٠٠ جنيه×٢٤ ساعة	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة+ ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسيه و٤٩٩.٢٥ جنيه رسوم دراسيه سنوية ٣٠٠ قيمه الساعة المعتمدة
تمهيدى ماجستير	قسم اللغة العربية وآدابها،اقسم للغة الإنجليزية وآدابها، قسم اللغة الفرنسية وآدابها،قسم الدراسات اليونانية واللاتينية، قسم اللغة الشرقية وآدابها، قسم الاجتماع، قسم الوثائق والمكتبات والمعلومات، قسم التاريخ، قسم الجغرافيا،قسم الفلسفة قسم علم النفس،قسم الآثارالمصرية القديمة،قسم الآثارالإسلامية،قسم الإعلام .	يشترط في القيد بالسنة التمهيدية لنيل درجة الآداب أن يكون حاصلا على درجة الليسانس من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات. الحضور٧٥ % من الساعات الدراسية المقررة.	٢١٦٤.٢٥ جنيه مصرى لتمهيدى الماجستير	١٥٠٠دولار رسم قيد اول مرة+ ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
الماجستير فى الآداب عام دراسى	الدراسات اللغوية الدراسات الأدبية اللغة الفرنسية وآدابها الدراسات اليونانية واللاتينية لغات الأمم الإسلامية وآدابها اللغات السامية وآدابها الاجتماع الوثائق والمكتبات والمعلومات شعبة التاريخ اليوناني والروماني شعبة تاريخ العصور الوسطى شعبة التاريخ الاسلامى شعبة التاريخ الحديث الجغرافيا	- يقوم الطالب بعد نجاحه فى امتحان السنة التمهيدية للماجستير بأعداد رسالة فى موضوع البحث ويقر الموضوع مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية. - يحدد القسم السادة المشرفين من أعضاء هيئة التدريس على الباحثين الراغبين فى التسجيل لدرجة الماجستير. - يقوم الباحث تحت إشراف السادة المشرفين بأعداد خطة البحث. - يحدد القسم موعدا لمناقشة خطة البحث في سيمينار علمي لإقرار صلاحية موضوع للبحث وتقديم النصائح العلمية للباحث. - بعد عمل السيمينار تعرض الخطة على مجلس القسم المعنى للموافقة على الموضوع والخطة والأشراف. - ترفع موافقة المجلس العلمي إلى إدارة الدراسات العليا مشفوعة (موافقة المجلس – نسخة من خطة البحث – التخصص الدقيق للموضوع ولجنة الأشراف – ملائمة الموضوع للخطة البحثية للقسم – ترجمه	٣١٦٤.٢٥ جنيه مصرى لكل عام	١٥٠٠دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية

المسمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
	شعبة الفلسفة القديمة والوسيطة شعبة الفلسفة الحديثة والمعاصرة علم النفس الآثار المصرية القديمة الآثار الإسلامية الإعلام	العنوان إلى الإنجليزية) بعد سداد الرسوم الدراسية وذلك للعرض على لجنة الدراسات - خطاب موثق من المكتبة الرقمية بالجامعة يفيد بعدم تسجيل الموضوع في اى من الجامعات المصرية. - ترفع مذكرة للموافقة على التسجيل للعرض على مجلس الكلية للموافقة. - يرسل برتوكول التسجيل لادارة الدراسات العليا بالجامعة لاعتماد ا.د/ نائب رئيس الجامعة التسجيل.		
درجة الماجستير فى الآداب ساعات معتمدة	البرنامج النوعى لقسم الجغرفيا ونظم المعلومات الجغرافية:(الخرائط الطبيعية – الخرائط البشرية – المساحة والخرائط و نظم المعلومات -الدراسات البيئية والسكانية)	ليسانس في فرع التخصص أو فرع متصل تقدير جيد أو دبلوم تخصص (-C)	٤٩٩.٢٥ جنيه رسوم سنوية + ٣٠٠ جنيه رسم الساعة المعتمدة الواحدة في العام الاول×٢١ ساعة كحد ادنى + ١٥٠ جنيه ×٤٠ ساعة لتسجيل الرسالة	١٥٠٠ رسم قيد لمرة واحدة فقط+ ٤٥٠٠دولار سوم دراسية ٤٩٩.٢٥ جنيه رسوم سنوية + ٣٠٠ جنيه رسم الساعة المعتمدة الواحدة في العام الاول×٢١ ساعة كحد ادنى + ١٥٠ جنيه ×٤٠ ساعة لتسجيل الرسالة
درجة الدكتوراه	**قسم اللغة العربية** : الادب العربي القديم ،الأدب الأندلسي ، الأدب العربي الحديث ، النقد العربي القديم، النقد الأدبي الحديث ، نظرية الأدب ، علم اللغة ، النحو والصرف البلاغة العربي ، الأدب المقارن **قسم اللغة الإنجليزية** أ- فرع لأدب-الشعرالدراما-.الرواية-النقد الأدبي-.الأدب الأمريكي (شعر –دراما – رواية) -.الأدب المقارن. ب - فرع اللغويات-.اللغويات النظرية-.اللغويات التطبيقية - .علم اللغة الاجتماعي-علم اللغة النفسي. -النحو – الأسلوبيات - علم المعاني. **قسم اللغة الفرنسية** **:** الأدب الفرنسي ويشمل (الرواية ، المسرح ، الشعر) اللغويات ، الحضارة **قسم الدراسات اليونانية واللاتينية :** أدب يوناني ، أدب لاتيني ، بردى ونقوش فقه اللغة اليونانية أو اللاتينية (علم اللغة)الأدب المقارن **قسم اللغة الشرقي**: أ - شعبة لغات الأمم الإسلامية وآدابها -.اللغة الفارسية-.أدب فارسي كلاسى (شعر ، نثر). - بلاغه فارسية -.أدب فارسي حديث شعر ، نثر ، قصه ، رواية ، مسرح). -اللغة التركية -.أدب تركي عثماني. -أدب تركي حديث -.اللغة الأوردية. -أدب أوردى (كلاسى ، حديث). ب - شعبة اللغات السامية. -اللغة العبرية القديمة -.أدب عبري قديم - . أدب عبري وسيط - .لغة عبرية حديثة - . أدب عبري حديث (شعر ، نثر ، قصة ، مسرح ، رواية -) .لغة سريانية وآدابها - . لغة حبشية وآدابها	- يعد طالب الدكتوراه بحثا مبتكرا ويقر الموضوع مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس القسم وموافقة مجلس الكلية. ٢- يحدد القسم السادة المشرفين من أعضاءهيئةالتدريس على الباحثين الراغبين في التسجيل لدرجة الدكتوراه. ٣- يقوم الباحث تحت إشراف السادة المشرفين بأعداد خطة البحث. ٤- يحدد القسم موعدا لمناقشة خطة البحث في سيمينار علمي لإقرار صلاحية موضوع للبحث وتقديم النصائح العلمية للباحث. ٥- بعد عمل السيمينار تعرض الخطة على مجلس القسم المعنى للموافقة على الموضوع والخطة والأشراف. ٦- ترفع موافقة المجلس العلمي إلى إدارة الدراسات العليا مشفوعة (موافقة المجلس – نسخة من خطة البحث – التخصص الدقيق للموضوع ولجنة الأشراف – ملائمة الموضوع للخطة البحثية للقسم – ترجمه العنوان إلى الإنجليزية) بعد سداد الرسوم الدراسية وذلك للعرض على لجنة الدراسات – خطاب موثق من المكتبة الرقمية بالجامعة يفيد بعدم تسجيل الموضوع في اى من الجامعات المصرية. ٧- ترفع مذكرة للموافقة على التسجيل للعرض على مجلس الكلية للموافقة. ٨- يرسل برتوكول التسجيل لإدارة الدراسات العليا بالجامعة لاعتماد ا.د/ نائب رئيس الجامعة التسجيل بالتفويض	٤١٦٤.٢٥ جنيه مصري رسوم دراسية لكل عام	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠دولار رسوم دراسية

المسمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
	قسم الإعلام أ - شعبة الصحافة - إدارة المؤسسات الصحفية. - تكنولوجيا الفن الصحفي. - تاريخ الصحافة -.التحرير لصحفي. ب - شعبة الإذاعة (راديو وتليفزيون) -إدارة المؤسسات الإذاعية -.تكنولوجيا الفن الإذاعي -.إعداد تقديم البرامج و إخراجها -.إنتاج المواد الإذاعية. ج - شعبة العلاقات العامة. -تاريخ العلاقات العامة-.إدارة العلاقات العامة-.الحملات الإقناعية. -إنتاج المواد الإعلامية.			
	قسم الوثائق والمكتبات والمعلومات -*الوثائق *المكتبات والمعلومات			
	قسم التاريخ : التاريخ القديم (التاريخ اليوناني والروماني) -التاريخ الإسلامي -.تاريخ العصور الوسطى -. التاريخ الحديث المعاصر.			
	قسم الجغرافيا : الجغرافيا الطبيعية الجغرافيا البشرية ، الخرائط			
	قسم الفلسفة : الفلسفة اليونانية الفلسفة الغربية الوسيطة الفلسفة الغربية الحديثة والمعاصرة الفلسفة الإسلامية والتصوف فلسفة العلم ،-فلسفة القيم المنطق ومناهج البحث العلمي			
	قسم علم النفس : علم النفس			
	قسم الآثار المصرية القديمة : تاريخ وحضارة مصر والشرق الأدنى القديم اللغة المصرية القديمة الآثار المصرية القديمة			
	قسم الآثار الإسلامية : فنون إسلامية تصوير إسلامي ، عمارة إسلامية			
	قسم الاجتماع : علم الاجتماع			
درجة الدكتوراه بالساعات المعتمدة	**قسم الجغرفيا ونظم المعلومات** الجغرافيا- الخرائط الطبيعية – الخرائط البشرية – المساحة الخرائط ونظم المعلومات -الدراسات البيئية	ماجستير(-C) و حاصل على ليسانس في فرع التخصص أو فرع متصل تقدير جيد أو دبلوم تخصص (-C)	٤٩٩.٢٥ جنيه رسوم سنوية + ٣٠٠ جنيه رسم الساعة المعتمدة الواحدة في العام الاول×٢١ ساعة كحد ادنى + ١٥٠ جنيه ×٥٠ ساعة لتسجيل الرسالة	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة+ ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية+ ٤٩٩.٢٥ جنيه رسوم سنوية + ٣٠٠ جنيه رسم الساعة المعتمدة الواحدة في العام الاول×٢١ ساعة كحد ادنى + ١٥٠ جنيه ×٥٠ ساعة لتسجيل الرسالة

**** رسم ثابت لايسترد ٢٥٧ جنيه رسم ملف التقدم على جميع الدرجات لجميع الأقسام العلمية.**

**** يضاف ٧٥ جنيه رسم معامل ومختبرات على جميع الدرجات العلمية لقسم علم النفس فقط.**

كلية طب الأسنان

المسمى	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
دبلوم طب الأسنان	جراحة الفم	جراحة الفم	- يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في طب جراحة الفم والأسنان من احدي الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معترف به من المجلس الأعلى للجامعات. - أن يكون قد مضى عام على الأقل على حصوله على درجة البكالوريوس. - يكون أجراء القيد بطلب يقدمه الطالب خلال النصف الأول من شهر سبتمبر للقيد في أول أكتوبر.	٧٢٧٢جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٦٠٠٠ دولار رسوم دراسية
	طب الفم و أمراض اللثة	طب الفم و أمراض اللثة و طرق التشخيص			
	علاج الجذور	علاج الجذور			
	طب أسنان الأطفال	صحة الفم وطب الأسنان الوقائي			
	الاستعاضة في طب الأسنان	الاستعاضة في طب الأسنان			
	الاستعاضة السنية المثبته	الاستعاضة السنية المثبته			
	العلاج التحفظى	العلاج التحفظى			
درجة الماجستير فى طب وجراحة الفم والأسنان فى أحد الفروع الإكلينيكية	العلاج التحفظى	العلاج التحفظى للأسنان	- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان من أحد الجامعات المصرية بتقدير جيد على الأقل في التقدير العام وفى مادة التخصص أو على درجة معادلة لها من معترف به من المجلس الأعلى للجامعات أن يكون قد مضى ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ حصوله على درجة البكالوريوس أو سنتان على الأقل بالنسبة لمن يشغل وظيفة معيد بأحد كليات طب الأسنان أو مزاولة المهنة لمدة سنتين على الأقل بمعهد تعليمي لطب الأسنان تعترف به الجامعة. - يتقدم الطالب للعميد بطلب للقيد في خلال النصف الأول من شهر سبتمبر للقيد في شهر أكتوبر ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص لاختيار المشرف الذي يقوم بتحديد مجال البحث والمقررات التي على الطالب أداء امتحان فيها ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع الأوراق على مجلس الكلية.	٢١٤٧٢ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ثم ٦٠٠٠ دولار رسوم دراسية كل عام
	طب اسنان الاطفال	طب أسنان الأطفال			
	جراحة الفم	جراحة الفم			
	طب الفم و أمراض اللثة	طب الفم و أمراض اللثة			
		طرق التشخيص و الأشعة			
	تقويم الاسنان	تقويم الاسنان			
	الاستعاضة في طب الأسنان	الاستعاضة في طب الأسنان			
	الاستعاضة السنية المثبته	الاستعاضة السنية المثبته			
	علاج الجذور	علاج الجذور			
درجة ماجستير العلوم الأساسية فى طب الأسنان فى أحد الفروع	بيولوجيا الفم	بيولوجيا الفم		٩٧٧٢جنيه مصري	
	باثولوجيا الفم	باثولوجيا الفم			
	المواد الحيوية	المواد الحيوية للاسنان			
	طب أسنان الأطفال	صحة الفم وطب الأسنان الوقائي			
درجة الدكتورا فى العلوم الإكلينيكية في طب الأسنان	الاستعاضة فى طب الأسنان	الاستعاضة فى طب الأسنان	- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في طب وجراحة الفم والأسنان من أحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معترف به من المجلس الأعلى للجامعات. - أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في الفرع المتقدم له وبالنسبة لدرجة دكتوراه في فرع جراحة الوجه والفك والتجميل يشترط فى الطالب أن يكون حاصلا على درجة ماجستير في جراحة الفم أو درجة الماجستير فى الجراحة العامة ولا يسمح له بالتقدم للامتحان للحصول على درجة الدكتوراه فى هذا الفرع إلا اذا كان حاصلا على درجة البكالوريوس في طب جراحة الفم والأسنان ودرجة بكالوريوس في الطب والجراحة. - يكون إجراء القيد بطلب يقدمه الطالب فى أى وقت. - يشترط لنجاح الطالب فى درجة الدكتوراه أن يحصل على ٦٠% على الأقل من درجة كل فرع من فروع الامتحان.	٢٦٧٧٢ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٦٠٠٠ دولار رسوم دراسية كل عام
	الاستعاضة السنية المثبته	الاستعاضة السنية المثبته			
	تقويم الأسنان	تقويم الأسنان			
	جراحة الفم	جراحة الفم			
	تقويم الاسنان	تقويم الاسنان			
	طب أسنان الأطفال	طب أسنان الأطفال			
	علاج الجذور	علاج الجذور			
	العلاج التحفظى	العلاج التحفظى للأسنان			
	طب الفم وأمراض اللثة	الأشعة وطرق التشخيص			
		طب الفم وأمراض اللثة			
درجة دكتوراة فى فلسفة العلوم الأساسية فى طب الأسنان فى أحد الفروع	باثولوجيا الفم	باثولوجيا الفم		١٦٧٧٢ جنيه مصري	
	بيولوجيا الفم	بيولوجيا الفم			
	المواد الحيوية	المواد الحيوية			
	طب أسنان الأطفال	صحة الفم وطب الأسنان الوقائى			

كلية الحاسبات والمعلومات

الدرجة	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
الدبلوم	علوم حاسب نظم معلومات تكنولوجيا معلومات	- يشترط لقيد الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسات العليا أن يكون حاصلا على درجة بكالوريوس فى الحاسبات والمعلومات من احدى الجامعات المصرية اوعلى درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من المجلس الاعلى للجامعات. - ويشترط لقيد الطالب لنيل الدبلوم المهنى فى مجال تكنولوجيا المعلومات أن يكون حاصلا على درجة الليسانس او البكالوريوس من احدى الجامعات المصرية اوعلى درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من المجلس الاعلى للجامعات. - ويعقد للمتقدمين فى كل دبلوم من الدبلومات الواردة بالمادة (١) امتحان قبول حسب المنهج الذى يحدده مجلس القسم ويقرة مجلس الكلية ويعلنه بينما يعقد للمتقدمين للدبلوم المهنى اختبار قبول لهذا الدبلوم وفقا لما تحدده الكلية ، ويكون القبول حسب ترتيب الناجحين فى امتحان مسابقة القبول ويتم تقديم طلبات الالتحاق فى المواعيد التى يقرها مجلس الكلية ويتم القيد بعد أخذ رأى مجالس الاقسام المختصة وبموافقة مجلس الكلية واعتماد نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث.	٢٣٠٩.٢٥جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية
دبلومة تطبيقى	تكنولوجيا معلومات الأعمال نظم المعلومات الجغرافية أمن المعلومات	- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي أخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات. - أن يجتاز امتحانا في البرمجة تقوم الكلية بإعداده . - أو ما يعادلهاTOEFL يقدم ما يفيد اجتيازه امتحان	اجمالى المطلوب ٢٦٧٠٩.٢٥جنيه مصري قيمة الساعة ٨٠٠ جنيه	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية
ماجستيرفى تخصص تطبيقى	تكنولوجيا معلومات الأعمال نظم المعلومات الجغرافية أمن المعلومات	- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في الحاسبات والمعلومات من إحدى كليات الحاسبات والمعلومات بالجامعات المصرية أو ما يعادلها. - يجوز قيد الطالب في مرحلة الماجستير إذا كان حاصلاً على إحدى دبلومات الدراسات العليا التطبيقية من إحدى كليات الحاسبات والمعلومات أو ما يعادلها على أن يكون القيد في التخصص المماثل للدبلوم الحاصل عليه . القبول.	اجمالى المطلوب ٣٧٦٠٩.٢٥جنيه مصريقيمة الساعة ١٤٠٠ جنيه مصرى	
درجة الماجستير	علوم حاسب نظم معلومات تكنولوجيا معلومات	- يشترط لقيد الطالب لنيل درجة الماجستير أن يكون حاصلا على درجة بكالوريوس فى الحاسبات والمعلومات من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر مناظر معترف به المجلس الاعلى للجامعات بتقدير جيد على الاقل. - كما يمكن لخريج اى من دبلومات الكلية او الكليات المنظرة والحاصلين على تقدير جيد على الاقل فى الدبلوم الالتحاق بالماجستير المماثل لتخصص الدبلوم ما عدا خريج الدبلوم المهنى فى مجال تكنولوجيا المعلومات.	٣٦٠٩.٢٥ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية
درجة دكتوراة الفلسفة	علوم حاسب نظم معلومات تكنولوجيا معلومات	- أن يكون حاصلا على درجة الماجستير فى الحاسبات والمعلومات فى ذات التخصص من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من المجلس الاعلى للجامعات. - التقدم بالسنه التمهيديه خلال المواعيد الموافق عليها	٦٠٠٩.٢٥ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية

كلية التربية للطفولة المبكرة

المسمى	اسم البرنامج	شروط القيد و التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
الدبلوم المهني في التربية (طفولة مبكرة)	العلوم النفسية مناهج وطرق تعليم الطفل العلوم الأساسية أصول تربية الطفل	- يمنح الدبلوم المهني في التربية (طفولة مبكرة) لحاملي درجة البكالوريوس أو الليسانس في جميع التخصصات فيما عدا تخصص طفولة مبكرة من إحدى الجامعات المصرية أو الجامعات العربية أو الجامعات الخاصة أو درجة معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات. - أن يجتاز الطالب المقابلة الشخصية وفقا للمعايير الأتية: (المظهر العام - عيوب النطق والكلام - القدرات المهنية - المستوى الثقافي العام) ، بناءا على إقتراح مجلس الكلية. - يشترط للتقدم للإمتحان في أي مقرر أن يكون الطالب مستوفيا نسبة حضور ٧٥ ٪ علي الأقل من إجمالي الساعات الدراسية لكل مقرر (الساعات النظرية والتطبيقية). - يدرس الطالب ٣٠ ساعه معتمدة مقسمة إلى ٢٤ ساعه إجباري و ٦ ساعات إختيارية.	٢٥٠ جنيه مصرى ملف تقديم + ٢٠٠ جنيه مصرى مقابلة شخصية + ٣٣٠٩.٢٥ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
الدبلوم الخاص في التربية (طفولة مبكرة)	الطفل العادى الصحة النفسية للطفل القياس والتقويم مسرح الطفل فئات خاصة تصميم برامج (طفولة مبكرة) التربية الوالدية متحف الطفل أدب الطفل التقنيات الحديثة فى مجال (طفولة مبكرة) إدارة (طفولة مبكرة) إعلام الطفل	- أن يكون مجتازا للدبلوم المهني فى التربية (طفولة مبكرة) لغة عربية ولغة أجنبية أو للدبلوم التطبيقى من إحدى آليات طفولة مبكرة بالجامعات المصرية أو ما يعادلها من تخصصات طفولة مبكرة من الجامعات العربية. - يتم قبول آل المتقدمين من طلاب الجامعات العربية والجامعات الخاصة للتسجيل للدبلوم الخاص فى تربية الطفل بالكلية. - أن يجتاز الطالب المقابلة الشخصية وفقا للمعايير الأتية :(المظهر العام - عيوب النطق والكلام - القدرات المهنية - المستوى الثقافي العام) بناءا على إقتراح مجلس الكلية. - يشترط للتقدم للإمتحان في أي مقرر أن يكون الطالب مستوفيا نسبة حضور ٧٥ ٪ علي الأقل من إجمالي الساعات الدراسية لكل مقرر (الساعات النظرية والتطبيقية). - يدرس الطالب ٣٠ ساعه معتمدة مقسمة إلى ١٢ ساعه إجباري و ١٨ ساعه مسارات تخصص.		
درجة الماجستير	الطفل العادى الصحة النفسية للطفل القياس والتقويم مسرح الطفل فئات خاصة تصميم برامج (طفولة مبكرة) التربية الوالدية متحف الطفل أدب الطفل التقنيات الحديثة فى مجال (طفولة مبكرة) إدارة (طفولة مبكرة) إعلام الطفل	- أن يكون حاصلا على الدبلوم الخاص فى التربية (طفولة مبكرة) أو بتخصصاته المتمايزة طبقا لتخصصات الكلية (لغة عربية ولغة أجنبية) من إحدى الجامعات المصرية أو درجة معادلة له من المجلس الأعلى للجامعات بدرجة جيد على الأقل. - عدم مرور أكثر من سبع سنوات على أجتيازة للدبلوم الخاص فى التربية (رياض الأطفال) (لغة عربية ولغة أجنبية). - يعين مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وتوصية لجنة الدراسات العليا والبحوث مشرفا رئيسا على الطالب من بين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالكلية ويجوز اشتراك احد المدرسين فى الإشراف ويجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشارك فى الأشراف من فى مستواهم فى التخصص من داخل الكلية أو خارجها وفى جميع الحالات لا يزيد عدد المشرفين عن ثلاثة.	٢٥٠ جنيه مصرى ملف تقديم + ٢٠٠ جنيه مصرى اخلاقيات بحث علمى + ٣٦٥٩.٢٥ جنيه مصري ٥٠جنيه رابطه خريجيين	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
درجة دكتوراة الفلسفة	**الطفل العادى** **الصحة النفسية للطفل** **القياس والتقويم** **مسرح الطفل** **فئات خاصة** **تصميم برامج** (طفولة مبكرة) **التربية الوالدية** **متحف الطفل** **أدب الطفل** **التقنيات الحديثة فى مجال**(طفولة مبكرة) **إدارة** (طفولة مبكرة) **إعلام الطفل**	- أن يكون حاصلا على درجة الماجستير فى التربية (طفولة مبكرة) بتخصصاته المتمايزة طبقا لتخصصات الكلية من احدى كليات طفولة مبكرة بالجامعات المصرية او اى درجة معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات. - إقتراح وتحديد مجال وخطة البحث من خلال القواعد المنظمة للتسجيل فى الأقسام المختلف ثم العرض على لجنة الدراسات العليا والبحوث ثم مجلس الكلية. - يجوز أن يكون الاشراف على طالب الدكتوراة مشتركا بين أعضاء لجنة الاشراف من جامعة المنصورة واحدى الجامعات او المعاهد الاجنبية المعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات وبما لا يخل بالمادة (١٦) من اللائحة.	٢٥٠ جنيه مصرى ملف تقديم+ ٢٠٠ جنيه مصرى اخلاقيات بحث علمى +٤١٥٩.٢٥ جنيه مصري + ٥٠جنيه رابطه خريجيين	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية

كلية الطب البيطري

الدرجة	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
دبلوم الدراسات العليا	دبلوم الإرشاد البيطري دبلوم حيوانات التجارب دبلوم الحيوانات والطيور البرية دبلوم التلقيح الاصطناعي دبلوم أمراض الأســـماك دبلوم الصحة العامة البيطرية دبلوم التناسليات دبلوم أمراض الطيور والأرانب دبلوم الباثولوجيا الإكلينيكية دبلوم مراقبة الأغذية دبلوم رعاية الحيوان دبلوم الحيوانات المنزلية دبلوم أمراض حيوانات المزرعة دبلوم الأدوية والمستحضرات الطبية دبلوم الجراحة البيطرية دبلوم المخلفات الحيوانية دبلوم تلوث البيئـــــــة دبلوم الطفيليات التطبيقي دبلوم ميكروبيولوجيا الحيوان دبلوم الطب الشرعي والسموم البيطرية دبلوم الكيمياء الحيوية الإكلينيكية	- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية ، أو على درجة معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات . - أن يكون منتظما في الدراسة طبقا للجداول الدراسية التي تعدها الكلية . - تقدم طلبات القيد للحصول على أحد الدبلومات خلال شهر سبتمبر من كل عام.	٢٥٠ رسوم التقدم للدراسات العليا + ٢٩٢٤ جنيه مصرى	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية
الماجستير في العلوم البيطرية	التشريح والأجنة سلوكيات الحيوان ورعايته الهستولوجيــا الباثولوجيا الباثولوجيا الإكلينيكية الفسيولوجيــا البكتريولوجيا والأمينولوجيا والميكولوجيا الفيرولوجيا الكيمياء الحيوية وكيمياء التغذية الطفيليـــات الأمراض المعدية الفارماكولوجيــا الطب الشرعي الولادة وأمراضها والتلقيح الاصطناعي الرقابة الصحية علي الألبان ومنتجاتها الرقابة الصحية علي اللحوم ومنتجاتها الجراحة البيطرية الأمراض الباطنة أمراض الدواجن والأرانب	أ- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من إحدى الجامعات المصرية ، أو حاصلا على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وذلك بتقدير عام جيد وتقدير جيد جدا في مادة التخصص على الأقل ب- أو أن يكون حاصلا على دبلوم الدراسة العليا في أحد فروع التخصص بتقدير عام جيد وتقدير جيد جدا في مادة التخصص على الأقل على أن تكون من مواد الدبلوم التي سبق أن درسها الطالب والتي لا تقل ساعاتها الدراسية عن ٣ ساعات نظرية وعملية أسبوعيا - مدة القيد للحصول على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية سنتان ميلاديتان على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل منها سنة للدراسة التمهيدية وسنة لإجراء البحث ولإعداد الرسالة ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيدا لهذه الدرجة أكثر من أربع سنوات ولمجلس الكلية مد المدة لفترة أخرى لا تتجاوز عامين آخرين وذلك بناء على طلب المشرف أو المشرفين وموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا بالكلية على ذلك بحيث لا تتجاوز مدة الدراسة ٦ سنوات.	٢٥٠ رسوم التقدم للدراسات العليا + ٣١٢ رسوم مراجعة الخطة البحثية + ٣٤٢٤جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية

الدرجة	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
	الأمراض المشتركة			
	أمراض الأسماك ورعايتها			
	الوراثة والهندسة الوراثية			
	صحة الحيوان والبيئة			
	الإحصاء			
	الاقتصاد وإدارة مزارع			
	الإرشاد البيطري			
	الإنتاج الحيواني			
الدكتوراة في العلوم البيطرية	التشريح والأجنة	- أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية في مادة التخصص التي يرغب القيد فيها من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من الجامعة - مدة القيد للحصول على درجة دكتور الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية ثلاث سنوات ميلادية على الأقل من تاريخ موافقة مجلس الكلية ولا يجوز أن يبقى الطالب مقيد لهذه الدرجة اكثر من خمس سنوات إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على التسجيل لمدة أخرى بحيث لا تتجاوز ثلاث سنوات يحددها بناء على تقرير المشرف بعد اخذ رأى مجلس القسم المختص مع مراعاة أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات	٢٥٠ رسوم التقدم للدراسات العليا + ٣١٢ جنيه رسوم مراجعة الخطة البحثية + ٤٠٢٤ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية
	سلوكيات الحيوان ورعايته			
	الهستولوجيا			
	الباثولوجيا			
	الباثولوجيا الإكلينيكية			
	الفسيولوجيا			
	البكتريولوجيا والأمينولوجيا والميكولوجيا			
	الفيرولوجيا			
	الكيمياء الحيوية وكيمياء التغذية			
	الطفيليات			
	الأمراض المعدية			
	الفارماكولوجيا			
	الطب الشرعي			
	الولادة وأمراضها والتلقيح الاصطناعي			
	الرقابة الصحية علي الألبان ومنتجاتها			
	الرقابة الصحية علي اللحوم ومنتجاتها			
	الجراحة البيطرية			
	الأمراض الباطنة			
	أمراض الدواجن والأرانب			
	الأمراض المشتركة			
	أمراض الأسماك ورعايتها			
	الوراثة والهندسة الوراثية			
	صحةالحيوان والبيئة			
	الإحصاء			
	الاقتصاد وإدارة مزارع			
	الإرشاد البيطري			
	الإنتاج الحيواني			

كلية التجارة

المسمى	اسم البرنامج	شروط البرنامج	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
دبلومات	المحاسبة المالية المحاسبة الحكومية التكاليف الضرائب المراجعة الدراسات المصرفية التأمين التسويق التمويل التنمية الإقليمية الإحصاء التطبيقي الإحصاء السكاني إدارة المنظمات الصحية	الحصول على البكالوريوس أو الليسانس من إحدى الكليات أو المعاهد .	٤٦٦٠.٧٥ جنيه مصري سنويا	١٥٠٠ دولار امريكي رسم قيد تسدد مره واحده فقط + ٤٥٠٠ دولار امريكي سنويا
الماجستير	المحاسبة إدارة الأعمال الاقتصاد الإحصاء التطبيقي التأمين	- الحصول علي البكالوريوس في التجارة شعبة التخصص بتقدير جيد عل الأقل في السنة الرابعة وبتقدير جيد علي الأقل في مواد التخصص في السنة النهائية من أحد الجامعات المصرية أو علي درجة معادلة لها . - أو الحصول علي دبلوم الدراسات العليا المتصلة بشعبة التخصص بتقدير عام جيد مسبوقاً بدرجة البكالوريوس في التجارة أو ما يعادلها . - مع تطبيق قواعد المفاضلة(جهة التخرج –التقدير بك – تقدير التخصص) يستثنى معاونى اعضاء التدريس بالكلية وبالجامعات الحكومية و الوافدين	٧١٦٠ جنيه مصري سنويا	١٥٠٠ دولار امريكي رسم قيد تسدد مره واحده فقط + ٤٥٠٠ دولار امريكي سنويا
الدكتوراه	المحاسبة إدارة الأعمال الاقتصاد الإحصاء التطبيقي التأمين	١. الحصول على درجة الماجستير في فرع التخصص من الكلية أو نظيرها . ٢. مع تطبيق قواعد المفاضلة(جهة التخرج –جهة الحصول على الماجستير– تقدير بك)ستثنى معاونى اعضاء التدريس بالكلية وبالجامعات الحكومية و الوافدين	جنيه مصري ٨٠٦٠	١٥٠٠ دولار امريكي رسم قيد تسدد مره واحده فقط + ٤٥٠٠ دولار امريكي سنويا
الدكتوراه المهنية في إدارة الأعمال DBA -	الدكتوراه المهنية في إدارة الأعمال DBA	- يشترط الحصول علي شهادة البكالوريوس أو الليسانس من أحد الجامعات المصرية أو الأجنبية المعترف بها من المجلس الأعلي للجامعات - الحصول علي درجة الماجستير الأكاديمي أو المهني في إدارة الأعمال من أحد الجامعات المصرية أو درجة معادلة من جامعة أو معهد علمي وفقاً لقانون تنظيم الجامعات وذلك للالتحاق ببرنامج الدكتوراه المهنية في إدارة الأعمال.	(٤٥٠٠٠) جنيه مصري (٢٠٠٠ جنيه رسم تسجيل لكل مادة لدخول الامتحان لمرة واحدة بإجمالي ٣٦٠٠٠ جنيه) + (٩٠٠٠ تسجيل البحث)	١٥٠٠ دولار أمريكي رسم قيد تسدد مرة واحدة بالاضافة الى ٤٥٠٠ دولار امريكى سنويا بالإضافة الى رسوم التي يسددها الطالب المصرى
برنامج الماجستير المهنى MBA	برنامج الماجستير المهني في إدارة الأعمال MBA	- الحصول على شهادة البكالوريوس أو الليسانس من أحد الجامعات المصرية أو الأجنبية المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات. - الدراسة تشمل مقررات مع إعداد بحث	١٧٥٠ جنيه لكل مادة اختيارى أو اجبارى – رسم إعادة تسجيل مادة ١٠٠٠ جنيه – رسم تسجيل البحث ١٠٠٠٠ جنيه	٨٠٠٠ دولار أمريكي
برنامج الماجستير المهني في المحاسبة MACc	الماجستير المهني في المحاسبة MACc	- الحصول على درجة بكالوريوس التجارة شعبة محاسبة أو ما يعادلها من الجامعات المصرية أو الاجنبية المعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات أو أحد المعاهد العليا المعادلة . - يجوز قبول الحاصلين على بكالوريوس التجارة من شعبة مغايرة لشعبة المحاسبة بعد دراسة و اجتياز عدد معين من الساعات و المقررات يحددها قسم المحاسبة - الدراسة تشمل مقررات مع إعداد		٨٠٠٠ دولار أمريكي

المواد التكميلية

مرحلة البكالوريوس		الدراسة التمهيدية للماجستير	
المصريين	الوافدين	لمصريين	الوافدين
تحصيل مبلغ ٣٥٠ جنيه رسم امتنحان لكل مقرر بحد أقصى ٣٠٠٠جنيه	تحصيل مبلغ ٢٠٠٠ جنيه رسم امتنحان لكل مقرر بحد أقصى ١٠٠٠٠جنيه	تحصيل مبلغ ١٠٠٠ جنيه رسم امتنحان لكل مقرر بحد أقصى ٥٠٠٠جنيه	تحصيل مبلغ ٢٥٠٠ جنيه رسم امتنحان لكل مقرر بحد أقصى ١٢٠٠٠جنيه

البحث التكميلى المؤهل للقيد بالدراسة التأهلية للدكتوراه(مدة ٩أو ١٢ شهر)

المصريين تحصيل مبلغ ٨٠٠٠ جنيه مرة واحدة رسم تسجيل البحث

الوافدين تحصيل مبلغ ٦٠٠٠ دولار امريكى (١٥٠٠ قيد +٤٥٠٠ مصروفات) لمرة واحدة مع الرسوم التى يسددها الطالب المصرى

كلية التربية

المسمى	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
الدبلوم العامة في التربية		**الدبلوم العامة في التربية "نظام العام الواحد"** **والدبلوم العامة في التربية "نظام العامين"**	- تهدف الدبلوم العامة في التربية إلى إعداد الطلاب من خريجي الكليات الجامعية غير التربوية للعمل معلمين بالمدرستين الإعدادية والثانوية. - تقبل الكلية الطلاب الحاصلين على درجة الليسانس في الآداب أو درجة البكالوريوس في العلوم التي تمنحها الجامعات المصرية أو على درجة علمية من الخارج معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير جيد على الأقل. - يشترط القبول الطالب الراغب في الالتحاق بالدبلوم العامة في التربية النجاح فيما تجريه الكلية من اختبارات . - مدة الدراسة للحصول على الدبلوم العامة في التربية سنة جامعية للطلاب المتفرغين للدراسة تنقسم كل سنة إلى فصلين دراسيين مدة كل منهما ١٧ أسبوعا على الأقل، منها أسبوعان لامتحانات نهاية الفصل. - ويجوز قبول المعلمين العاملين بمدارس التعليم قبل الجامعي بالدبلوم العامة في التربية – مع عدم تفرغهم تفرغا كاملا – ويدرسون في هذه الحال جميع المقررات الدراسية المقررة على الدبلوم العامة في التربية نظام العام الواحد موزعة على عامين جامعيين.	٢٢٦١.٧٥ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
الدبلوم العامة لإعداد المعلم فى الآداب	اللغة العربية والدراسات الاسلامية	الدبلوم العامة لإعداد المعلم فى الآداب تخصص اللغة العربية	- تهدف هذه الدبلوم إلى استكمال المعارف الأكاديمية بتخصص الطالب، والتي لم يحصل عليها في مرحلة الليسانس والبكالوريوس، وذلك لإعداده للالتحاق بالدبلوم الخاصة لإعداد المعلم واستكمال دراساته العليا، وهى تتضمن دراسات متقدمة في المجال الذى تخصص فيه الطالب. - يشترط لقيد الطالب أن يكون حاصلاً على درجة الليسانس في الآداب والتربية من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة من معهد اخر معترف به من الجامعة. - يشترط القبول الطالب الراغب في الالتحاق بالدبلوم العامة لإعداد المعلم في الآداب النجاح فيما تجريه الكلية من اختبارات - مدة الدراسة سنة جامعية ويجب ألاتقل مدة الدراسة عن ٣٠ أسبوعاً في العام ويعقد امتحان الدبلوم في نهاية العام في المقررات التي درسها الطالب		١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
	اللغات الأجنبية	الدبلوم العامة لإعداد المعلم فى الآداب تخصص اللغة الفرنسية			
		الدبلوم العامة لإعداد المعلم فى الآداب تخصص اللغة الانجليزية			
	المواد لاجتماعية	الدبلوم العامة لإعداد المعلم فى الآداب تخصص الجغرافيا			
		الدبلوم العامة لإعداد المعلم في الآداب تخصص التاريخ			
الدبلوم المهنية فى التربية	قسم أصول التربية	الدبلوم المهنية فى التربية تخصص الإدارة لمدرسية	- تهدف الدبلوم المهنية إلى إعداد خريجي كليات التربية علميا ومهنيا فى تخصص من التخصصات الدبلومات المهنية التي تقدمها الكلية. - تقبل كلية التربية بالدبلوم المهنية في التربية الحاصل على درجة الليسانس في الآداب والتربية أو البكالوريوس في العلوم والتربية أو الدبلوم العامة في التربية من إحدى الجامعات المصرية أو ما يناظرها او الحاصلين على أية شهادة معادلة.		
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص ضمان الجودة			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص تعليم الكبار			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص التخطيط والسياسات التعليمية			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص تربية الطفل			
	قسم علم النفس التربوى	الدبلوم المهنية فى التربية تخصص التفوق العقلي والابتكار			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص القياس والتقويم النفسي والتربوي			

المسمى	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
	قسم الصحة النفسية	الدبلوم المهنية فى التربية تخصص التربية الخاصة			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص الأخصائي النفسي المدرسي			
	قسم المناهج وطرق التدريس	الدبلوم المهنية فى التربية تخصص طرق تدريس التخصص			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص مناهج وبرامج التعليم			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص التربية البيئية			
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص المناهج وطرق تدريس العلوم باللغة الإنجليزية		٢٦٦١.٧٥ جنيه مصرى	
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص المناهج وطرق تدريس الرياضيات باللغة الإنجليزية		٢٦٦١.٧٥ جنيه مصرى	
	قسم تكنولوجيا التعليم	الدبلوم المهنية فى التربية تخصص تكنولوجيا التعليم		٢٢٦١.٧٥ جنيه مصرى	
		الدبلوم المهنية فى التربية تخصص التعلم الالكترونى			
الدبلوم الخاصة في التربية	قسم أصول التربية	أصول التربية	- تهدف الدبلوم الخاص في التربية إلى إعداد الدارسين وتمكينهم من أساسيات البحث التربوي في تخصصات القسم التربوي الذي يقيدون للتسجيل لدرجة الماجستير به. - يلتحق بالدبلوم الخاصة في التربية الطلاب خريجو الكليات أو المعاهد غير التربوية والحاصلين على الدبلومة العامة في التربية ، والدبلوم المهنية في التربية. - يشترط لقيد الطالب بالدبلوم الخاصة في التربية أن يكون حاصلا على درجة الدبلوم المهنية في التربية بتقدير عام جيد على الأقل واجتياز الامتحانات التي تحددها الكلية في اللغة الانجليزية واختبارات المقابلة الشخصية	٢٢٦١.٧٥ جنيه مصري	
		إدارة تعليمية			
		تربية الطفل			
	قسم علم النفس التربوى	علم نفسى تربوى			
	قسم الصحة النفسية	صحة نفسية			
		تربية خاصة			
	قسم المناهج وطرق التدريس	المناهج وطرق تدريس التخصص يحدد فى الشهادة التخصص الدقيق لطرق التدريس ، وكذلك بالنسبة لتخصص المناهج وطرق التدريس لرياض الأطفال			
		التربية البيئية			
	قسم تكنولوجيا التعليم	تكنولوجيا التعليم			
الدبلوم الخاصة لإعداد المعلم في الآداب	اللغة العربية والدراسات الاسلامية	اللغة العربية			
	اللغات الأجنبية:	اللغة الفرنسية (ادب – لغويات)			
		اللغة الانجليزية (ادب – لغويات)			
	المواد الاجتماعية	الجغرافيا			
		التاريخ			

المسمى	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
برنامج الدبلوم المهنية STEM		برنامج الدبلوم المهنية لإعداد معلم مدارس المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا (STEM)	- يقبل ببرنامج الدبلوم المهنية لإعداد معلم المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا خريجو كليات التربية بتقدير عام جيد على الأقل. أو الحاصلين على الدبلوم العام في التربية بتقدير عام جيد على الأقل. - تسير الدراسة وفق نظام الساعات المعتمدة، ومدة الدراسة عام دراسي مكون من فصليين دراسيين، بالإضافة لفصل دراسي ثالث. - لغة التدريس هي اللغة الإنجليزية، ويجوز تدريس المقررات ذات الارتباط بالسياق المصري باللغة العربية - يشترط في قبول الطالب اجتيازه اختبار اللغة الإنجليزية..	٤١٧٧.٧٥ جنيه	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
		برنامج الدبلوم المهنية لإعداد القيادات التربوية لمدارس المتفوقين في العلوم و التكنولوجيا (STEM)	- يهدف البرنامج إلى إعداد قيادات مدارس المتفوقين في العلوم والتكنولوجيا وفق طبيعة ومتطلبات العمل في هذه المدارس التي تركز على الدمج والتكامل بين العلوم المختلفة (العلوم والهندسة والتكنولوجيا والرياضيات) وتطبيقاتها الحياتية ذات الصلة بالتحديات الكبرى التي تواجه المجتمع المصري. - تسير الدراسة وفق نظام الساعات المعتمدة، ومدة الدراسة عام دراسي مكون من فصليين دراسيين، بالإضافة لفصل دراسي ثالث. - لغة التدريس هي اللغة الإنجليزية، ويجوز تدريس المقررات ذات الارتباط بالسياق المصري باللغة العربية - يشترط في قبول الطالب اجتيازه اختبار اللغة الإنجليزية، واجتياز اختبار في تكنولوجيا المعلومات		
درجة الماجستير في التربية	قسم الصحة النفسية	الصحة النفسية	- الحصول على الدبلوم الخاصة في التربية من إحدى الجامعات المصرية بتقدير عام جيد على الأقل أو على مؤهل تربوي أخر معادل لها بتقدير عام جيد على الأقل. - أن يكون حاصلا في الدرجة الجامعية الاولى على تقدير جيد على الاقل. - بالنسبة للطلاب الوافدين يحدد مجلس الكلية شروط قيدهم بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الجامعة ، ويجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص موافقة مجلس الجامعة وضع الشروط المناسبة لقبول الطلاب المصريين الحاصلين على تقدير مقبول والراغبين في القيد لدرجة الماجستير الفلسفة في التربية. - تقدم الطلبات القيد لدرجة الماجستير مرتين خلال العام الجامعي ، وذلك خلال شهري أكتوبر وفبراير من كل عام.	٣٢٦١.٧٥ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
		الإرشاد النفسي والتربوي			
		التربية الخاصة			
	قسم علم النفس التربوي	علم نفس التربوي			
		قياس نفسي وتقويم تربوي			
		علم النفس المعرفي			
		علم النفس الفسيولوجي			
		علم النفس اللغوي			
		الموهبة والتفوق			
		ذوى الاحتياجات الخاصة			
	قسم تكنولوجيا التعليم	تكنولوجيا التعليم			
	قسم أصول التربية	أصول التربية			
		الادارة التربوية			
		التربية المقارنة			
	قسم المناهج وطرق التدريس	اللغة العربية			
		اللغة الفرنسية			
		اللغة الانجليزية			
		الرياضيات			
		العلوم			
		الدراسات الاجتماعية			
		علم النفس			
		الفئات الخاصة			
درجة الماجستير لاعداد المعلم فى الاداب	اللغة العربية والدراسات الاسلامية	اللغة العربية			
	اللغات الأجنبية	اللغة الفرنسية			
		اللغة الانجليزية			
	المواداالاجتماعية	الجغرافيا			
		التاريخ			

المسمى	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
درجة دكتوراة الفلسفة في التربية	قسم الصحة النفسية	الصحة النفسية	١- أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في التربية في شعبة التخصص التربوي من إحدى الجامعات المصرية بتقدير عام جيد جدا على الأقل. ٢- أن يكون حاصلا في الدرجة الجامعية الأولى على تقدير جيد على الأقل. ٣- أن يجتاز امتحانا شفويا وتحريريا وفقا لما يحدده مجلس الكلية في بداية العام الدراسي للكشف عن إمكاناته للدراسة بمرحلة الدكتوراه في مجالاته ثلاثة (المجال العام– المجال المرتبط – المجال التخصصي). ٤- بالنسبة للطلاب الوافدين يحدد مجلس الكلية شروط قيدهم بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الجامعة، ويجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص موافقة مجلس الجامعة وضع الشروط المناسبة لقبول الطلاب المصريين الحاصلين على تقدير مقبول والراغبين في القيد لدرجة دكتوراه الفلسفة في التربية. ٥- تقدم الطلبات القيد لدرجة الدكتوراه مرتين خلال العام الجامعي، وذلك خلال شهري أكتوبر وفبراير من كل عام.	٤٢٦١.٧٥ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
		الارشاد النفسى والتربوى			
		التربية الخاصة			
	قسم علم النفس التربوى	علم نفس التربوى			
		قياس نفسى وتقويم تربوى			
		علم النفس المعرفى			
		علم النفس الفسيولوجى			
		علم النفس اللغوى			
		الموهبة والتفوق			
		ذوى الاحتياجات الخاصة			
	قسم تكنولوجيا التعليم	تكنولوجيا التعليم			
	قسم أصول التربية	أصول التربية			
		الادارة التربوية			
		التربية المقارنة			
	قسم المناهج وطرق التدريس	اللغة العربية			
		اللغة الفرنسية			
		اللغة الانجليزية			
		الرياضيات			
		العلوم			
		الدراسات الاجتماعية			
		علم النفس			
		الفئات الخاصة			
درجة دكتوراة الفلسفة لاعداد المعلم فى الاداب	اللغة العربية والدراسات الاسلامية	اللغة العربية			
	اللغات الأجنبية	اللغة الفرنسية			
		اللغة الانجليزية			
	المواد الاجتماعية	الجغرافيا			
		التاريخ			

كلية التمريض

الدرجة	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الماجستير	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
الماجستير في علوم التمريض	التمريض الباطنى والجراحى تمريض العناية الحرجة والطوارئ تمريض صحة المرأة والتوليد تمريض الأطفال تمريض نفسي وصحة نفسية تمريض صحة المجتمع تمريض المسنين إدارة التمريض	- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في التمريض أوعلى درجة معادلة من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد ٠ - أن يكون تقديره في مادة التخصص لا يقل عن جيد جداً ٠ - الحصول على موافقة جهة العمل. - تسديد الرسوم في الموعد المحدد بالكلية. - التفرغ الكامل طبقا للجداول الدراسية المعلنة بالكلية. - أن يكون حاصلا على دورة فى أساسيات الحاسب الالي من مركز علمي معترف بة. - يشكل مجلس القسم لجنة الإشراف على رسالة الماجستير ويقوم المشرف الرئيسي بعمل المرشد الاكاديمى. - يجوز تسجيل خطة البحث بناء على موافقة المشرف الرئيسي بعد النجاح فى عدد 24ساعة دراسية معتمدة على الأقل على أن يسمح للطالب بمناقشة الرسالة بعد سنة من تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا بالجامعة على تسجيل خطة البحث. - إن يسجل الطالب المقررات الدراسية المطلوبة فى التخصص الذى التحق بة قبل أسبوعين من بداية الدراسة.	٢٥٠ رسوم التقديم الاليكترونى + ١٥٠ رسوم فحص نزاهة البحث + ٤٤٧٤ جنيه مصرى	١٥٠٠ دولار قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية
ماجستير	ماجستير الوقاية والتحكم فى العدوى (بنظام الساعات المعتمدة)	- يقبل الطالب الحاصل على درجة البكالوريوس فى احد المجالات الصحية (العلوم الصحية - علوم الصحة العامة -العلوم الطبية -العلوم التمريضية - العلوم الصيدلانية أوعلى درجة معادلة من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد+Cعلى الأقل - أن يستوفي الطالب شروط القسم العلمي (إن وجدت) وأن يحصل على موافقة مجلس قسم تمريض صحة المجتمع ومجلس الكلية. - أن يستوفي الطالب المستندات والنماذج المطلوبة في إدارة الدراسات العليا. - يختار الطالب المقررات المناسبة ويملأ نموذج تسجيل مقررات ويعتمده من المرشد الأكاديمي ورئيس القسم. - التسجيل شرط أساسي لكي يسمح للطالب بالحضور وحساب المقررات الدراسية له. - لا يعتبر الطالب مسجلا الا بعد سداد الرسوم الدراسية خلال المواعيد المقررة. - الطالب الذي لا يقوم بإنهاء إجراءات التسجيل قبل نهاية الأسبوع الثاني من كلا من الفصل الدراسى الاول والفصل الثاني أو الفصل الدراسي الثالث لا يحق له حضور المحاضرات. - يجب على الطالب اجتياز المقررات الدراسية لبرنامج الماجستير بنجاح بتقدير تراكمى لا يقل عن جيد +Cوإلا وجب على الطالب التسجيل في مقررات إضافية أوإعادة بعض المقررات لتحسين متوسط تقدير الدرجات. - يتقدم الطالب بطلب لتسجيل موضوع الرسالة بعد اجتيازه المقررات المتخصصة فى التخصص العام للبرنامج بنجاح بتقدير تراكمى لا يقل عن تقدير جيد+C .	٢٥٠ رسوم التقديم الاليكترونى + ١٥٠ رسوم فحص نزاهة البحث + ٥٠٧٤ جنيه مصرى	١٥٠٠ دولار قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية ---
	الماجستير في ممارسات الرعاية الصحية القائمة على الدلائل بنظام الساعات المعتمدة	- يقبل الطالب الحاصل على درجة البكالوريوس فى احد المجالات الصحية (العلوم الصحية علوم الصحة العامة - العلوم الطبية -العلوم التمريضية - العلوم الصيدلانية) أوعلى درجة معادلة من المجلس الأعلى للجامعات أن يستوفي الطالب شروط القسم العلمي(إن وجدت)وأن يحصل على موافقة مجلس قسم تمريض صحة المجتمع ومجلس الكلية. - أن يستوفي الطالب المستندات والنماذج المطلوبة في إدارة الدراسات العليا. - يختار الطالب المقررات المناسبة ويملأ نموذج تسجيل مقررات ويعتمده من المرشد الأكاديمي ورئيس القسم. - القيد شرط أساسي لكي يسمح للطالب بالحضور وحساب المقررات الدراسية له. - لا يعتبر الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية خلال المواعيد المقررة. - الطالب الذي لا يقوم بإنهاء إجراءات التسجيل قبل نهاية الأسبوع الثاني من كلا من الفصل الدراسي الاول والفصل الثاني أو الفصل الدراسي الثالث لا يحق له حضور المحاضرات. - يجب على الطالب اجتياز المقررات الدراسية لبرنامج الماجستير بنجاح بتقدير **CGPA** لا يقل عن جيد +C و إلا وجب على الطالب التسجيل في مقررات إضافية أو إعادة بعض المقررات لتحسين متوسط تقدير الدرجات.	٢٥٠ رسوم التقديم الاليكترونى + ١٥٠ رسوم فحص نزاهة البحث + جنيه ٥٠٧٤ مصرى	
درجة دكتوراة الفلسفة في علوم التمريض	التمريض الباطنى والجراحى تمريض العناية الحرجة والطوارئ تمريض صحة المرأة والتوليد تمريض الأطفال تمريض نفسي وصحة نفسية تمريض صحة المجتمع تمريض المسنين إدارة التمريض	- أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في فرع التخصص من إحدى الجامعات المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات. - يجوز لمجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص قبول تسجيل الطالب الحاصل على درجة الماجستير في غير فرع التخصص.بالنسبة للطالب الحاصل على درجة الماجستير ويرغب في التسجيل للدكتوراه في تخصص أخر يشترط دراسة عدد من المقررات الدراسية التكميلية في مستوى البكالوريوس أو أعلى والتي يراها القسم العلمي المختص ضرورية فإنه يجب على الطالب اجتيازها بنجاح. بحيث لا يتجاوز عدد المقررات التكميلية عن أربعة مقررات بشرط ألا تكون متطلب سابق للمقررات الأساسية وفي حالة زيادتها عن أربعة مقررات يقضي الطالب سنة تأهيلية للنجاح في هذه المقررات كشرط للقيد في الدراسة التمهيدية أو التسجيل للرسالة ولا تحسب له هذه المقررات ضمن ساعات البرنامج.	٢٥٠ جنيه مصرى رسوم التقديم + ٦٠٧٤ جنيه مصرى رسوم دراسية + ١٥٠ جنيه مصرى رسوم فحص النزاهة الاكاديمية	١٥٠٠ دولار قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية

كلية الحقوق

الدرجة	اسم البرنامج	شروط البرنامج	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
دبلومات الدراسات العليا	القانون الخاص القانون العام العلوم الاقتصادية الفقه الإسلامي العلوم الجنائية القانون الدولي العلوم الإدارية فلسفة القانون وتاريخه التجارة الدولية التحكيم المرافعات القانون البحري والجوي الملكية الفكرية حقوق الإنسان القانون المدني	١- يُفتح باب القيد في دبلومات الدراسات العليا في الفصل الدراسي الأول في الفترة من أول سبتمبر إلى (٣١) أكتوبر من بداية كل عام جامعي. أما الفصل الدراسي الصيفي، فيتم التسجيل في الأسبوع الأول والثاني من شهر يوليو، ما لم ير مجلس الكلية غير ذلك. ٢- ويستثنى الطلاب الوافدين من الالتزام بهذه المواعيد. **يُشترط لقيد الطالب ما يأتي:** أن يكون حاصلا على درجة الليسانس في الحقوق بتقدير جيد على الأقل من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها من جامعة أومعهد علمي من داخل مصر أو خارجها، معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات. • استكمال جميع المستندات المطلوبة من إدارة الدراسات العليا بالكلية. • سداد الرسوم الدراسية في المواعيد المُعلن عنها بالكلية، ويستثنى من شرط الميعاد الوافدون. يجوز قبول الطالب الحاصل على درجة الليسانس في الحقوق تقدير مقبول بشرط ان يقضي عاماً جامعياً كاملاً (فصليين دراسيين) في دراسة تمهيدية لعدد من المقررات يحددها مجلس الكلية لا تقل عن (٣٠) ساعة معتمدة وأن يحصل على تقدير (C) على الأقل وذلك فى ضوء الضوابط التي يضعها مجلس الكلية.	٣٠٢٩ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنوية
الدبلوم المهنى	القانون الرياضي القانون الطبي والصيدلي المحاسبة القانونية عقود الإنشاءات	يُفتح باب القيد في دبلومات الدراسات العليا في الفصل الدراسي الأول في الفترة من أول سبتمبر إلى (٣١) أكتوبر من بداية كل عام جامعي. أما الفصل الدراسي الصيفي، فيتم التسجيل في الأسبوع الأول والثاني من شهر يوليو، ما لم ير مجلس الكلية غير ذلك. الشروط العامة - الحصول على مؤهل عالى من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها من جامعة أومعهد علمي من داخل مصر أو خارجها، معترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.	٢٧٢٩ جنيه مصرى	
الماجستير	القانون الجنائي القانون التجارى الاقتصاد والمالية العامة القانون المدني القانون العام القانون الدولي العام الشريعة الإسلامية قانون المرافعات **تاريخ القانون وفلسفته**	**شروط التسجيل لدرجة الماجستير** الحصول على درجة الليسانس في الحقوق بتقدير جيد على الأقل و دبلوم من دبلومات الدراسات العليا و جميع المستندات المطلوبة من إدارة الدراسات العليا بالكلية. •سداد الرسوم الدراسية في المواعيد المُعلن عنها بالكلية، ويستثنى من شرط الميعاد الوافدون.و تقديم طلب التسجيل إلى القسم لإبداء الرأي وتعيين المشرف على الرساله بعد عمل سيمنار. يمنح مجلس الجامعة، بناء على موافقة مجلس الكلية، ١- درجة الماجستير في الحقوق من خلال :تقديم الطالب رسالة في موضوع يقره مجلس الكلية بناء على اقتراح القسم، تقبل نتائج بحثه لجنة المناقشة والحكم بعد مناقشته فيها علانية، ٢-الحصول على دبلومين من دبلومات الدراسات العليا أحدهما دبلوم القانون العام أو دبلوم القانون الخاص تعادل ماجستير فى القانون يؤهل للتسجيل لدرجة الدكتوراه.	١٩٢٩جنيه مصري	١٥٠٠ دولار امريكي رسم قيد تسدد مره واحده فقط + ٤٥٠٠ دولار امريكي سنويا
الدكتوراه	القانون الجنائي القانون التجارى الاقتصاد والمالية العامة القانون المدني القانون العام القانون الدولي العام الشريعة الإسلامية قانون المرافعات تاريخ القانون وفلسفته	١- أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير في الحقوق أو ما يعادلها من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به، أو دبلومين من دبلومات الدراسات العليا يكون أحدهما في القانون العام أو القانون الخاص. ٢- أن يكون التخصص المتقدم للتسجيل فيه هو نفس التخصص الحاصل فيه على درجة الماجستير، ١- يتقدم الطالب بطلب التسجيل إلى القسم لإبداء الرأي، وتعيين المشرف، يقوم المشرف باعتماد خطة الدراسة المقترحة على أن تمثل إضافة علمية مستحدثة. ٢- يعتبر تاريخ التسجيل هو تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة.	٢٢٧٩ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنوية

التربية الرياضية

المسمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
الدبلوم العام فى التربية الرياضية	التدريب الرياضي الرياضة المدرسية إدارة المؤسسات الرياضية الإصابات الرياضية والتأهيل الترويح الرياضي فى المؤسسات الرياضية رياضة المعاقين	أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس فى التربية الرياضية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها معترف به من المجلس الأعلى بتقدير عام جيد على الأقل - يعفي الطلاب الوافدون من شرط الحصول علي تقدير جيد في الدرجة الجامعية الاولي بشرط اجتياز الطالب امتحانات المقررات الدراسية التي يري القسم المختص اضافتها ويقرها مجلس الكلية لرفع المستوي العلمي للطالب وذلك مقابل الرسوم الدراسية المقررة للطلاب الوافدين - فى حالة عمل الطالب يقدم موافقة جهة العمل التي يعمل بها على التفرغ للدراسة لمدة يومين أسبوعيا على الأقل. - أن يتقدم للكلية بطلب للقيد فى أحد التخصصات المحددة باللائحة عند الإعلان - مدة الدراسة لنيل الدبلوم العام فى التربية الرياضية عام جامعي واحد لا يقل عن ثلاثين اسبوعا. - يشترط لدخول الطالب امتحان المقرر الدراسي أن يكون مستوفيا نسبة حضور لا تقل عن ٧٥%، ويصدر قرار من مجلس الكلية بحرمان الطالب من التقدم للامتحان فى المقررات التى لم يستوف فيها نسبة الحضور المقررة، وذلك بناءا على اقتراح مجلس القسم المختص ، وفى هذه الحالة يعتبر الطالب راسباً فى المقررات التى حرم من التقدم للامتحان فيها، إلا إذا قدم الطالب عذراً يقبله مجلس الكلية فيعتبر غائباً بعذر مقبول ..	١٥٤٥ جنيه مصرى سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
الماجستير	التدريب الرياضي المناهج التربية الرياضية طرق تدريس التربية الرياضية الإدارة الرياضية علوم الصحة الرياضية علوم الحركة الرياضية الترويح الرياضى علم النفس الرياضى	▪ أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس فى التربية الرياضية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها معترف به من المجلس الأعلى وبتقدير عام جيد على الأقل. ▪ يعفي الطلاب الوافدون من شرط الحصول علي تقدير جيد في الدرجة الجامعية الاولي بشرط اجتياز الطالب امتحانات المقررات الدراسية التي يري القسم المختص اضافتها ويقرها مجلس الكلية لرفع المستوي العلمي للطالب. وذلك مقابل الرسوم الدراسية المقررة للطلاب الوافدين. ▪ أن يتقدم للكلية بطلب للقيد عند الإعلان ويعرض على مجلس القسم المختص لإبداء الرأي فيه قبل عرضه على مجلس الكلية أن يتفرغ للدراسة يومين فى الأسبوع على الأقل بموافقة جهة العمل. ▪ يتم قبول الطلاب فى كل تخصص بحسب ترتيب تقديراتهم ومجموع درجاتهم الأعلى فالأعلى بالنسبة لدرجة البكالوريوس. ▪ تكون مدة الدراسة للحصول على درجة الماجستير فى التربية الرياضية عامان، وعلى الطالب بعد اجتياز مقررات العام الأول بنجاح أن يتقدم بتسجيل موضوع رسالة الماجستير ، ولاتجوز مناقشة الرسالة قبل مضى عام من اعتماد تسجيلها . ▪ وبعد اجتياز الطالب دورة فى اللغة الإنجليزية بنجاح كشرط للمناقشة طبقاً للنظام والمستوى الذى يقره مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة ولا يمنح الطالب درجة الماجستير فى التربية الرياضية إلا بعد إجازة الرسالة فى المناقشة ونجاحه فى مقررات السنة الثانية .	٢٠٤٥ جنيه مصرى سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
درجة دكتوراة الفلسفة فى التربية الرياضية	التدريب الرياضي المناهج التربية الرياضية طرق تدريس التربية الرياضية الإدارة الرياضية علوم الصحة الرياضية علوم الحركة الرياضية الترويح الرياضى علم النفس الرياضى	▪ يشترط لقيد الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة فى التربية الرياضية مايلى : ▪ أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير فى التربية الرياضية من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من كلية أو معهد علمي معترف به . ▪ أن يتقدم للكلية بطلب دخول الاختبار التأهيلي والذي تعقده الكلية ويعرض على مجلس القسم الذي ينتمي إليه لإبداء الرأي فيه قبل عرضه على مجلس الكلية . ▪ أن يجتاز بنجاح الاختبار التأهيلي والذي تعقده الكلية وفقاً للقواعد التى يقرها مجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص . ▪ يتفرغ للدراسة يومين فى الأسبوع على الأقل بعد موافقة جهة العمل إذا كان يعمل . أن يتقدم ببحث علمي مبتكر يمثل إضافة علمية جديدة لموضوع يقره مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم المختص على أن يتقدم الباحث بنتائج بحثه فى رسالة تناقش علانية وتقبلها لجنة المناقشة والحكم ويتبع فى اختيار الإشراف وكذا لجنة المناقشة والحكم القواعد المقررة بقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وتكون المناقشة بعد سنتين (٢٤) شهراً على الأقل من تسجيل موضوع البحث وبعد اجتياز الامتحانات المقررة .	١٠٠٠ جنيه مصررسم امتحان تأهيلى +١٧٤٥ جنيه مصرى سنويا	٢٠٠٠ جنيه مصري رسم امتحان تأهيلى + ١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا

كلية الزراعة

الدرجة	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
درجة الماجستير البحثى فى العلوم الزراعية	الهندسة الزراعية النبات الزراعي المحاصيل الاقتصاد الزراعي الوراثة علوم الأراضي الكيمياء الزراعية الألبان الصناعات الغذائية أمراض النبات الميكروبيولوجيا الزراعية إنتاج الحيوان إنتاج الاسماك إنتاج الدواجن الإرشاد الزراعي الاجتماع الريفى علوم الفاكهة علوم الخضر علوم الزينة الحشرات الاقتصادية الحيوان الزراعي المبيدات	- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية أو ما يعادلها بتقدير عام جيد //على الأقل ، وتقدير جيد جدا في متوسط مقررات التخصص المتقدم للتسجيل فيه ، من إحدى الجامعات المصرية ، أو على درجة معادلة لها من معهد علمي معترف به (بكالوريوس الطب البيطري ؛ بكالوريوس العلوم شعب : البيولوجي - الحيوان - الكيمياء ؛ بكالوريوس التربية شعبة البيولوجي؛ بكالوريوس الاقتصاد المنزلي شعبة العلوم البيولوجية والبيئية وشعبة التغذية ؛ بكالوريوس التربية النوعية شعبة الاقتصاد المنزلي ؛ بكالوريوس السياحة والفنادق ؛ بكالوريوس الصيدلة) .أو أن يكون حاصلا على درجة دبلوم الدراسات العليا في العلوم الزراعية بتقدير عام جيد // على الأقل وجيد جدا في متوسط مقررات التخصص. - تفرغ الطالب للدراسة يومان أسبوعيا على الأقل ، أو طبقا لما يقرره مجلس الكلية - **بالإضافة للشروط السابقة يراعي ما يلي*:** يجوز قيد الطالب لدرجة الماجستير إذا كان حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية أو ما يعادلها بتقدير عام لا يقل عن (جيد) "C" مواد التخصص الدقيق والعلوم المرتبطة به التي حددها القسم مسبقا ، وذلك بشرط أن يستوفي الطالب من مرحلة البكالوريوس خلال فترة قيده للماجستير المقررات التكميلية من مواد التخصص والعلوم المرتبطة به التي يتطلبها القسم المختص وأقرها مجلس الكلية بشرط ألا يقل متوسط تقديراته في هذه المواد الاستيفائية عن جيد جدا "B". على أن لا تحتسب هذه التقديرات في المتوسط التراكمي لدرجة الماجستير على تقدير عام لا يقل عن (جيد) "C" ومتوسط تقديرات (جيد جدا) "B" في تخصص آخر غير التخصص المراد القيد به، وذلك بشرط أن يستوفي الطالب قبل تسجيله للماجستير مقررات دراسية من مرحلة البكالوريوس في مجال تخصص الماجستير. *يجوز قيد الطالب لدرجة الماجستير إذا كان حاصلا ماجستير بما لا يقل عن ١٨ ساعة معتمدة ، وبشرط ألا يقل متوسط تقديراته في هذه المواد الاستيفائية عن (جيد جدا) "B"، على أن لا تحتسب هذه التقديرات في المتوسط التراكمي لدرجة الماجستير *يسمح لخريجي المعاهد التي تعطي درجة بكالوريوس معادلة لبكالوريوس علوم زراعية معترف بها ، بالقيد لدرجة الماجستير على ألا يقل تقديرهم العام عن (جيد) "C" (ويجوز إعفاء الطلبة الوافدين من هذا الشرط)، على أن يستوفوا قبل قيدهم لدرجة الماجستير مقررات إضافية لا تقل عن ٢٤ ساعة معتمدة من مقررات مرحلة البكالوريوس في مجال تخصص الماجستير ، بحيث تؤهلهم للاستمرار في الدراسة ، بشرط ألا يقل متوسط تقديراتهم في هذه المواد الاستيفائية عن (جيد جدا) "B"، على أن لا تحتسب هذه التقديرات في المتوسط التراكمي للماجستير. *يجوز لخريجي كليات تمنح درجة بكالوريوس معترف بها في تخصص مرتبط بأحد تخصصات كليات الزراعة ، التقدم للقيد لدرجة الماجستير على ألا يقل تقديرهم العام في درجة البكالوريوس عن (جيد)"C" (ويجوز إعفاء الطلبة الوافدين من هذا الشرط)، على أن يستوفوا قبل قيدهم لدرجة الماجستير مقررات من مرحلة البكالوريوس في مجال تخصص الماجستير بما لا يقل عن ٢٤ ساعة معتمدة ، بحيث تؤهلهم للاستمرار في الدراسة ، بشرط ألا يقل متوسط تقديراتهم في هذه المواد الاستيفائية عن (جيد جدا) " B" ، على أن لا تحتسب هذه التقديرات في المتوسط التراكمي لدرجة الماجستير.	٢٦٧٧ جنيه مصري سنويا وملف تقديم ٢٥٠جنيه واخلاقيات بحث علمى ٢٠٠جنيه	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
دكتوراه فلسفة في العلوم الزراعية	الهندسة الزراعية النبات الزراعي المحاصيل الاقتصاد الزراعي الوراثة علوم الأراضي الكيمياء الزراعية الألبان الصناعات الغذائية أمراض النبات الميكروبيولوجيا الزراعية إنتاج الحيوان إنتاج الاسماك إنتاج الدواجن الإرشاد الزراعي الاجتماع الريفى علوم الفاكهة علوم الخضر علوم الزينة الحشرات الاقتصادية الحيوان الزراعي المبيدات	**يشترط في قيد الطالب لدرجة دكتوراه فلسفة في العلوم الزراعية** - أن يكون حاصلا على درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية في مجال التخصص من إحدى الجامعات المصرية أو على درجة معادلة لها من معهد علمي أخر معترف به من الجامعة بشرط ألا يكون قد مر على تاريخ الحصول على درجة الماجستير البحثي أكثر من خمسة أعوام. - تفرغ الطالب للدراسة بواقع يومين أسبوعيا على الأقل ، أو طبقا لما يحدده مجلس الكلية - خطاب تذكية من أحد المشرفين على رسالة الماجستير البحثي بأهلية الطالب وكفاءته فى التسجيل لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية موجها إلى عميد الكلية وذلك فى حالة ما إذا كان تسجيل الطالب في غير التخصص الذي حصل فيه على درجة الماجستير البحثي. - يشترط حصول المتقدم على درجة الماجستير البحثي في نفس تخصص درجة دكتوراة الفلسفة المزمع التسجيل لها ، على أن لا يقل متوسط تقديراته في مقررات الماجستير عن (جيد جدا) "B". - يجوز قيد الطالب لدرجة دكتور الفلسفة إذا كان حاصلا على متوسط تقديرات في مقررات الماجستير لا يقل عن (جيد جدا) "B" في تخصص آخر بشرط أن يستوفي الطالب خلال فترة القيد للدكتوراه ما لا يقل عن 21 ساعة معتمدة من مقررات في مجال التخصص الدقيق بمرحلتي البكالوريوس والماجستير بمتوسط تقدير في هذه المواد الاستيفائية لا يقل عن (جيد جدا) "B".على أن لا تحتسب هذه التقديرات في المتوسط التراكمي لدرجة الدكتوراه) . - يجوز لخريجي كليات تمنح درجة ماجستير بحثي معترف بها في تخصص مرتبط بأحد التخصصات الدقيقة لكلية الزراعة ، التقدم للتسجيل لدرجة الدكتوراه ، بشرط أن يستوفي الطلاب خلال فترة القيد ما لا يقل عن ٢١ ساعة معتمدة من مقررات التخصص المزمع التسجيل فيه وذلك من مرحلة البكالوريوس والماجستير ، بشرط ألا يقل متوسط تقديراتهم في هذه المواد الاستيفائية عن (جيد جدا) "B". على أن لا تحتسب هذه التقديرات في المتوسط التراكمي لدرجة الدكتوراه. - لا تؤهل الدبلومات أو الماجستير المهني الحاصلين عليها للتقدم للقيد لدرجة الدكتوراه ، إذ تظل الشروط الواردة بهذه المادة هي الحاكمة للقيد لدرجة الدكتوراه.	٣٤٧٧ جنيه مصري وملف تقديم ٢٥٠جنيه واخلاقيات بحث علمى ٢٠٠جنيه	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية

كلية السياحة و الفنادق

المسمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل لدرجة الدبلوم	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
دبلوم الدراسات العليا	الدراسات الفندقية	- أن يكون حاصلاعلى درجة البكالوريوس من كلية السياحة والفنادق أو على درجة معادلة لها من معهد علمى آخرمعترف به من الجامعة. - يفضل من يعملون فى مجال السياحة والفندقة والإرشاد السياحى. - أن يجتاز بنجاح الإختبارات المقررة التى تجريها الكلية للتأكد من صلاحيته لهذه الدراسة.	٢٢٠٥جنيه مصرى سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
	الدراسات السياحية			
	الإرشاد السياحي		٥٢٠٥ جنيه مصرى سنويا	
درجة الماجستير	الدراسات الفندقية	- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس فى التخصص بتقدير جيد على الاقل من أحدى كليات السياحة والفنادق أو على درجة علمية معادلة من معهد علمى أخرعلى الأقل. - يتقدم الطالب بطلب القيد فى الموعد المحدد لذلك من كل عام ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص لأبداء الرأى فية وعرضة على مجلس الكلية للبت ويعتبر القيد من تاريخ موافقة مجلس الكلية. - أن يتفرغ الطالب للدراسة يومين أسبوعيا على الأقل بعد موافقة جهه العمل.	رسم دراسة المقررات التكميلية بالماجستير ١٠٠٠ جنيه للطلاب الحاصلين على دبلوم لمدة عام واحد فقط ٣٢٠٥ جنيه مصرى سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
	الدراسات السياحية			
	الإرشاد السياحي			
درجة دكتوراة الفلسفة	الدراسات الفندقية	- أن يكون حاصلا على درجة الماجستير فى قسم التخصص من إحدى كليات السياحة والفنادق أو على درجة معادلة من المجلس الأعلى للجامعات بشرط ألا يقل تقديرة فى المقررات الدراسية فى درجة الماجستير عن جيد.	٤٢٠٥ جنيه مصرى سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
	الدراسات السياحية			
	الإرشاد السياحي			

كلية الصيدلة

الدرجة	اسم البرنامج	شروط القيد و التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
الدبلوم	الصيدلة الإكلينيكية	- ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس فى الصيدلة من احدى كليات الصيدلة بالجامعات المصرية او العربية او الاجنبية والمعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات وبتقدير عام جيد على الاقل ويجوز قبول الطلاب الوافدين طبقا لما يحددة المجلس الاعلى للجامعات بخصوص قبول الوافدين. - موافقة جهه العمل على التفرغ للدراسة لمدة يومين على الاقل اسبوعيا. - تأدية الخدمة العسكرية او الاعفاء منها (الذكور).	٩٨٤٨ جنيه مصرى سنويا + ٥٠٠ جنيه مصرى تقديم الملف	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
	التغذية الأكلينيكية		١٣٨٤٨ جنيه مصرى سنويا + ٥٠٠ جنيه مصرى تقديم الملف	
	التكنولوجيا الصيدلية		٧١٤٥ جنيه مصري سنويا + ٢٥٠ جنيه مصرى تقديم الملف	
	مستحضرات التجميل			
	السموم والتحليل الكيميائي الشرعي			
	التداوى بالأعشاب			
	كيمياء الصناعات الدوائية			
	الميكروبيولجيا المناعة			
	التصميم الكيميائي للأدوية			
	الكيمياء الحيوية			
	رقابة الجودة والتحليل الدوائي			
ماجستير مهنى	الماجستير المهني في المناعة والطب التجددى نظام التعليم- تابع الوكالة الفرنكوفونية	يسجل لهذه الدرجة الطلاب الحاصلون على درجة البكالوريوس من أحدى الكليات التالية:- (الصيدلة - الطب) من الجامعات المصرية أو ما يعادلهما من الجامعات الأجنبية و العربية والدول الناطقة بالفرنسي	٣٦٣٨٦ جنيه مصرى على اربع فصول	١٣٠٠ يورو
	الماجستير المهني في المناعة والطب التجددى نظام التعليم عن بعد باللغة الإنجليزية	يسجل لهذه الدرجة الطلاب الحاصلون على درجة البكالوريوس من أحدى الكليات التالية:- (الصيدلة - الطب) من الجامعات المصرية أو ما يعادلهما من الجامعات الأجنبية و العربية		١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية
	برنامج دكتور الصيدلة في الصيدلة الإكلينيكية (Pharma D)	- أن الطالب حاصلا على درجة البكالوريوس فى الصيدلة من احدى كليات الصيدلة بالجامعات المصرية أو العربية او الاجنبية المعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات ويجوز قبول خريجى كلية الصيدلة الوافدين. - التفرغ الكامل طوال فترة الدراسة. - تأدية الخدمة العسكرية أو الاعفاء منها (للذكور) - يحدد مجلس الكلية بناء على رأى مجلس قسم الممارسة الصيدلية الحد الادنى والحد الاقصى لعدد الطلاب لفتح باب القيد لدرجة دكتور الصيدلة فى الصيدلة الاكلينيكية	٣٦٢٨٦ جنيه على اربع فصول	
	الماجستير المهنى في الرقابة النوعية والتحليل الدوائى	أن الطالب حاصلا على درجة البكالوريوس فى الصيدلة من احدى كليات الصيدلة بالجامعات المصرية أو العربية او الاجنبية المعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات	٢٠١٨٦ جنيسه مصرى على اربع فصول و ٥٠٠ جنيه ملف	
درجة الماجستير فى العلوم الصيدلية	الصيدلانيات	- ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس فى الصيدلة بتقدير عام جيد على الاقل من احدى كليات الصيدلة بالجامعات المصرية او العربية او الاجنبية والمعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات ويفضل الحاصلون على دبلومات فى مواد التخصص عند تساوى التقدير العام ويجوز قبول الطلاب الوافدين الحاصلين على تقدير عام جيد طبقا لما يحددة المجلس الاعلى للجامعات بخصوص قبول الوافدين. - أن يتفرغ الطالب للدراسة يومان على الاقل اسبوعيا خلال فترة الدراسة - ان يكون حاصلا على تقدير جيد على الاقل فى مادة التخصص. يقوم مجلس القسم المختص بالتسجيل لدرجة الماجستير مباشرة بعد اجتياز الطالب بنجاح مقرارات الفصل الدراسى الاول.	١٠١٤٥ جنيه مصري رسوم دراسية + ٢٥٠ جنيه مصري رسوم تقديم ملف + ٢٠٠ جنيه مصري رسم اخلاقيات	
	الممارسة الصيدلية والصيدلة الإكلينيكية			
	الكيمياء العضوية الصيدلية			
	الأدوية والسموم			
	الكيمياء الدوائية			
	العقاقير			
	الميكروبيولوجيا والمناعة			
	الكيمياء التحليلية الصيدلية			
	الكيمياء الحيوية			
درجة دكتوراة الفلسفة فى العلوم الصيدلية	الصيدلانيات	يشترط التسجيل لدرجة الدكتوراة أن يكون الطالب حاصلا على درجة الماجستير فى العلوم الصيدلية فى نفس التخصص من احدى كليات الصيدلة بالجامعات المصرية أو العربية او الاجنبية المعترف بها من المجلس الاعلى للجامعات. ويجوز قيد الطلاب الوافدين الحاصلين على درجة الماجستير فى العلوم الصيدلية فى نفس التخصص.	١٥١٤٥ جنيه مصرى سنويا وقيمة ملف تقديم ٢٥٠ جنيهو ٢٠٠ جنيه اخلاقيات بحث علمى	
	الكيمياء الدوائية			
	الممارسة الصيدلية والصيدلة الإكلينيكية			
	الكيمياء العضوية الصيدلية			
	الأدوية والسموم			
	العقاقير			
	الميكروبيولوجيا والمناعة			
	الكيمياء التحليلية الصيدلية			

الدرجة	اسم البرنامج	شروط القيد و التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
	الكيمياء الحيوية			
درجة دكتور فى العلوم (D.Sc.)	دكتور فى العلوم	أن يكون حاصلا على درجة دكتور الفلسفة فى العلوم الصيدلية ومضى على حصولة عليها خمس سنوات على الاقل. أن يقدم بحوثا مبتكرة منشورة لم يسبق له التقدم بها للحصول على درجة الماجستير أو درجة دكتور الفلسفة فى العلوم الصيدلية. ويراعى الاتى : يجب ان يتضمن الانتاج العلمى المقدم باللغة الانجليزية المحتوى العلمى للبحث.كتابة الدليل المرجعى Citation Index مما يعزز موقف المتقدم لدى المحكمين . يقدم بيانا مكتوبا بالرسائل العلمية التى أشرف عليها باللغة الانجليزية. على المتقدم أن يبين الاتجاهات العامة لبحوثة وما قدمة للعلم من فائدة ملموسة وكذلك مدى ما قام به فى البحوث المشتركة وما أشرف علية من الرسائل لدرجتى الماجستير والدكتوراة . يتقدم عضو هيئة التدريس الى عميد الكلية بأنتاجة العلمى ويقوم عميد الكلية بمخاطبة احدى الجمعيات العلمية المتخصصة خارج الوطن لترشيح أسماء خمسة محكمين لهذة الدرجة ويختار مجلس الكلية ثلاثة منهم فقط. يقدم أعضاء لجنة الحكم تقارير فردية عن مدى أصالة أبحاث المتقدم فى مجال تخصصة ومدى صلاحية الانتاج العلمى للمتقدم للتوصية بمنح الدرجة ويتم المنح بأجماع اراء أعضاء لجنة التحكيم . يذكر فى الشهادة الخاصة برجة الدكتور فى العلوم D. Sc. بيان تخصص المتقدم .	١٠٠٠٠جنية مصري	

كلية الطب

الدرجة	اسم الدرجة	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
درجة الماجستير فى أحد فروع العلوم الطبية الأساسية	التشريح الآدمى و علم الأجنة الأنسجة الطبية وبيولوجيا الخلية الفسيولوجيا الطبية الكيمياء الحيوية الطبية الباثولوجيا) علم الأمراض الفارماكولوجيا الإكلينيكية الميكروبيولوجيا و المناعة الطبية مكافحة عدوي المستشفيات الطفيليات الطبية	**شروط القيد لدرجة الماجستير:** ١. أن يكون الطالب حاصلا على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من كلية طب بشرى مماثلة معترفا بها ومعادله من المجلس الأعلى للجامعات. أن يكون الطالب قد أمضى فترة الامتياز التدريبية المؤهلة لإتمام التخرج. يحق للطبيب المقيم الأساسي بإحدى المستشفيات الجامعية وكذا المعيد في أحد أقسام العلوم الطبية الأساسية التقدم للقيد لدرجة الماجستير في الدور الذي يلي استلامه العمل وإلحاقه بالبرنامج التدريبي للأطباء المقيمين والمعيدين والمعتمد مسبقا من مجلس القسم المختص، وبالنسبة لقيد الاطباء الملتحقين بالتجنيد فيحق لهم القيد في الدور الذي يلي الموافقة على تعيينه (مع حفظ الوظيفة) على أن يتم احتساب فترة التدريب الإكلينيكي والعملي من بداية استلامه العمل الفعلي. يحق للطبيب التابع لوزارة الصحة والهيئات الصحية الأخرى، الطبيب الثالث، الطبيب الحر، وغيرهم من الأطباء غير المقيمين الأساسيين التقدم للقيد لدرجة الماجستير في أحد الفروع الإكلينيكية، ويحق للطبيب من غير المعيدين التقدم للقيد لدرجة الماجستير في أحد فروع العلوم الطبية الاساسية وذلك وفقا لنقاط المفاضلة التي يحددها مجلس الكلية، كما يحق للطبيب الوافد التقدم للقيد لدرجة الماجستير في أحد الفروع الإكلينيكية أو أحد فروع العلوم الطبية الأساسية وفقا للضوابط التي يحددها مجلس الكلية. يتم تحديد عدد الأطباء (من غير الأطباء المقيمين الأساسيين) الذين يسمح لهم بالقيد وفقا لخطة سنوية خاصة بكل قسم وتبعا لعدد أعضاء هيئه التدريس على رأس العمل (أساتذة وأساتذة مساعدين) وتحدد قبل بدء العام الدراسي في شهر سبتمبر من كل عام. **ملحوظه:** **يتم قبول الأطباء المتقدمين للقيد لدرجة الماجستير تبعا لنقاط المفاضلة والتي تُحدد من قبل مجلس الكلية واعتماد مجلس الدارسات العليا بالجامعة وذلك سنويا وقبل بدء العام الدراسي في شهر سبتمبر من كل عام.**	٤٠٠ جنيه للساعه المعتمدة	١٥٠٠ دولار قيد ٣٥٠ دولار للساعه المعتمدة
درجة الماجستير في أحد فروع التخصص الإكلينيكية	طب الأطفال الأمراض الباطنة الأمراض الصدرية الأمراض العصبية والطب النفسي أمراض القلب والأوعية الدموية الأمراض الجلدية و التناسلية وطب الذكورة الطب الطبيعى و التأهيل والروماتيزم أمراض الدم طب الأورام علاج الأورام و الطب النووى الصحة العامة و الطب الوقائي والاجتماعي طب الصناعات والصحة المهنية الطب الشرعى و السموم الإكلينيكية الجراحة العامة التوليد و أمراض النساء طب و جراحة العيون جراحة المسالك البولية الأذن و الأنف و الحنجرة أمراض السمع أمراض التخاطب جراحة العظام التخدير و العناية المركزة الجراحية الأشعة التشخيصية الباثولوجيا الإكلينيكية طب المناطق الحارة وصحتها طب الطوارئ والإصابات جراحة قلب وصدر جراحة المخ و الاعصاب جراحة تجميل			
الماجستير البينية	طب الأسرة			
درجة الدكتوراه في أحد تخصصات العلوم الطبية الأساسية	التشريح الآدمى وعلم الأجنة الهستولوجيا (الأنسجة والخلايا) الفسيولوجيا الطبية الكيمياء الحيوية الطبية الباثولوجيا) علم الأمراض الفارماكولوجيا الإكلينيكية	**شروط القيد لدرجة الدكتوراه :** أن يكون الطالب حاصلا على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من كلية طب بشرى مماثلة معترفا بها ومعادله من المجلس الأعلى للجامعات، وأن يكون أيضا حاصلا على درجة الماجستير في التخصص من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية أو على درجة معادلة لها من كلية طب بشرى مماثلة معترف بها ومعادله من المجلس الأعلى للجامعات، وفي حالة عدم وجود درجة	٤٠٠ جنيه مصرى للساعة المعتمدة	٧٠٠دولار للساعة المعتمدة ١٥٠٠ دولار قيد

الدرجة	اسم الدرجة	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
			مصرى	وافد
	الميكروبيولوجيا و المناعة الطبية	ماجستير في التخصص يجوز أن يكون الطالب حاصلا على درجة الماجستير في التخصص العام. **ملحوظه:** **يتم قبول الأطباء المتقدمين للقيد لدرجة الدكتوراه تبعا لنقاط المفاضلة والتي تُحدد من قبل مجلس الكلية واعتماد مجلس الدارسات العليا بالجامعة وذلك سنويا وقبل بدء العام الدراسي في شهر سبتمبر من كل عام.**		
	الطفيليات الطبية			
درجة الدكتوراه في أحد تخصصات الفروع الإكلينيكية	طب الأطفال			
	الأمراض الباطنة			
	أمراض الكبد والجهاز الهضمي			
	أمراض الكلي			
	الغدد الصماء والسكر والتغذية الاكلينكية والميتابوليزم			
	أمراض الدم			
	طب الأورام			
	الأمراض الصدرية			
	الأمراض العصبية			
	الأمراض النفسية			
	أمراض القلب والأوعية الدموية			
	الأمراض الجلدية			
	الأمراض التناسلية وطب الذكورة			
	الطب الطبيعى و التأهيل والروماتيزم			
	علاج الأورام و الطب النووى			
	الصحة العامة و الطب الوقائي والاجتماعي			
	طب الصناعات والصحة المهنية			
	الطب الشرعى و السموم الإكلينيكية			
	الجراحة العامة			
	جراحة الأورام			
	جراحة الأطفال			
	التوليد و أمراض النساء			
	طب و جراحة العيون			
	جراحة المسالك البولية			
	الأذن و الأنف و الحنجرة			
	أمراض السمع			
	أمراض التخاطب			
	جراحة العظام			
	جراحة القولون والمستقيم والشرج			
	جراحة الاطفال			
	جراحة المخ والأعصاب			
	جراحة القلب والصدر			
	التخدير و العناية المركزة الجراحية			
	الأشعة التشخيصية			
	الباثولوجيا الإكلينيكية			
	طب الحالات الحرجة			
	طب المسنين وعلوم الاعمار			
	طب المناطق الحارة وصحتها			
	طب الطوارىء و الاصابات			
	جراحة التجميل			
	جراحة الأوعية الدموية			

كلية العلوم

الدرجة	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
دبلوم في الدراسات العليا	الرياضيات	ميكانيكا الفضاء	- أن يكون حاصلا على درجة بكالوريوس العلوم من احدي كليات العلوم بالجامعات المصرية أو ما يعادلها من اى معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات وذلك في التخصصات التي يحددها مجلس القسم المختص أوعلي درجة البكالوريوس من كليات أخرى مناسبة للتخصص. - يجوز قبول الباحثين المتقدمين للدبلوم من غير الحاصلين على بكالوريوس العلوم في التخصص المطلوب بعد نجاحهم في مقررات تأهيلية طبقا لمتطلبات القسم المختص ولا تحسب هذه الساعات ضمن الساعات المذكورة في المادة (١٦).	٥٢٣٩ جنيه مصري سنويا امتحان قبول ٣٠٠ جنيه (التحاليل المعملية البيولوجية - فيزياء الأشعة - لميكروبيولوجيا التطبيقية)	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
	الفيزياء	الفيزياء العامة			
		فيزياء الأشعة			
		فيزياء المواد			
		فيزياء الطاقة العالية			
		علم القياس "المترولوجيا"			
		القياسات الضوئية و اللونية			
	الجيولوجيا	الاستكشاف المعدنى ورواسب الخامات			
		جيولوجيا البيئة والزمن الرابع			
		جيولوجيا البترول والمياه			
		الجيوفيزياء التطبيقية			
	النبات	الميكروبيولوجيا التطبيقية			
		البيئة النباتية التطبيقية			
		زراعة الأنسجة النباتية وتربية النبات			
		تكنولوجيا إستصلاح وإستزراع الأراضي الصحراوية			
		التلوث البيئي والأمان الحيوي			
	علم الحيوان	حشرات إقتصادية و طبية			
		التحاليل المعملية البيولوجية			
		اللافقاريات والطفيليات			
	الكيمياء	الكيمياء الشرعية التطبيقية			
		الصناعات الكيميائية			
		صناعة البوليمرات و البتروكيماويات			
		الكيمياء الحيوية		٧٦٣٩ جنيه سنويا امتحان قبول ٥٠٠ جنيه	
درجة الماجستير في العلوم	الرياضيات	الرياضيات البحتة	**يشترط لقيد الباحث لدرجة الآتي:** - أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم من احدي كليات العلوم بالجامعات المصرية أو أي درجة معادلة لها من أي معهد آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير جيد على الأقل في مادة التخصص. - يجوز لمجلس الكلية بناءا على موافقة مجلس القسم المختص قبول قيد الباحث لدرجة الماجستير إذا كان حاصلا على بكالوريوس العلوم بتقدير عام أقل من جيد بالإضافة الى احدي دبلومات الدراسات العليا بتقدير عام جيد جدا على الأقل في تخصص مناسب من إحدى كليات العلوم المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات. - يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص قبول الباحثين غير المصريين الحاصلين على درجة البكالوريوس في العلوم من أى كلية أو معهد علمي معترف به من المجلس الأعلى للجامعات بشرط حصوله على تقدير عام مقبول على الأقل. - أن يتفرغ الباحث للدراسة يومين على الأقل أسبوعيا ذلك لمدة سنتين أكاديميتين. - يجوز قبول الباحثين الحاصلين على تقدير عام جيد جدا على الأقل في بكالوريوس العلوم والتربية وبكالوريوس الهندسة في القيد لدرجة الماجستير في العلوم ذلك بعد اجتيازهم بنجاح المقررات التكميلية لمدة عامين والتي تحددها الأقسام العلمية وبموافقة مجلس الكلية أو الحصول على دبلوم في مجال التخصص بتقدير عام جيد جدا على الأقل.	٥٤٣٩ جنيه مصرى سنويا مع الرسوم الثابته	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
		الرياضيات التطبيقية			
		ميكانيكا الفضاء			
		الإحصاء الرياضي			
		علوم الحاسب			
	الفيزياء	الفيزياء النظرية			
		الفيزياء التجريبية			
		الفيزياء الحيوية			
		الفيزياء الطبية			
	الجيولوجيا	الصخور والجيوكيمياء ورواسب الخامات			
		الصخورالرسوبية والترسيب			
		الطبقات والحفريات			
		الجيولوجيا البيئية			
		جيولوجيا البترول			
		جيولوجيا المياه			
		الجيوفيزياء التطبيقية			
	الكيمياء	الكيمياء غير العضوية			
		الكيمياء التحليلية			
		الكيمياء الفيزيائية			
		الكيمياء العضوية			
		الكيمياء الحيوية			

الدرجة	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
	النبات	فسيولوجيا النبات			
		الميكروبيولوجي			
		البيئة النباتية			
		التصنيف الزهري والفلورا المصرية			
		الخلية والوراثة			
		التكنولوجيا الحيوية و تطبيقاتها			
	الحيوان	الحشرات العام			
		بيولوجيا الخلية و الأنسجة و الوراثة			
		اللافقاريات الطفيليات			
		العلوم البيئية			
		التشريح المقارن و الأجنة			
		علم وظائف الأعضاء			
دكتوراه الفلسفة فى العلوم	الرياضيات	الرياضيات البحتة	**يشترط لقيد الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة فى العلوم الآتي:** - الشروط العامة الواردة في المادة (٤) من اللائحة. - أن يكون حاصلا على درجة الماجستير في العلوم في مجال التخصص من احدى كليات العلوم بالجامعات المصرية أو أى درجة معادلة لها من معهد علمي أخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات. - أن يتقدم بطلب إلى إدارة الدراسات العليا لقيد بعد موافقة أحد الأساتذة أو الأساتذة المساعدين على الإشراف يعرض الباحث على مجلس القسم المختص لاعتماد الإشراف وتحديد مجال وخطة البحث والمقررات النظرية (طبقا للمادة ٣٥) ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع المستندات - على لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية.	٦٥٣٩جنيه مصرى سنويا مع الرسوم الثابته	١٥٠٠ دولار رسم قيد أول مرة + ٥٠٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
		الإحصاء الرياضي			
		علوم الحاسب			
		الفيزياء الحيوية			
		الفيزياء الطبية			
	الجيولوجيا	الصخور والجيوكيمياء ورواسب الخامات			
		الصخورالرسوبية والترسيب			
		الطبقات والحفريات			
		الجيولوجيا البيئية			
		جيولوجيا البترول			
		جيولوجيا المياه			
		الجيوفيزياء التطبيقية			
	الكيمياء	الكيمياء غير العضوية			
		الكيمياء التحليلية			
		الكيمياء الفيزيائية			
		الكيمياء العضوية			
		الكيمياء الحيوية			
	النبات	الميكروبيولوجي			
		أمراض النبات			
		البيئة النباتية			
		الخلية والوراثة			
		التصنيف الزهري والفلورا المصرية			
		فسيولوجيا النبات			
		التكنولوجيا الحيوية و تطبيقاتها			
	علم الحيوان	الحشرات العام			
		بيولوجيا الخلية و الأنسجة و الوراثة			
		التشريح المقارن و الأجنة			
		علم وظائف الأعضاء			
		العلوم البيئية			
		اللافقاريات والطفيليات			
درجة الدكتوراه فى العلوم الثانية D.S.C		الدكتوراه فى العلوم	- يشترط أن يكون حاصلا على درجة دكتوراة الفلسفة في العلوم و مضى على حصوله عليها خمس سنوات على الأقل - أن يقدم بحوثا مبتكرة منشورة لم يسبق له التقدم بها للحصول على درجة الماجستير أو درجة دكتورا ة الفلسفة في العلوم ،ويراعى الآتي: أ- استبعاد الأبحاث التي لم تنشر او التى قد مر على نشرها أقل من عام. ب- يجب أن يتضمن الإنتاج العلمي المقدم باللغة الإنجليزية المحتوى العلمي للأبحاث. ت- كتابة Citation Index مما يعزز موقف المتقدم لدى المحكمين .		

الدرجة	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
			ث- يقدم بيانا مكتوبا بالرسائل العلمية التى أشرف عليها ودورة فى الإشراف عليها باللغة الإنجليزية. - على المتقدم أن يبين الإتجاهات العامة لبحوثه وما قدمه للعلم من فائدة ملموسة كذلك مدى ما قام به في البحوث المشتركة وما أشرف عليه من الرسائل لدرجتى الماجستير والدكتوراة. - للمتقدم علاوة على ذلك أن يقدم بيانا بالأنشطة العلمية والإنشائية المبتكرة وغير المنشورة التي تدل على أضافات جديدة للعلم. - يتقدم طالب الدرجة على عميد الكلية بإنتاجه العلمى يقوم عميد الكلية بمخاطبة أساتذة فى نفس التخصص من بين الحاصلين على درجة الدكتوراة في العلوم (D.Sc.) أو أحدى الجمعيات العلمية المتخصصة من خارج الوطن لترشيح أسماء خمسة أساتذة يختار مجلس الكلية ثلاثة ممتحنين لهذ الدرجة من بينهم. - يقدم أعضاء لجنة الحكم تقارير فردية عن مدى أصالة أبحاث المتقدم في مجال تخصصه ومدى صلاحية الإنتاج العلمي للمتقدم للتوصية بمنح الدرجة ويتم المنح بإجماع آراء أعضاء لجنة التحكيم. - يذكر في الشهادة الخاصة بدرجة الدكتورا في العلوم (D.Sc.) بيان ما تخصص فيه المتقدم.		

كلية التربية النوعية

الدرجة	القسم العلمى	اسم التخصص	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
الدبلوم الخاص فى التربية النوعية	قسم الإعلام التربوي	الصحافة المدرسية، الإذاعة و التليفزيون التعليمى ،المسرح التربوى	- مدة الدراسة للدبلوم الخاص فى التربية النوعية عامين دراسيين، ويقبل به الطلاب الحاصلين على درجة البكالوريوس فى التربية النوعية أو ما يعادلها من معهد علمى معترف به من المجلس الاعلى للجامعات. - يعقد للراغبين فى الالتحاق بالدبلوم الخاص امتحان قبول تحريرى وشفوى وتطبيقى فى نصوص فى مجال التخصص بلغة اجنبية ويحدد مجلس الكلية موعد هذا الامتحان.	١٧٨٠ جنيه مصرى + ٢٥٠ جنيه مصرى	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية
	قسم العلوم التربوية والنفسية	- علم النفس - أصول التربية - مناهج وطرق تدريس التخصص (اعداد معلم الحاسب الآلى، الاقتصاد المنزلي، التربية الفنية ، الاعلام التربوى، التربية الموسيقية)			
	قسم التربية الموسيقية	النظريات والتأليف - الموسيقى العربية- الصولفيج والإيقاع الحركي و الارتجال- الأداء(البيانو) – الأداء (أوركسترالى) – الأداء (غناء عالمى)			
	قسم إعداد معلم حاسب آلي	تقنيات الذكاء الإصطناعى في التعليم			
	قسم التربية الفنية	التربية الفنية			
	قسم الاقتصاد المنزلي	التغذية العلاجية – إدارة خدمات التغذية بالمستشفيات- علوم الأطعمة و الألبان – النسيج و الملابس- تصنيع الملابس – إدارة مؤسسات الأسرة و الطفولة- اقتصاديات الأسرة			
دبلوم مهنى		الدبلوم المهني في إدارة المؤسسات التعليمية		١٧٨٠ جنيه مصرى سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
		الدبلوم المهني في صعوبات التعلم			
درجة الماجستير من	قسم الإعلام التربوي	الصحافة المدرسية	يشترط فى قيد الطالب لدرجة الماجستير فى التربية النوعية، أن يكون حاصلا على دبلوم خاص فى التربية النوعية من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية، أو على درجة معادلة لها من معهد آخر معترف به ، ويحدد مجلس الكلية نظم ومواعيد التقدم، والقيد والتسجيل.	٢٥٠ جنيه مصرى رسوم ملف التقديم + ٢٣٨٠ جنيه مصرى رسوم دراسية سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
		الإذاعة والتليفزيون التعليمي			
		المسرح التربوي			
	قسم العلوم التربوية والنفسية	- علم النفس - أصول التربية - مناهج وطرق تدريس التخصص (اعداد معلم الحاسب الآلى، الاقتصاد المنزلي، التربية الفنية ، الاعلام التربوى، التربية الموسيقية			
		النظريات والتأليف -			

الدرجة	القسم العلمى	اسم التخصص	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
	قسم التربية الموسيقية	الموسيقى العربية- الصولفيج والإيقاع الحركي و الارتجال- الأداء (البيانو) – الأداء (أوركسترالى) – الأداء (غناء عالمى)			
	قسم إعداد معلم حاسب آلي	تقنيات الذكاء الإصطناعى في التعليم			
	قسم التربية الفنية	الرسم، و التصوير، التصميم و الزخرفة ، النحت ، الخزف ، الأشغال الفنية ، الطباعة ، النسيج ، أشغال المعادن، اشغال الخشب ، تاريخ الفنون			
	قسم الاقتصاد المنزلي	التغذية العلاجية – إدارة خدمات التغذية بالمستشفيات- علوم الأطعمة و الألبان – النسيج و الملابس- تصنيع الملابس – إدارة مؤسساتن الأسرة و الطفولة- اقتصاديات الأسرة			
درجة دكتوراه الفلسفة فى التربية النوعية من	قسم الإعلام التربوي	الصحافة المدرسية	يشترط فى قيد الطالب لدرجة دكتوراة الفلسفة فى التربية النوعية، أن يكون حاصلا على درجة الماجستير فى التربية النوعية فى نفس التخصص من إحدى جامعات جمهورية مصر العربية، أو على درجة معادلة لها من معهد آخر معترف به من المجلس الأعلى لجامعات، ويحدد مجلس الكلية نظم ومواعيد التقدم، والقيد والتسجيل.	٢٥٠ جنيه مصرى رسوم ملف التقديم + ٣١٨٠ جنيه مصرى مصرى رسوم دراسية سنويا	١٥٠٠ دولار رسم قيد اول مرة + ٤٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
		الإذاعة والتليفزيون التعليمي			
		المسرح التربوي			
	قسم العلوم التربوية والنفسية	- علم النفس - أصول التربية - مناهج وطرق تدريس التخصص (اعداد معلم الحاسب الآلى، الاقتصاد المنزلي، التربية الفنية ، الاعلام التربوى، التربية الموسيقية			
	قسم التربية الموسيقية	النظريات والتأليف - الموسيقى العربية- الصولفيج والإيقاع الحركي و الارتجال- الأداء (البيانو) – الأداء (أوركسترالى) – الأداء (غناء عالمى)			
	قسم إعداد معلم حاسب آلي	تقنيات الذكاء الإصطناعى في التعليم			
		الرسم و التصوير،			

الدرجة	القسم العلمى	اسم التخصص	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
	قسم التربية الفنية	التصميم و الزخرفة ، النحت ، الخزف ، الأشغال الفنية ، الطباعة ، النسيج ، أشغال المعادن، اشغال الخشب ، تاريخ الفنون٠			
	قسم الاقتصاد المنزلي	التغذية العلاجية – إدارة خدمات التغذية بالمستشفيات- علوم الأطعمة و الألبان – النسيج و الملابس- تصنيع الملابس – إدارة مؤسساتن الأسرة و الطفولة- اقتصاديات الأسرة			

كلية الهندسة

المسمى	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
دبلوم الدراسات العليا	قسم الهندسة الكهربية	طاقة متجددة قوى كهربية وقاية نظم كهربية	يلتحق بهذه الدراسة جميع الطلاب الحاصلين على بكالوريوس الهندسة من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها من المجلس الأعلى للجامعات في كافة التخصصات الهندسية.	طلب التحاق ٢٥٠جنيه الفصل الأول ٢٠٥٤ جنيه مصري الفصل الثانى٢٧٠٠ جنيه	١٥٠٠ دولار + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
	قسم هندسة الاليكترونيات الاتصالات	هندسة لاليكترونيات و الاتصالات			
	قسم هندسة الحاسبات التحكم ونظم التحكم	هندسة الحاسبات هندسة نظم تحكم			
	قسم هندسة القوى الميكانيكية	هندسة التبريد وتكييف الهواء هندسة محطات قوى آلات هيدروليكية هندسة الأحتراق			
	قسم هندسة الري والهيدروليكا	مصادر مياه هندسة الرى و الصرف هندسة السواحل و الموانىء			
	قسم هندسة العمارة	الهندسة المعمارية			
	قسم الهندسة الانشائية	هندسة انشائية			
	قسم هندسة الأشغال العامة	هندسة النقل هندسة الطرق والمطارات الهندسة الصحية و البيئية هندسة المساحة			
	قسم هندسة الإنتاج والتصميم الميكانيكي	هندسة التصميم هندسة التصنيع			
	قسم هندسة الغزل والنسيج	هندسة الغزل و النسيج هندسة التريكو والملابس الجاهزة هندسة المنسوجات االوظيفية			
درجة ماجستير العلوم في الهندسة	قسم الرياضيات والفيزياء الهندسية	رياضيات هندسية الفيزياء الهندسية	- أن يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في الهندسة بتقدير عام جيد أو متوسط مجموع نقاط تراكمي ٢.٧٠ على الأقل من أحدى كليات الهندسة بالجامعات المصرية أو اى درجة معادلة لها من اى معهد علمي أخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات بعد معادلة الشهادة. - يجوز لمجلس الكلية بناءا على توصية مجلس القسم المختص قبول قيد الطالب لدرجة الماجستير إذا كان حاصلا على بكالوريوس الهندسة بتقدير عام مقبول بالإضافة الى حصوله على احد دبلومات الدراسات العليا من إحدى كليات الهندسة المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات بتقدير عام جيد على الأقل أو متوسط تراكمي ٢.٧٠ على الأقل في نفس التخصص. - يقيد الطلاب المقدمون لدرجة الماجستير في الرياضيات والفيزياء الهندسية من غير الحاصلين على بكالوريوس العلوم تمهيديا لدراسة المقررات السنة التأهيليه لا تقل عن ١٢ ساعة معتمدة طبقا لجداول المقررات التخصص باللائحة من مرحلة البكالوريوس وبعد نجاحهم فى تلك المقررات يقيدون لدرجة	- ٦٠٠ جنيه ملف تقديم وامتحان القبول - الفصل الأول ٣٠٥٤ جنيه (٣٥٤ جنيه و ورسوم ساعات معتمدة عدد١٢ ساعة في ٢٢٥) - الفصل الثاني ٢٧٠٠ جنيه (١٢ ساعة معتمدة) • سداد ٢٠٠٠ جنيه رسوم تسجيل لخريج الدبلوم لملتحق بالماجستير للتسجيل	١٥٠٠ دولار + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
	قسم الهندسة الكهربية	الهندسة الكهربية			
	قسم هندسة الاليكترونيات الاتصالات	هندسة الاليكترونيات الاتصالات			
	قسم هندسة الحاسبات التحكم	هندسة الحاسبات والنظم			
	قسم هندسة القوى الميكانكية	القوى الميكانكية			
	قسم هندسة الرى والهيدروليكا	هندسة الرى والهيدروليكا			
	قسم الهندسة المعمارية	الهندسة المعمارية			
	قسم الهندسة الانشائية	هندسة الإنشاءات			
	قسم هندسة الأشغال العامة	هندسة الأشغال العامة			
	قسم هندسة الانتاج والتصميم الميكانيكى	هندسة التصميم والتصنيع			

المسمى	القسم العلمى	اسم البرنامج	شروط التسجيل	الرسوم الدراسية السنوية	
				مصرى	وافد
	قسم هندسة الغزل والنسيج	هندسة الغزل والنسيج	ماجستير العلوم في الهندسة - أما إذا كان الطالب حاصلا على بكالوريوس العلوم بالإضافة إلى بكالوريوس الهندسة فيجوز قيده مباشرة لدرجة الماجستير مع مراعاة الفقرات (أ،ب) من هذه المادة (٥) في كلتا الحالتين. - يجوز قيد الطلاب المتقدمين لدرجة ماجستير العلوم في الهندسة إذا كانوا حاصلين على بكالوريوس الهندسة فى غير التخصص المطلوب بعد أدائهم امتحان المقررات التأهيلية الإضافية التي يقررها القسم المختص ولا تحسب هذه الساعات المعتمدة ضمن الساعات المذكورة في المادة (٣٦). - وفى كل الحالات يجب لأن يقدم الطالب ما يفيد التفرغ للدراسة يومين على الأقل أسبوعيا.	• بعد انتهاء المقررات واعتماد النتيجة يتم سداد مبلغ٣٥٤ جنيه رسوم اداريه ٤٠٠٠ جنيه سنوياً حتى موافقة الجامعة على تشكيل لجنة المناقشة والحكم.	
درجة دكتوراه الفلسفة فى الهندسة	قسم الرياضيات والفيزياء الهندسية	رياضيات هندسية	- أن يكون حاصلا على درجة ماجستير العلوم في الهندسة في تخصص مناسب من إحدى كليات الهندسة بالجامعات المصرية أو أي درجة معادلة لها من المجلس الأعلى للجامعات. - أن يجتاز امتحان القبول بنجاح - أن يتقدم بطلب إلى عميد الكلية لقيده ويعرض الطلب على مجلس القسم المختص لاختيار لجنة الأشراف وتحديد مجال البحث ثم يعرض الأمر بعد استيفاء جميع المستندات على لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية.	٤١٩٩.٧٥ جنيه مصري	١٥٠٠ دولار + ٥٥٠٠ دولار رسوم دراسية سنويا
		الفيزياء الهندسية			
	قسم الهندسة الكهربية	الهندسة الكهربية			
	قسم هندسة الاليكترونيات الاتصالات	هندسة الاليكترونيات الاتصالات			
	قسم هندسة الحاسبات التحكم	هندسة الحاسبات والنظم			
	قسم هندسة القوى الميكانكية	هندسة القوى الميكانكية			
	قسم هندسة الرى والهيدروليكا	هندسة الرى والهيدروليكا			
	قسم هندسة المعمارية	الهندسة المعمارية			
	قسم الهندسة الإنشائية	هندسة الإنشاءات			
	قسم هندسة الأشغال العامة	هندسة الأشغال العامة			
	قسم هندسة الانتاج والتصميم الميكانيكى	هندسة التصميم والتصنيع			
	قسم هندسة الغزل والنسيج	هندسة الغزل والنسيج			

البرامج النوعية البينية

القسم العلمى	الدبلوم العلوم الهندسية	الرسوم	الماجستير العلوم	الرسوم	دكتوراه	الرسوم
هندسة وتكنولوجيا و ادارة البيئة	----	---	هندسة وتكنولوجيا و ادارة البيئة	٢٥٠تقدم +٣٥٠ امتحان +٧٥٥٤ جنيه رسوم لخريج الدبلوم ١٢٠٠٠ جنيه لتسجيل رسالة رسم سنوية ٣٥٤ +٥٠٠٠ جنيهبعد انتهاء المقررات و حتى اعتماد تشكيل لجنة الحكم	هندسة وتكنولوجيا و ادارة البيئة	٢٥٠ تقدم + ٥٠٠ امتحان قبول +٨٨١٤ جنيه+ رسوم بعد انتهاء المقررات سنوياً ٣٥٤ +٥٨٠٠ جنيه حتى اعتماد تشكيل لجنة الحكم
الهندسة الطبية الحيوية	في هندسة الطبية الحيوية	٢٥٠تقدم + ٧٥٥٤ جنيه مصرى	الهندسة الطبية الحيوية		الهندسة الطبية الحيوية	
هندسة الميكاترونكس	في هندسة الميكاترونكس		هندسة الميكاترونكس		هندسة الميكاترونكس	

دليل الطالب المتقدم للدراسات العليا

اعداد

منسق الدراسات العليا د. مني الحديدي

مراجعة مركز تقنية الاتصالات والمعلومات

١

دليل كيفية التقدم لأول مرة على نظام ابن الهيثم للدراسات العليا

الفهرس

قائمة المحتويات	الصفحة
انشاء حساب على ابن الهيثم.	٣
تغيير كلمة المرور.	١٠
ادخال البيانات الشخصية والتعليمية.	١٢
رفع الوثائق المطلوبة للتقدم	١٦
دفع مصروفات التقدم للقيد.	٢٢
التنبيهات الهامة والمشكلات التي قد تواجه الطالب اثناء التقدم.	٢٢

أولا: كيفية انشاء حساب لأول مرة على نظام ابن الهيثم للدراسات العليا

١- يفضل الدخول علي النظام من الحاسب الشخصي او اللاب توب.

٢- يفضل الدخول علي النظام من متصفح google chrome

٣- الدخول على موقع جامعه المنصورة من الرابط www.mans.edu.eg

٤- اختيار انظمة الادارة الالكترونيه – نظم التعليم والطلاب والدراسات العليا – نظام ابن الهيثم للدراسات العليا

٣

٥- من صفحة النظام يتم اختيار التقدم للدراسات العليا

6- يتم ادخال الرقم القومي او (جواز السفر للوافدين) وادخال بريد الكتروني خاص بالطالب وسبق للطالب الدخول عليه حديثا للتأكد انه فعال ويستطيع الدخول عليه (لا يشترط ان يكون البريد الالكتروني لجامعة المنصورة)...وبعد ادخال البريد الالكتروني واعادة ادخاله مرة اخري يتم الضغط علي ارسال.

7- بعد الضغط على ارسال سيقوم النظام بارسال كلمة مرور على الاميل الذى تم ادخاله .

8- انتقل الي بريدك الالكتروني الذي قمت بادخاله وقم بفتح inbox للوصول الي الايميل الذي ارسله لك نظام ابن الهيثم للدراسات العليا ... ومتوقع وصوله في بريدك خلال ٢٤ ساعة من الضغط علي ارسال.

اذا لم تجد الايميل في inbox رجاءا البحث عن ايميل نظام ابن الهيثم في مجلد junk اذا كنت من مستخدمي Hotmail ... او في مجلد spam اذا كنت من مستخدمي yahoo. وذلك خلال يومين علي الاكثر من طلب ارسال كلمة المرور بعدها يتم مسح الايميلات التي تصل في مجلد junk or spam.

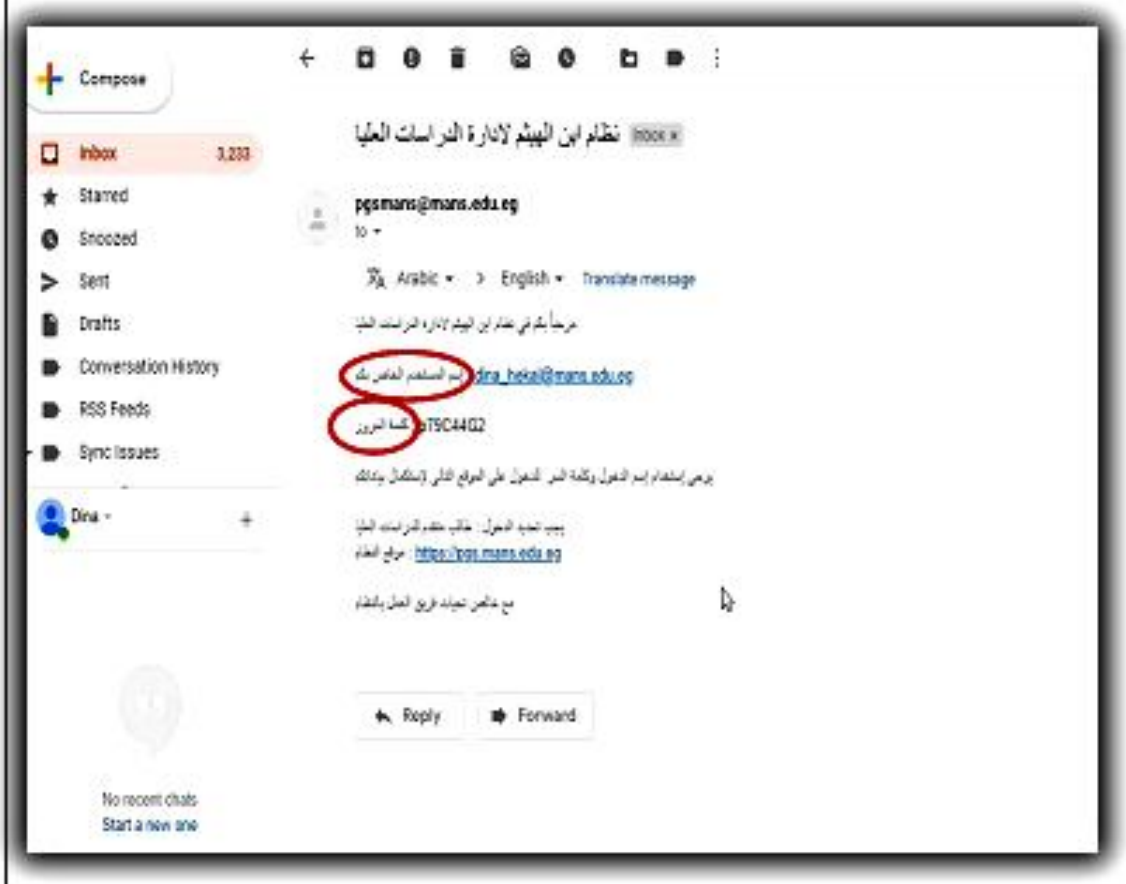

٨-بعد فتح الايميل الذي وصلك من ابن الهيثم رجاءا نسخ كلمة المرور التي وصلت في الايميل copy password لادخالها بعد ذلك علي صفحة الدخول علي ابن الهيثم ...ورجاءا الاحتفاظ بكلمة المرور في ملف في مكان معروف علي الحاسب الشخصي حتي يمكنك العودة اليها ، او الاحتفاظ بايميل ابن الهيثم الذي استقبلت فيه كلمة المرور.

٩- لادخال كلمة المرور التي تم نسخها من الايميل ارجع مرة اخري الي صفحة ابن الهيثم التي سبق سجلت فيها البريد الالكتروني والرقم القومي واضغط علي عودة الي الدخول.

٨

١٠- أو يمكنك الدخول مرة أخري الي نظام ابن الهيثم للدراسات العليا من صفحة جامعة المنصورة باتباع الخطوات من ١ إلي ٣ ...وبفتح صفحة الدخول الي حسابك الخاص ادخل اسم المستخدم (الايميل الذي قمت بادخاله سابقا) وكلمة المرور (التي وصلت من نظام ابن الهيثم الي ايميلك الشخصي وقمت بنسخها) ...ثم اضغط علي طالب متقدم للدراسات العليا ثم اضغط علي كلمة الدخول.

ثانيا: كيفية تعديل كلمة المرور

- بعد دخولك علي حسابك الخاص علي ابن الهيثم يمكنك تغيير كلمة المرور التي وصلت اليك من ابن الهيثم لاختيار أي كلمة مرور أخري وذلك من خلال تغيير كلمة المرور ...وذلك بالضغط علي السهم المتجه للاسفل في اقصي يسار الصفحة من الاعلي..ثم الضغط علي حسابي

- بعد الضغط علي ""حسابي"" ستظهرلك الصفحة الاتية ..اضغط علي ""تعديل""

- بعد الضغط علي ""تعديل"" ستظهر لك الصفحة التالية التي يمكنك من خلالها تعديل كلمة المرور.

ثالثا: كيفية ادخال البيانات الشخصية والتعليمية

١- من قائمة ""بيانات التقدم"" الموجودة علي يمين الصفحة يجب عليك ادخال البيانات الآتية والتأكد من ادخالها صحيحة :

- البيانات الشخصية
- بيانات الاتصال
- بيانات التقدم
- المؤهلات السابقة

٢- أولا البيانات الشخصية:

البيانات التي يوجد بجوارها نجمة حمراء يجب ادخالها حتي يمكن استكمال عملية القيد الالكتروني ..البيانات التي لا يوجد امامها نجمة حمراء لا يشترط ادخالها لاستكمال القيد الالكتروني...بعد الانتهاء من ادخال البيانات اضغط علي حفظ.. واذا رغبت في تعديل اي من البيانات التي قمت بادخالها اضغط علي تعديل .. ثم اضف التعديل ثم اضغط علي حفظ .

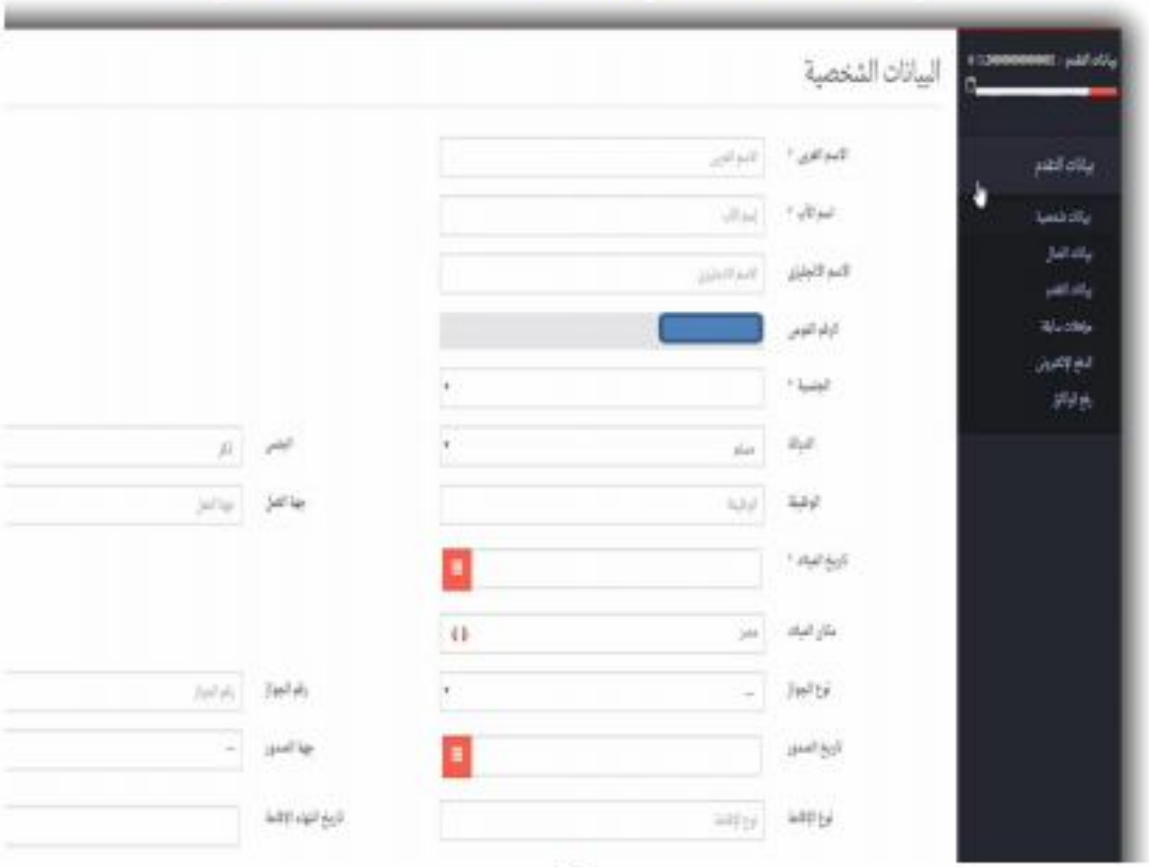

٣- بيانات الاتصال:

يجب عليك استكمال بيانات الاتصال الخاصة بك ومنها البريد الالكتروني الذي تستخدمه كاسم مستخدم للدخول علي نظام ابن الهيثم... بعد الانتهاء من ادخال البيانات اضغط علي حفظ.. واذا رغبت في تعديل اي من البيانات التي قمت بادخالها اضغط علي تعديل .. ثم اضف التعديل ثم اضغط علي حفظ .

بيانات التقديم: ادخل الكلية التي تتقدم لها بالضغط علي السهم الأيسر بجوار اسم جامعة المنصورة ...ليظهر لك اسم أول كلية من كليات الجامعة (الهندسة)..

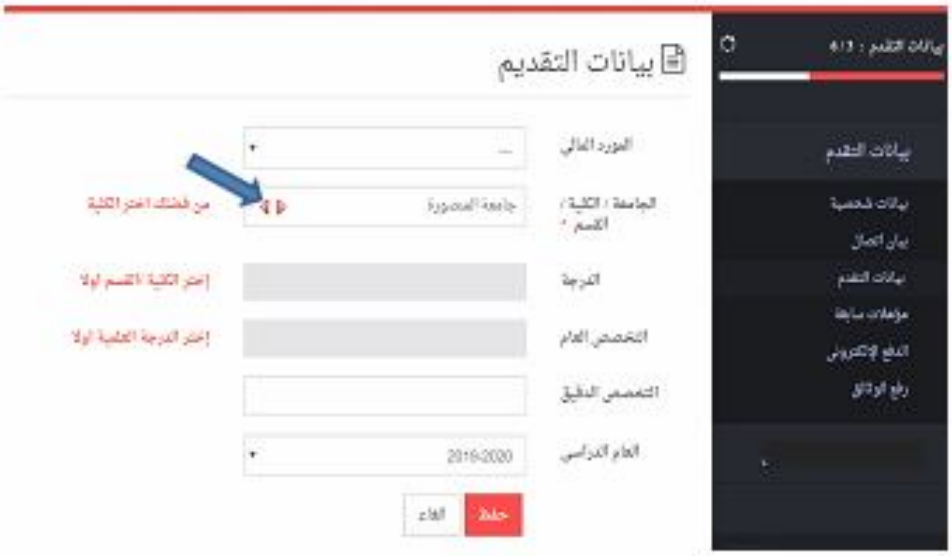

- اضغط علي اسم كلية الهندسة الظاهر في مستطيل ""الجامعة /الكلية/القسم"" .لتظهر لك قائمة بباقي كليات الجمعة اختار منها الكلية التي تتقدم لها واضغط عليها.

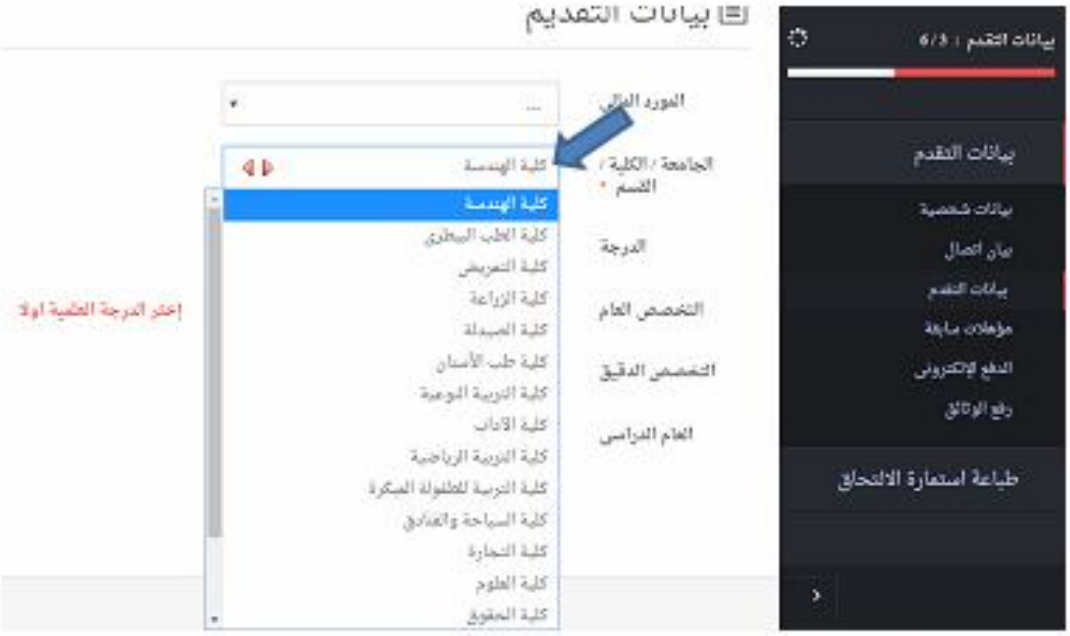

- ادخل الدرجة التي ترغب القيد بها (ماجستير- دكتوراة- دبلوم أو غيرها) ثم ادخل التخصص العام ..وعند ادخال التخصص العام تأكد جيدا من اللائحة التي ترغب في التسجيل عليها حيث أن بعض الكليات لها لوائح مدرجة علي النظام وانتهي التسجيل بها . مثال كلية الطب :

عند الضغط علي التخصص العام تظهر للطالب لوائح بعض الاقسام ٢٠٠٥ غيرمفعلة ولا يتم التسجيل بها.

- ادخل باقي بيانات التقديم (المورد المالي والتخصص الدقيق والعام الدراسي) وبعدها اضغط علي حفظ.. واذا رغبت في تعديل اي من البيانات التي قمت بادخالها اضغط علي تعديل .. ثم اضف التعديل ثم اضغط علي حفظ .

<u>الاخطاء الشائعة التي تم ملاحظتها عند ادخال البيانات الشخصية/ بيانات الاتصال/ بيانات التقديم/ مؤهلات سابقة:</u>

- الاختصار في كتابة الاسم وعدم كتابته كما هو في شهادة الميلاد.
- كتابة مكان الاقامة في خانة مكان الميلاد بدلا من محل الميلاد.
- كتابة الرقم القومي خطأ وهو ما قد يسبب مشكلة في اجراءات الطالب علي النظام
- بعض الطلاب لا يقوم بادخال رقم الهاتف او البريد الالكتروني .
- في بيانات التقديم بعض الطلاب المتقدمون للتسجيل للتمهيدي في بعض الكليات يختارون التخصص الدقيق وهو خاص فقط بتسجيل رسالة الماجستير والدكتوراة.
- الطالب المتقدم لتمهيدي ماجستير في بعض الكليات (مثل آداب) يجب ان يختار القسم.
- عند تسجيل الطالب المؤهل الحاصل عليه لا يراعي كتابة التخصص الدقيق وهو مطلوب في بعض الكليات او اذا كان تعليم مفتوح او ساعات معتمدة كما هو مذكور في شهادة تخرجه.

رابعا: كيفية رفع الوثائق المطلوبة للتقدم.

- بعد دخولك علي حسابك الخاص علي ابن الهيثم ومن قائمة ""بيانات التقدم"" الموجودة في يمين صفحة الحساب ،اضغط علي ""رفع الوثائق "" وذلك لرفع المستندات والأوراق المطلوبة في التقدم للدراسات العليا.

- ستظهر أمامك قائمة من الوثائق مطلوب رفعها علي النظام للتقدم للدراسات العليا في جميع كليات الجامعة.

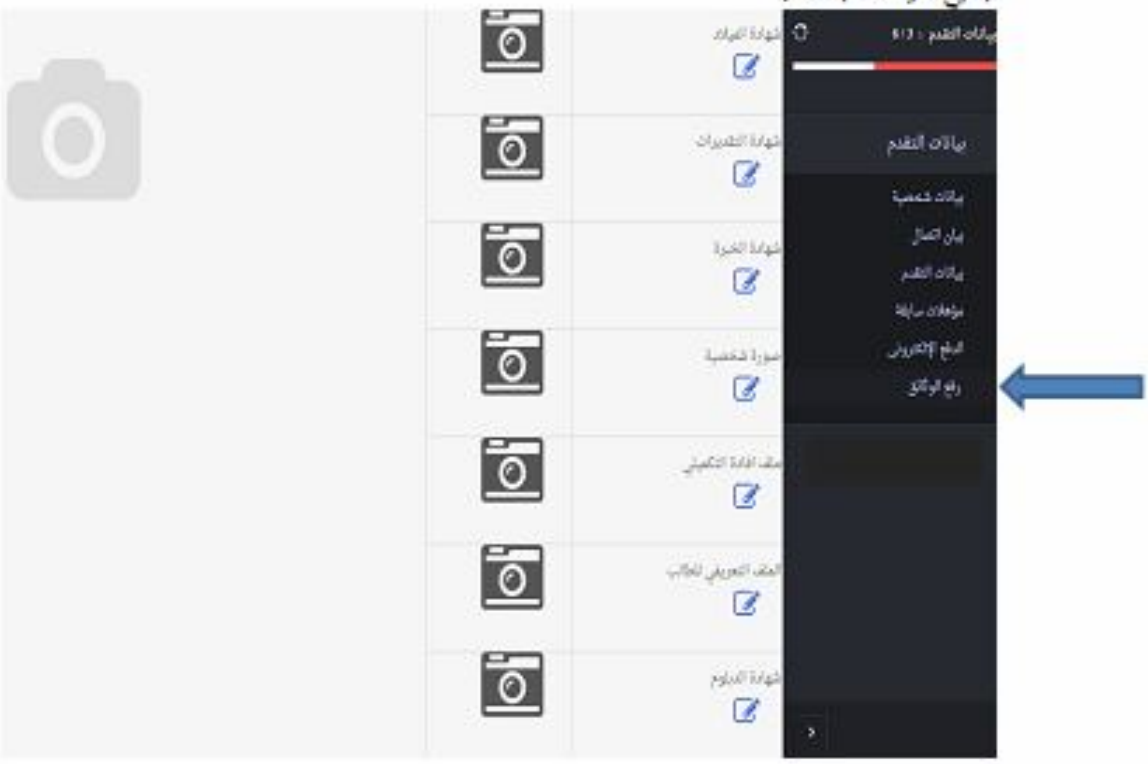

- قبل ان تبدأ في رفع الوثائق الخاصة بالتقدم ، رجاءا الدخول علي الروابط المدرجة أدناه لمعرفة الأوراق المطلوبة لقيد الدراسات العليا في الكلية التي تتقدم لها، وذلك تجنبا الوقوع في الخطأ برفع مستندات غير مطلوبة للكلية التي تتقدم لها
(ملحوظة يمكن الدخول علي الرابط بنسخه ولصقه في مربع بحث المتصفح الذي تستخدمه)

- جدير بالذكر أن فور انتهاء الطالب من ادخال بيانات التقدم ومنها الكلية التي يتقدم بها للدراسات العليا، سيظهر له الرابط الخاص بالمستندات الخاصة بالتقدم في الكلية التي يتبعها وذلك علي الصفحة الرئيسية لحساب الطالب علي ابن الهيثم وهو أحد الروابط الآتية:

كلية الطب

http://medfac.mans.edu.eg/images/photos/most.pdf

١٦

كلية الصيدلة

http://pharfac.mans.edu.eg/images/files/Graduate/Graduate-Studies-2020/The%20required%20documents.pdf

طب أسنان

http://dentfac.mans.edu.eg/ar/sectors-ar/post-graduated-scientific-research?showall=&start=3

تمريض

http://nurfac.mans.edu.eg/admin-system/sectors-ar/post-graduated-scientific-research?showall=&start=8

طب بيطري

http://vetfac.mans.edu.eg/images/files/2020/pgs-files/pgs-req-files.pdf

هندسة

http://engfac.mans.edu.eg/news-ar/4212-2020-02-10-06-55-10

الحاسبات والمعلومات

http://csifac.mans.edu.eg/sectors-ar/post-graduated-scientific-research/113-2013-09-22-10-15-48/896-the-papers-required-for-each-graduate-event

علوم

http://scifac.mans.edu.eg/postgraduate/postgraduate-and-research

زراعة

http://agrfac.mans.edu.eg/sectors/graduate-studies-research/procedures

التربية النوعية

http://sefac.mans.edu.eg/news/1087-postgraduate-enrollment-requirements-required-documents

تجارة

http://comfac.mans.edu.eg/index.php/sectors-ar/graduate-studies-and-research-sector/graduate-studies-administration

حقوق

http://lawfac.mans.edu.eg/post-graduated/conditions-3/postgraduated-papers

الاداب

http://artsfac.mans.edu.eg/2013-01-21-12-47-23/popular-links-3/paper-graduates

التربية

http://edufac.mans.edu.eg/graduate-studies/popular-links-3/graduate-12132413

التربية الرياضية

http://spofac.mans.edu.eg/images/files/high-studies/highStudiesPapers/papers-highStudies.pdf

السياحة والفنادق

http://thfac.mans.edu.eg/images/files/100.pdf

لرفع أي مستند علي الصفحة الخاصة بك عليك اتباع الآتي:

١- يجب أن يكون الملف الذي سيتم رفعه بامتداد jpg أو ملف pdf.

٢- اضغط علي الأيقونة الخاصة بالملف (مثلا شهادة الميلاد).

٣- ستظهر لك الصفحة التالية ...اضغط علي اختر الصورة

٤- سيتم فتح ملفات الحاسب او الموبايل الذي يتم رفع الملفات منه ..اختار من الملفات الصورة او الملف الذي ترغب في رفعه (مثلا شهادة الميلاد)

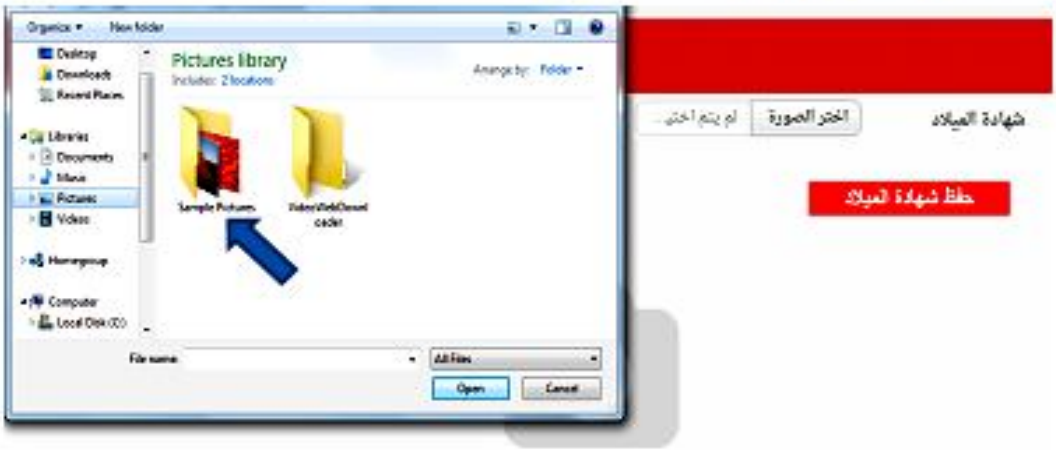

٥- ستظهر لك صورة شهادة الميلاد التي اخترتها من ملفات الحاسب او الموبايل ..بعد ذلك اضغط علي حفظ شهادة الميلاد.

٦- بعد الضغط علي حفظ سيتم حفظ الملف الذي قمت برفعه علي صفحة حسابك الشخصي..وسيظهر الأيقونات المشار إليها أمام شهادة الميلاد او الملف الذي قمت برفعه لحذف او طباعة او تعديل الملف بعد رفعه (رفع ملف آخر مكان الملف الذي تم رفعه)..كما ستظهر

اسفل أيقونة الملف جملة"" لم يتخذ اجراء بعد"" والتي لن تتبدل الا بعد ان يتم قبول او رفض الملف من قبل موظف الدراسات العليا

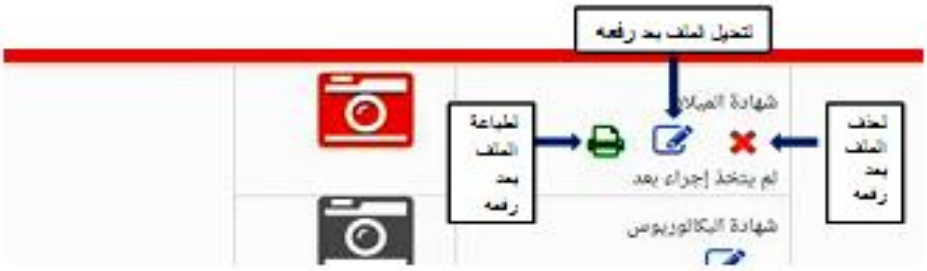

٧- بعد رفعك للملف علي حسابك الشخصي سيقوم موظف الدراسات العليا بفحص الملف الذي تم رفعه وقبوله او رفضه لأي سبب سيظهر أسفل أيقونة الملف جملة تم الموافقة او تم الرفض بدلا من جملة ""لم يتخذ اجراء بعد"". كما سيصلك علي بريدك الالكتروني (الذي وصلك عليه كلمة المرور سابقا) ايميل بأنه تم قبول او رفض الملف..كما

لذا يرجي متابعة بريدك الالكتروني بشكل يومي لمتابعة موقف القبول والرفض للملفات وكذلك موافقة الكلية المبدئية علي التقدم.

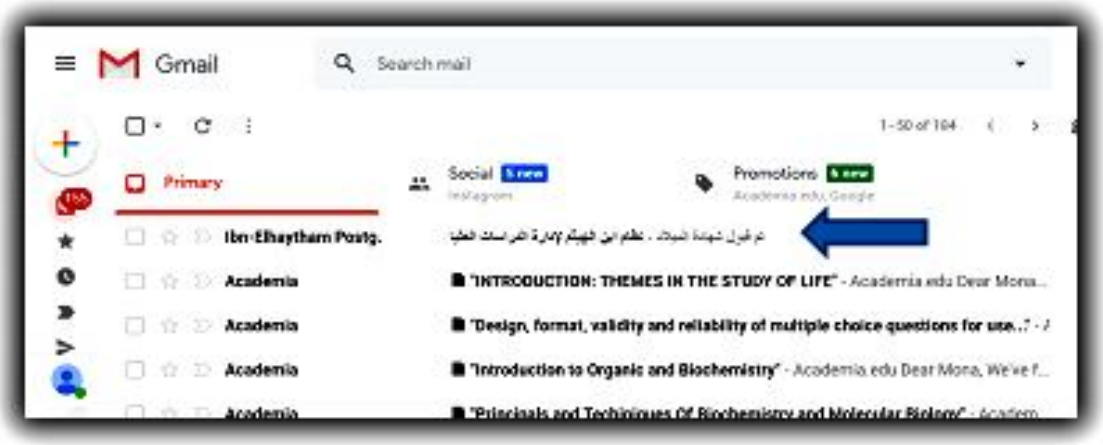

ملحوظات هامة:

- بعد رفعك لأي ملف والضغط علي حفظ يمكنك حذفه او تعديله قبل ان يقوم الموظف المختص بقبوله ، اذا قام الموظف بالموافقة لن تتمكن من اجراء اي تعديل عليه بالحذف او التعديل... اذا قام الموظف المختص برفض الملف سيكون بامكانك حذف الملف المرفوض ورفع غيره وسيصلك ايميل يبين ان الملف مرفوض وسبب الرفض

- اذا كان ضمن الملفات المطلوبة للقيد احد الاوراق التي لم تقم برفعها سيصلك ايميل به اسم الملف الناقص وانه مطلوب استكماله وعليك اذن برفعه في المكان المطلوب.

- عند رفعك للملفات المطلوبة رجاءا رفع جميع الملفات مرة واحدة ولا يفضل رفعها علي ايام متفرقة وذلك منعا لأي خطأ أو سهو يقع من مختص الدراسات العليا اثناء مراجعته لملفاتك.

خامسا: دفع مصروفات التقدم للقيد

- دفع مصروفات التقدم للقيد تتم عن طريق الدفع الالكتروني باستخدام فيزا بنك مصر او فيزا أي بنك آخر... وذلك بالضغط علي أيقونة الدفع الالكتروني علي يمين صفحة حسابك الخاص واتباع باقي الخطوات (للتفاصيل رجاءا الرجوع الي فيديو الدفع الالكتروني)

- في حالة عدم توفر فيزا لأي بنك ، يمكنك التوجه الي خزينة الكلية التي تتبعها للدفع عن طريق ايصال الخزينة ويقوم بعدها مسئول الدراسات بالكلية بيداد المبلغ الذي دفعته في صفحتك الخاصة علي النظام

سادسا: بعض التنبيهات الهامة والمشكلات التي قد تواجه الطالب اثناء التقدم.

١- اذا لم يصلك الرسالة التي تحتوي علي كلمة المرور عليك التأكد ان الرقم القومي و البريد الالكتروني قد تم ادخاله بشكل صحيح واذا لم يتم الارسال عليك التواصل مع ادارة الدراسات العليا في الكلية التي تتبعها، أو مع الدعم الفني بمركز تقنية الاتصالات والمعلومات جامعة المنصورة.

٢- اذا نسيت البريد الالكتروني الذي تقدمت به كطالب متقدم أو أردت تغييره عليك التوجه إلي ادارة الدراسات العليا في الكلية التي تتبعها وطلب تغيير البريد ببريد آخر صالح للاستخدام وبعد تغييره يتم ارسال كلمة مرور عليه من خلال ادارة الدراسات العليا.

٣- اذا نسيت كلمة المرور التي سبق ارسالها لك من النظام علي ايميلك ، اثناء تقدمك للقيد يمكنك استرداد كلمة المرور من الضغط علي "نسيت كلمة المرور – طالب متقدم" الموجودة في صفحة الدخول علي النظام (وهي تختلف عن "" نسيت كلمة المرور- طالب"")

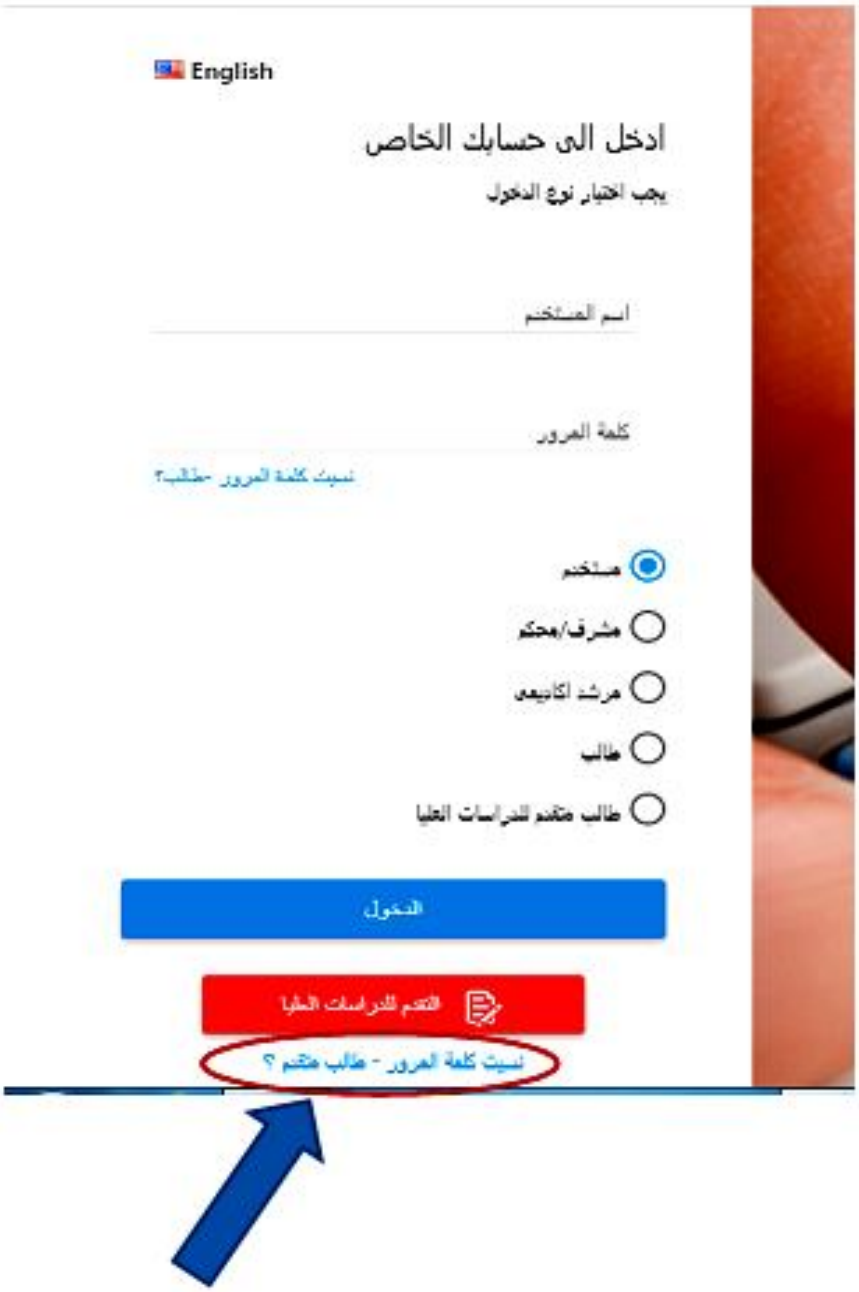

دليل الاجراءات الالكترونية علي نظام ابن الهيثم للعاملين في ادارات الدراسات العليا والادارة العامة

اعداد

منسق الدراسات العليا د. مني الحديدي

مراجعة مركز تقنية الاتصالات والمعلومات

(التعامل الالكتروني بين الطالب وادارات الدراسات العليا وادارة الجامعة)

أولا: يعلن موقع الكلية عن فتح باب التقدم للقيد والاوراق المطلوبة للتقدم ورابط للدليل الارشادي للطالب المتقدم للقيد.

ثانيا: الاجراءات بين الطالب وادارة الدراسات العليا عند التقدم للقيد

اجراءات ادارة الدراسات العليا

١- يقوم مختص الدراسات في كل كلية بادخال الرسوم المطلوبة للقيد وفقا للكلية التي يتبعها وذلك عن طريق التطبيق ""رسوم التقدم الالكتروني "" (يتم ادخاله مرة واحدة في كل كلية وليس بصفة دورية)

للدخول على التطبيق كالأتي : البيانات المالية في الشريط العلوي للصفحة > ماجستير/دكتوراة > رسوم التقدم الالكتروني

٢- يقوم مختص الدراسات في الكلية بادخال **الحساب البنكي للكلية في** التطبيق ""رسوم التقدم الالكتروني "".(يتم ادخاله مرة واحدة في كل كلية وليس بصفة دورية)

٢

٣- يقوم المختص في ادارة الدراسات العليا بحذف اللوائح التي لم تعد متاحة للطلاب للدراسة بها وذلك عن طريق الدخول على المناهج الدراسية >> التخصصات الدراسية>> ماجستير/دكتوراة/دبلوم >>اختيار كل تخصص على حدة>> اختار اللائحة التي لم تعد متاحة للتسجيل >> قم بفتح البيان >>> اختار ""لا في التقدم اونلاين>> قم بالحفظ ثم الغلق ..كما هو موضح بالصورة

١- يقوم الطالب بادخال بيانات التقدم ويرفع الملفات المطلوبة للتقدم ويقوم بالسداد الالكتروني عن طريق الفيزا

٢- يقوم المختص بالكلية عن طريق تقرير **اسماء الطلاب المتقدمين للدراسات العليا** بمراجعة:

- الطلاب المتقدمين وبياناتهم
- الطلاب الذين لم يتم مراجعة ملفاتهم
- عدد الملفات المقبولة
- عدد الملفات المرفوضة
- الرد على الطلاب برفض المستندات المرفوعة او بقبولها وذلك "قبل" قبول الكلية للطالب.

تقرير بأسماء الطلاب المتقدمين لدراسات العليا
للعام الجامعي 2019-2020
لدرجة ماجستير
لتخصص طب وجراحة العيون

كلية الطب
إدارة الدراسات العليا

م	إسم الطالب	الرقم القومي / جواز السفر	الجنسية	الوظيفة	الدرجة العلمية	التخصص	عدد المقابلات التي رفضها الكتب	عدد المقابلات المقبولة	عدد المقابلات المرفوضة	الدرجة	التخصص	الجامعة/ الكلية	التقدير	تاريخ المؤهل
1	أيمن أسامة السيد الشربيني الشرابي	29207021201157	مصري	طبيب بوزارة الصحة	ماجستير	طب وجراحة العيون	7	-	-	بكالوريوس	الطب والجراحة	جامعة المنصورة/ كلية الطب	جيد	2017-2018
2	أحمد سمير سعد حسانين	29408141100694	مصري	طبيب بشري تكليف	ماجستير	طب وجراحة العيون	9	-	-	بكالوريوس	الطب والجراحة	جامعة المنصورة	جيد جدا	2017-2018
3	محمد ابراهيم محمدمصري ابراهيم	29103051201356	مصري	طبيب مقيم زمالة	ماجستير	طب وجراحة العيون	6	-	-	بكالوريوس		جامعة المنصورة	جيد	2016-2017

الموظف المختص — مدير إدارة الدراسات العليا

٣- يقوم المختص في ادارة الدراسات بمراجعة بيانات الطلاب الشخصية وبيانات الاتصال والمؤهلات السابقة للطالب وعند وجود اي ملحوظات لدي المختص علي اخطاء قام بها الطالب في ادخال بياناته يكتب المختص للطالب الاخطاء المطلوب تعديلها عن طريق تطبيق تعليمات طالب الذي بالضغط عليه تفتح صفحة للكتابه يمكن من خلالها كتابة اي تعليقات للطالب.

٤- المؤهلات السابقة

يجب علي المختص استيفاء خانة مؤهل صحيح وخانة ترتيب العرض وذلك بالضغط علي المؤهل الذي قام الطالب بادخاله (يتحول لونه للاصفر بعد الضغط عليه) ثم الكتابة في خانة "مؤهل صحيح" نعم او لا .. وفي خانة ترتيب العرض الترتيب المراد اظهار المؤهل به في مؤهلات الطالب ..ويمنح المختص لأخر مؤهل حصل عليه الطالب الرقم الأخيرفي ترتيب المؤهلات المدخلة (٢ في المثال المعروض).

اذا لم يقم المختص بادخال خانة مؤهل صحيح وخانة ترتيب العرض وحفظ المؤهلات قبل قبول قيد الطالب فأن كل المؤهلات التي ادخلها تحذف من صفحته.

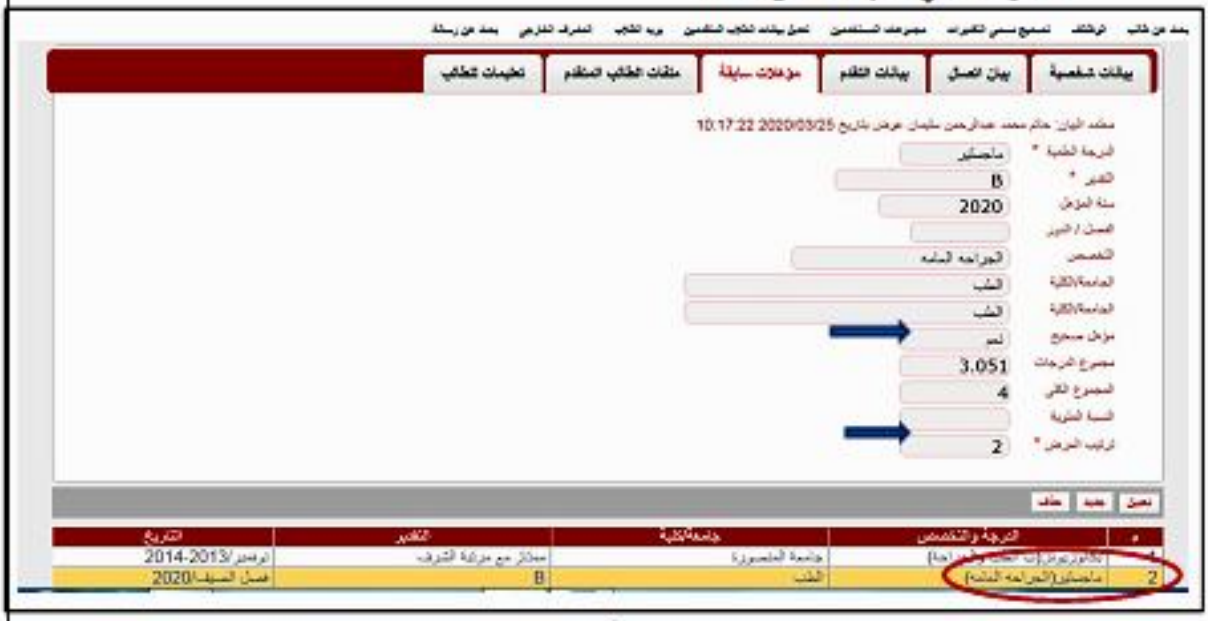

٤- بعد صدور قرار مجلس الكلية بقبول الطلاب، يجب على المختص في الدراسات فحص ملفات الطالب المقبولين التي قام الطلاب برفعها على صفحاتهم ، ويقوم المختص بقبولها او رفضها **وذلك قبل ان يقوم المختص بتحويل الطالب من طالب متقدم الى طالب مقيد** وذلك لان عند تحويله سيتم حذف كافة الملفات التي رفعها اذا لم يقم المختص بقبولها او رفضها قبل تحويل الطالب.

٤- الطلاب الوافدون يقومون بطباعة استمارة التقدم

٥- ارسال كشوف المتقدمين من الدراسات الى الأقسام وعرض الاسماء على مجالس الاقسام ولجنة الدراسات ومجلس الكلية

٦- يقوم المختص في الدراسات بقبول الطلاب .

٧- يقوم المختص في ادارة الدراسات العليا بادخال تواريخ الموافقات في بيانات الطالب التعليمية.

٨- طباعة مذكرة القيد وتوضع عليها توقيعات الوكيل والعميد والاختام ثم ترسل الى ادارة الجامعة (مرحلة مؤقتة الى ان يتم استكمال التوقيعات الالكترونية)

٩- يقوم المختص في الادارة العامة بالدخول على تقرير **الاحداث غير المعتمدة** ويختار أحداث القيد ويختار المذكرات التي لها تاريخ مجلس كلية.

١٠- يقوم المختص في الادارة العامة بالدخول على صفحة كل طالب ظهر اسمه في التقرير ومراجعة بيانات القيد لكل طالب له تاريخ مجلس كلية وكذلك المستندات المطلوبة للقيد على صفحة الطالب.

الطالب المقيد بالدراسات العليا المتقدم لحدث من الاحداث

١- يقوم الطالب برفع الملفات المطلوبة للحدث.

٥

٢- يقوم المختص بادارة الدراسات العليا بالكلية بمراجعة الملفات التي تم رفعها يوميا للاحداث المختلفة عن طريق الدخول علي تقرير ملفات طالب من خلال: احصائيات وتقارير...ثم تقارير ...ثم تقرير **ملفات طالب** والذي يمكن المختص من مراجعة

- **نوع معين من الملفات** (شهادة ميلاد/ شهادة تويفل...الخ) وذلك عند الضغط علي نوع الملف..اذا كان يريد البحث عن الطلاب الذين قاموا برفع نوع معين من الملفات.

- او يمكنه البحث في التقرير علي **مجموعة معينة من الملفات** وذلك عند الضغط علي المجموعة ليتمكن من معرفة الطلاب الذين قاموا برفع ملفات حدث معين (تسجيل/ تشكيل /قيد .... الخ)

- او يمكنه البحث في التقرير علي **حالة الملف** وذلك عند الضغط علي حالة الملف كي ليتمكن من حصر الطلاب الذين لهم ملفات لم تقبل بعد او تم قبولها او تم رفضها

- ويمكن للمختص ان يحدد كل ذلك في الفترة التي يحددها (يوميا ..خلال يومين ...الخ)

مثال١: اذا أراد المختص في ادارة الدراسات العليا البحث عن شهادة تويفل لطلاب و لم يتم قبولها بعد ،عليه الضغط علي:

نوع الملف : شهادة اللغة

المجموعة: تشكيل لجنة الحكم (حيث ان اللغة من ضمن متطلبات تشكيل اللجنة)

حالة الملف: لم يقبل بعد

ويختار الفترة الزمنية التي يريد البحث فيها و هي الفترة الزمنية التي رفع فيها الطلاب شهادة اللغة علي صفحاتهم

مثل ٢: اذا أراد المختص في ادارة الدراسات العليا البحث عن ملفات تسجيل الرسائل التي قام الطلاب في التخصصات المختلفة برفعها علي صفحاتهم خلال اليومين السابقين عليه الضغط علي:

نوع الملف: الكل

المجموعة: ملفات التسجيل

حالة الملف: لم يقبل بعد

ويختار الفترة الزمنية التي يريد البحث فيها (يومين مثلا)

يظهر له جميع الطلاب الذين رفعوا اي ملف تسجيل لم يقبل بعد

المذكرات المجمعة:

- يقوم المختص في ادارة الدراسات العليا بارسال المذكرات المجمعة لادارة الجامعة عن طريق بريد النظام علي ان يكون المرسل إليه هو حساب اسمه ""المذكرات المجمعة"" بدلا من حساب "" مختصي الادارة العامة للدراسات العليا بالجامعة ""
- يقوم المختص في الادارة العامة بمراجعة المذكرات المجمعة والاحتفاظ بها في الارشيف.

ملفات المكتبة المركزية:

يقوم مختص المكتبة المركزية برفع الافادات علي صفحة الطالب في ملف المكتبة المركزية وقبول كل افادة قام برفعها

يقوم المختص بادارة الدراسات العليا بمراجعة افادات المكتبة المركزية المرفوعة علي صفحة الطالب في مجلد "ملفات المكتبة المركزية" والتأكد انها تم قبولها

في حالة وجود افادة لم يتخذ بها اجراء فهذا يعني انها ليست مرفوعة من قبل مختص المكتبة المركزية ويجب علي مختص الدراسات فتحها ورفض الورقة المرفوعة في حالة الشك في صحتها او التواصل مع المكتبة المركزية للتأكد من صحتها.

ويقوم مختصي الادارة العامة بمراجعة الافادات علي صفحة الطالب الكترونيا.

تنبيهات هامة عن مراجعة ملفات الطالب

- الملفات التي تكون صورتها واضحة ومرفوعة بشكل صحيح يتم قبولها بالضغط علي أيقونة قبول جوار الملف وسيصل الطالب ايميل لاخباره ان الملف تم قبوله ، وبعد قبول المختص للملف لا يستطيع الطالب حذفه من صفحته او استبداله
- عند تعذر فحص بيانات صورة مرفوعة لصغر حجمها يمكن تكبير صورة بعد الضغط علي ايقونة الطباعة واختيار تكبير الصورة لرؤية الصورة بشكل اوضح واذا تعذر فحصها بعد التكبير يمكن للمختص رفضها وكتابة سبب الرفض في تعليمات طالب.

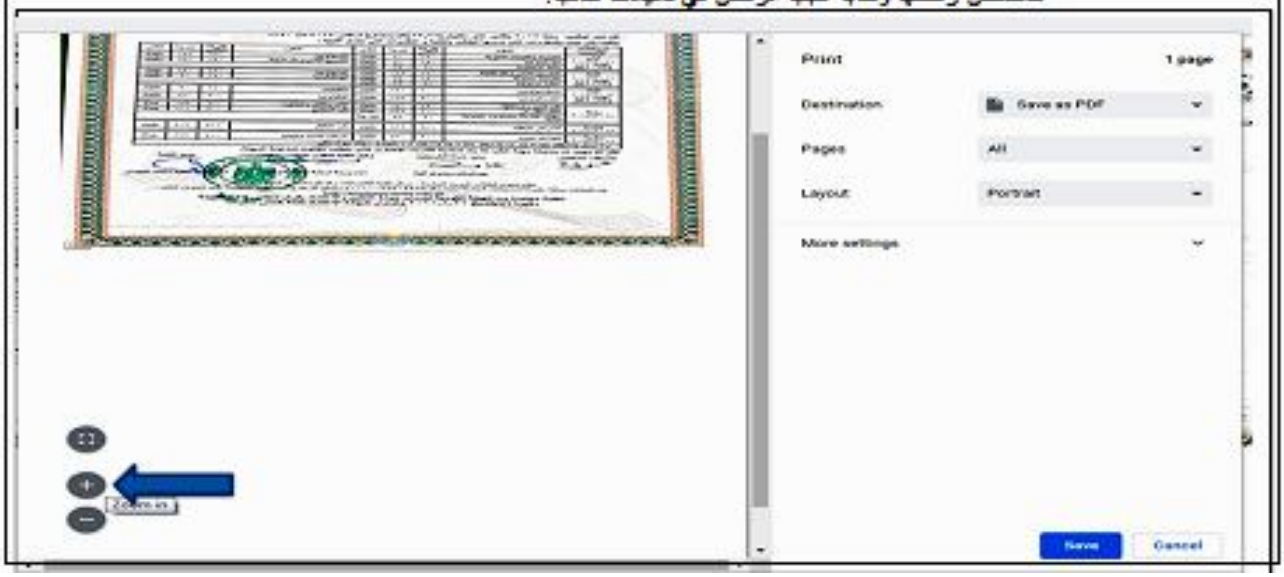

- الملفات الناقصة التي لم يرفعها الطالب في اي مجلد من المجلدات (تسجيل/ تشكيل...الخ) يقوم المختص بالضغط على ايقونة **"مطلوب الاستكمال"** الموجودة جوار الملف وسيصل الطالب ايميل لاخباره ان هذا الملف مطلوب استكماله، وعلى المختص الدخول يوميا على تقرير **ملفات طالب** للبحث في كل مجموعة من الملفات (تسجيل/تشكيل ..الخ) لحصر الملفات التي يقوم الطلاب برفعها يوميا ولم يتم قبولها بعد وذلك بالبحث في **حالة الملف عن ملفات لم تقبل بعد**

- الملفات التي تكون صورتها غير واضحة او تم رفعها في مكان خطأ او غير مطلوبة يتم رفضها بالضغط على ايقونه **رفض** بجوار الملف وسيصل الطالب ايميل يخبره ان الملف تم رفضه ويستطيع الطالب حذفه ورفع ملف اخر جديد..

- عند رفض أي ملف يقوم المختص بكتابة سبب الرفض للطالب ليصل اليه في ايميل ويستطيع استبدال الملف الخطأ بأخر صحيح.مع العلم ان ما يكتبه المختص في تعليمات طالب ليصل للطالب في ايميل لا يستطيع الطالب الرد عليه.

- يقوم المختص في ادارة الدراسات العليا بادخال تواريخ الموافقات في بيانات الطالب التعليمية وطباعة المذكرات وتوضع عليها توقيعات الوكيل والعميد والاختام وترسل ورقيا الي ادارة الجامعة (مرحلة مؤقتة الي ان يتم استكمال التوقيعات الالكترونية)

- يقوم المختص في الادارة العامة بالدخول علي تقرير الاحداث غير المعتمدة ويختار اي نوع من الاحداث (تسجيل/ تشكيل الخ) ويختار المذكرات التي لها تاريخ مجلس كلية ويدخل علي صفحة كل طالب يظهر اسمه في التقرير لمراجعة ملفاته.

الدفع الالكتروني

١- يقوم المختص في ادارة الدراسات العليا بالدخول من احصائيات وتقارير علي تقرير **"الطلاب الذين لم يطبق عليهم مصروفات"** ويختار الدرجة العلمية واللائحة وحالة الطالب والفترة الزمنية التي يريد البحث بدءا منها او العام الاكاديمي الذي يريد البحث خلاله، وبداية ونهاية الاحداث للطالب ويختار طلاب لم يدفعوا المصروفات.

٨

دليل رفع الملفات والوثائق علي نظام ابن الهيثم للدراسات العليا

اعداد

منسق الجامعة للدراسات العليا د. مني الحديدي

مراجعة مركز تقنية الاتصالات والمعلومات

١

- الدخول على موقع جامعه المنصورة من الرابط www.mans.edu.eg

- يرجي قبل رفع أي ملفات ،الدخول علي الرابط الذي ينقلك الي قائمة الاوراق والوثائق علي صفحة الكلية التي تتبعها والمطلوب رفعها في كل حدث من الاحداث (تسجيل/ صلاحية / منح .... الخ) وذلك تجنبا لرفع اي ملفات غير مطلوبة ..وهو أحد الروابط الأتية:

كلية الطب

http://medfac.mans.edu.eg/images/photos/most.pdf

كلية الصيدلة

http://pharfac.mans.edu.eg/images/files/Graduate/Graduate-Studies-2020/The%20required%20documents.pdf

طب أسنان

http://dentfac.mans.edu.eg/ar/sectors-ar/post-graduated-scientific-research?showall=&start=3

تمريض

http://nurfac.mans.edu.eg/admin-system/sectors-ar/post-graduated-scientific-research?showall=&start=8

طب بيطري

http://vetfac.mans.edu.eg/images/files/2020/pgs-files/pgs-req-files.pdf

هندسة

http://engfac.mans.edu.eg/news-ar/4212-2020-02-10-06-55-10

الحاسبات والمعلومات

http://csifac.mans.edu.eg/sectors-ar/post-graduated-scientific-research/113-2013-09-22-10-15-48/896-the-papers-required-for-each-graduate-event

علوم

http://scifac.mans.edu.eg/postgraduate/postgraduate-and-research

٢

زراعة

http://agrfac.mans.edu.eg/sectors/graduate-studies-research/procedures

تجارة

http://comfac.mans.edu.eg/index.php/sectors-er/graduate-studies-and-research-sector/graduate-studies-administration

حقوق

http://lawfac.mans.edu.eg/post-graduated/conditions-3/postgraduated-papers

الاداب

http://artsfac.mans.edu.eg/2013-01-21-12-47-23/popular-links-3/paper-graduates

التربية

http://edufac.mans.edu.eg/graduate-studies/popular-links-3/graduate-12132413

التربية الرياضية

http://spofac.mans.edu.eg/images/files/high-studies/highStudiesPapers/papers-highStudies.pdf

السياحة والفنادق

http://thfac.mans.edu.eg/images/files/100.pdf

للدخول علي صفحة حسابك علي ابن الهيثم ...اختيار انظمة الادارة الالكترونيه – نظم التعليم والطلاب والدراسات العليا – نظام ابن الهيثم للدراسات العليا

- من صفحة نظام ابن الهيثم للدراسات العليا يتم اختيار طالب

رفع الوثائق للتقدم للقيد للدراسات العليا

- بعد دخولك علي حسابك الخاص علي ابن الهيثم ومن قائمة ""بيانات التقدم"" الموجودة في يمين صفحة الحساب ،اضغط علي ""رفع الوثائق "" وذلك لرفع المستندات والأوراق المطلوبة في التقدم للدراسات العليا.

- ستظهر أمامك قائمة من الوثائق مطلوب رفعها علي النظام للتقدم للدراسات العليا في جميع كليات الجامعة.

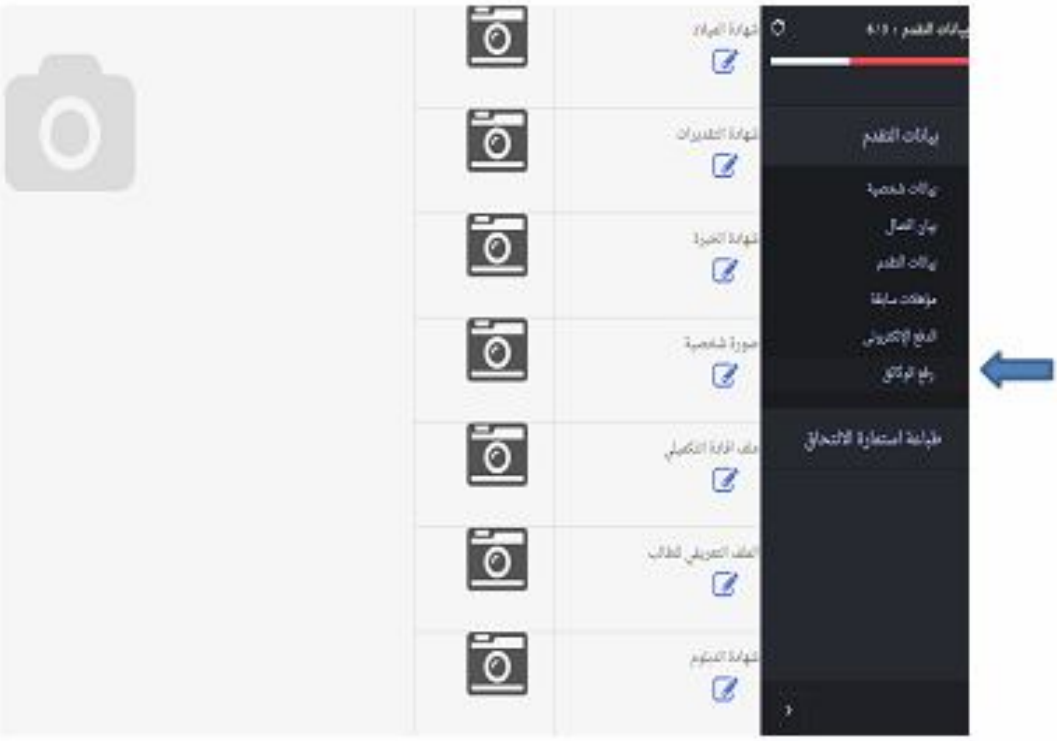

رفع الوثائق للطالب المقيد بالفعل للدراسات العليا

بعد دخولك علي حسابك الخاص علي ابن الهيثم ومن القائمة الموجودة في يمين صفحة الحساب ،اضغط علي ""رفع الملفات "" وذلك لرفع المستندات والأوراق المطلوبة في الحدث المطلوب للدراسات العليا.

سيظهر لك مربع بحث وبالضغط علي السهم المتجه لاسفل ستظهر قائمة منسدلة من المجلدات (Folders) يمكنك ان تختار منها المجلد المناسب للحدث الذي سترفع المستندات الخاصة به (تعديل لجنة المناقشة/ملفات التسجيل/ملفات القيد/ وثائق تشكيل لجنة الحكم....الخ)

بالضغط علي اي من المجلدات ستظهر علي اليمين ايقونات لمجموعة المستندات المطلوبة للحدث الذي يتبع المجلد
الصورة توضح بعض ايقونات المستندات المطلوبة للتسجيل والمدرجة في مجلد "ملفات التسجيل" (البطاقة الشخصية/ مذكرة التسجيل/ ...الخ)

اختار من الملفات الظاهرة أمامك الملفات المطلوبة للتسجيل في الكلية التي تتبعها فقط وذلك بعد الدخول علي القائمة علي صفحة الكلية التي تتبعها (يمكن الوصول اليها من الروابط المذكورة اعلاه)

لرفع أي مستند علي الصفحة الخاصة بك عليك اتباع الآتي

١- يجب أن يكون الملف الذي سيتم رفعه بامتداد jpg أو ملف pdf.

٢- اضغط علي الأيقونة الخاصة بالملف (مثلا شهادة الميلاد).

٣- ستظهر لك الصفحة التالية ..اضغط علي اختر الصورة

سيتم فتح ملفات الحاسب او الموبايل الذي يتم رفع الملفات منه ..اختار من الملفات الصورة او الملف الذي ترغب في رفعه (مثلا شهادة الميلاد)

ستظهر لك صورة شهادة الميلاد التي اخترتها من ملفات الحاسب او الموبايل ..بعد ذلك اضغط علي حفظ شهادة الميلاد.

بعد الضغط علي حفظ سيتم حفظ الملف الذي قمت برفعه علي صفحة حسابك الشخصي..وسيظهر اسفل شهادة الميلاد او الملف الذي قمت برفعه ايقونات لحذف او طباعة او تعديل الملف بعد رفعه (رفع ملف آخر مكان الملف الذي تم رفعه)..كما ستظهر اسفل اسم الملف جملة"" لم يتخذ اجراء بعد"" والتي لن تتبدل الا بعد ان يتم قبول او رفض الملف من قبل مختص الدراسات العليا

٧- بعد رفعك للملف علي حسابك الشخصي سيقوم مختص الدراسات العليا بفحص الملف الذي تم رفعه وقبوله او رفضه لأي سبب وسيظهر اسم أيقونة الملف جملة تم الموافقة او تم الرفض بدلا من جملة ""لم يتخذ اجراء بعد"". كما سيصلك علي بريدك الالكتروني (الذي وصلك عليه كلمة المرور سابقا) ايميل بأنه تم قبول او رفض الملف..

لذا يرجي متابعة بريدك الالكتروني بشكل يومي لمتابعة موقف القبول والرفض للملفات وكذلك موافقة الكلية المبدئية علي التقدم.

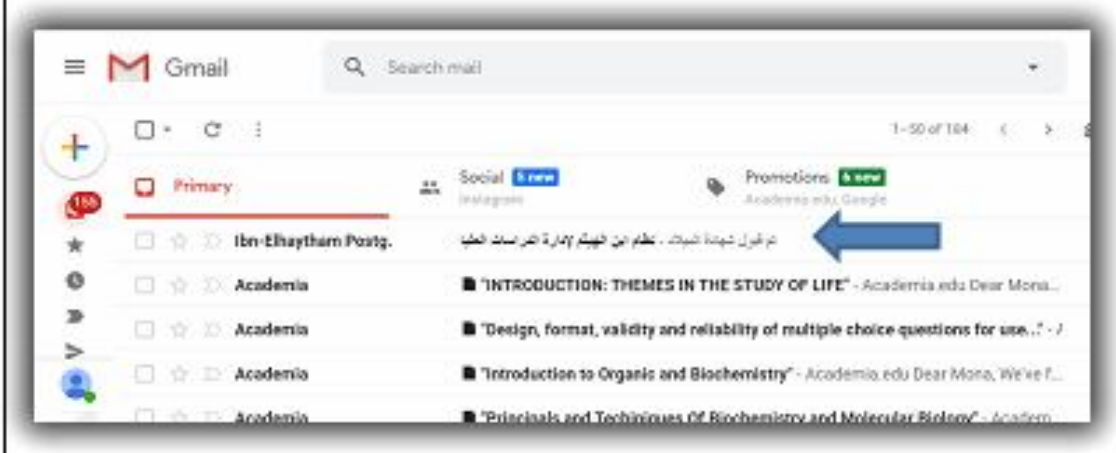

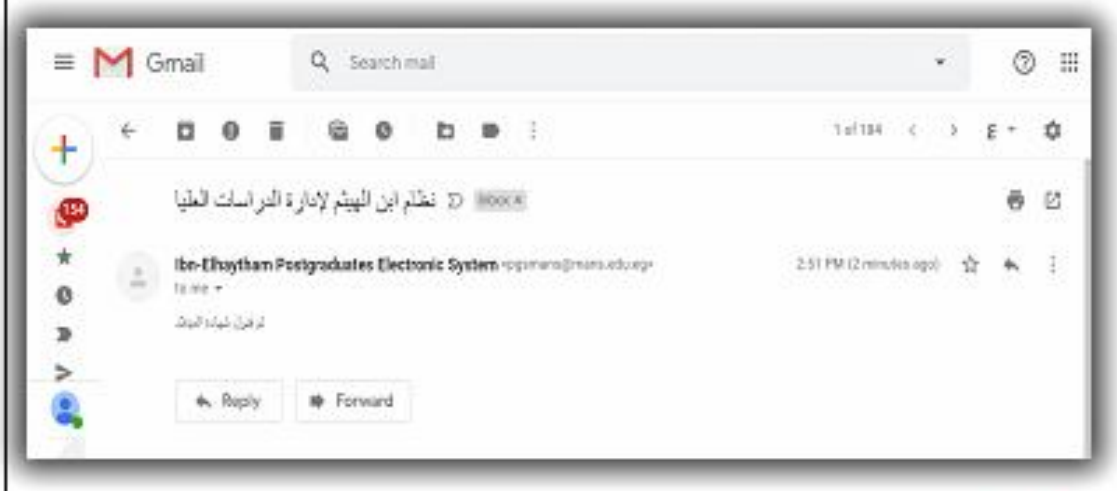

- **ملحوظة هامة:**

بعد رفعك لأي ملف والضغط علي حفظ يمكنك حذفه او تعديله قبل ان يقوم الموظف المختص بقبوله او رفضه، اذا قام الموظف بالموافقة او رفض الملف لن تتمكن من اجراء اي تعديل عليه بالحذف او التعديل.

<u>تنبيهات هامة وبعض المشكلات التي قد تواجه الطالب:</u>

- في مكان الملف الواحد لا يمكنك رفع اكثر من ملف، اما صورة بامتداد jpg أو ملف بامتداد pdf، لذلك اذا كان الملف الذي تريد رفعه علي النظام يتكون من اكثر من ورقة، عليك ان تحول الاوراق معا الي ملف pdf واحد للتمكن من رفعه في مكان واحد.

مواد قانون تنظيم الجامعات

المتعلقة بالدراسات العليا

مادة (٣٤):

" يؤلف مجلس الدراسات العليا والبحوث برئاسة نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث وعضوية:

١- وكلاء الكليات والمعاهد التابعة للجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث.

٢- عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة من ذوي الخبرة في مواقع الانتاج والخدمات، يعينون لمدة سنتين قابله للتجديد بقرار من رئيس الجامعة بعد اخذ رأى مجلس الدراسات العليا والبحوث وموافقة مجلس الجامعة، ولا يجوز ان يجمعوا بين هذه العضوية وبين عضوية مجلس الجامعة المعنية.

مادة (٣٥):

يختص مجلس الدراسات والبحوث بالنظر في المسائل الاتية:

اولا: مسائل التخطيط والتنسيق والتنظيم والمتابعة:

١- دراسة واعداد السياسة العامة للدراسات العليا والبحوث في الجامعة، والتنسيق بينها في كليات الجامعة ومعاهدها.

٢- رسم السياسة الكفيلة بتحقيق التعاون والتنسيق بين الاقسام والمواد المتماثلة في كليات الجامعة ومعاهدها.

٣- اعداد خطة عامة لبعثات الجامعة واجازاتها الدراسية وللإيفاد على المنح الأجنبية.

٤- اعداد برنامج لاستكمال اعضاء هيئة التدريس من داخل الجامعات او خارجها، ولتكوين فرق متكاملة من الباحثين في التخصصات المختلفة.

٥- وضع سياسة لإيفاد اعضاء هيئة التدريس في الجامعات في مهمات علمية .

٦- وضع خطة لعقد وندوات علمية وحلقات دراسية في الجامعات وللمشاركة فيما يعقد منها خارج الجامعة في داخل البلاد وخارجها.

٧- ابداء الراي في وضع اللائحة التنفيذية للجامعات فيما يخص شئون الدراسات العليا والبحوث.

٨- تنظيم قبول طلاب الدراسات العليا في الجامعة.

٩- اعداد نظام حساب البحث العلمي في الجامعة.

١٠- اعداد نظام مكافآت التفرغ للدراسات العليا والبحوث في الجامعة.

١١- مناقشات تقارير الكليات والمعاهد وتوصيات المؤتمرات العلمية فيها وتقارير الدوائر العلمية في الجامعات والتقرير السنوي لنائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث وتقييم نظم الدراسات العليا والبحوث في الجامعة ومراجعتها بما يكفل النهوض بها.

١٢- متابعة تنفيذ خطة الدراسات العليا والبحوث في الجامعة.

١٣- حصر وتحليل جميع البيانات والاحصاءات الخاصة بهيئة التدريس والمدرسين المساعدين والمعيدين والدراسات العليا والبحوث والاجهزة النادرة في الجامعة.

١٤- اعداد مشروع موازنة البحث العلمي في الجامعة ووضع نظام التصرف في بنود موازنته.

ثانيا: المسائل التنفيذية:

١٥- ادارة صندوق البحث العلمي في الجامعة.

١٦- تلقى المشكلات العلمية من الهيئات العلمية والفنية المختلفة وتوزيعها على كليات الجامعات ومعاهدها المختصة.

١٧- اعفاء طلاب الدراسات العليا من بعض المقررات الدراسية ومن امتحاناتها.

١٨- تحديد مواعيد امتحانات الدراسات العليا في كليات الجامعة ومعاهدها.

ثالثا: مسائل متفرقه:

١٩- تقرير مكافآت التفرغ للدراسات العليا.

٢٠- الايفاد في بعثات الجامعة وعلى المنح الأجنبية، وتقرير الاجازات الدراسية.

٢١- ايفاد اعضاء هيئات التدريس في مهمات علمية ولحضور المؤتمرات والندوات العلمية والحلقات الدراسية

٢٢- الترخيص للأساتذة بأجازات التفرغ العلمي.

٢٣- جمع البحوث العلمية وتشجيعها وتوزيعها على اعضاء هيئة التدريس في الجامعة وتبادلها مع العلماء والهيئات العلمية في داخل البلاد وخارجها.

٢٤- توزيع موازنه البحث العلمي في الجامعة وفقا للبرامج المقترحة.

٢٥- المسائل التي يحيلها عليه مجلس الجامعة.

٢٦- المسائل الاخرى التي يختص بها وفقا للقانون.

مادة (١٥٥):

ينقل المعيد الى وظيفة اخرى إذا لم يحصل على درجة الماجستير او على دبلومين من دبلومات الدراسة العليا بحسب الاحوال خلال خمس سنوات على الاكثر منذ تعيينه معيدا. او اذا لم يحصل على درجة الدكتوراه او ما يعادلها خلال عشر سنوات على الاكثر منذ تعيينه معيدا في الاحوال التي لا يلزم الحصول على هذه الدرجة سبق الحصول على درجة الماجستير او دبلومى الدراسة العليا بحسب الاحوال.

مادة (١٥٦):

ينقل المدرس المساعد الى وظيفه اخرى اذا لم يحصل على درجة الدكتوراه او ما يعادلها خلال خمس سنوات على الاكثر منذ تعيينه مدرسا مساعدا.

مادة (١٦٧) :

مع مراعاه احكام هذا القانون ، تحدد اللائحة التنفيذية موعد بدء الدراسة وانتهائها والاسس العامة المشتركة لنظم الدراسه والقيد ولنظم الامتحان وفرصه وتقديراته .

وتحدد اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد المتابعة للجامعة – كل في دائره اختصاصها وفي حدود الاطار العام المقرر في القانون وفي اللائحة التنفيذية – الهيكل الداخلى لتكوينها والاحكام التفصيلية لنظم القيد والدراسه والامتحان فيما يخصها .

مادة (١٦٨) :

اللغة العربية هى لغة التعليم في الجامعات الخاضعه لهذا القانون ، وذلك ما لم يقرر مجلس الجامعة في احوال خاصة استعمال لغه اخرى.

ويكون اداء الامتحان باللغة التي يدرس بها المقرر ، ولمجلس الكلية في احوال خاصة ان يرخص للطالب في الاجابة بلغه اخرى بعد اخذا راى مجلس القسم او الاقسام المختصه .

وتوضع رسائل الماجستير والدكتوراه باللغه التي يحددها مجلس الكلية بعد اخذا راى مجلس القسم المختص . وفي جميع الاحوال يجب ان تكون الرسائل مشفوعه بموجز واف باللغة العربية واخر بلغة اجنبيه .

مادة (١٦٩) :

التعليم مجانى لأبناء الجمهوريه في مختلف المراحل الجامعية .

وفيما عدا فروع الجامعات الخاضعه لهذا القانون في الخاج يؤدى الطلاب من غير ابناء الجمهورية مصروفات الدراسة المحدده في اللائحة التنفيذية . على ان تخصص حصيله هذه المصروفات للخدمة التعليمية في الجامعة المقيدين فيها ، ويؤدى جميع الطلاب الرسوم التي تحددها اللائحة التنفيذية مقابل الحدمات الطلابية المختلفه ، على ان تخصص حصيله كل رسم منها للخدمة المؤدى عنها .

مادة (١٧١) :

يجوز ان يعفي الطالب في مرحلة الدراسات العليا من حضور بعض مقررات الدراسة ومن امتحاناتها اذا ثبت انه حضر مقررات مماثلة وادى بنجاح الامتحانات المقرره في كلية جامعية او معهد علمى معترف بهما من الجامعة وبشرط ان تكون مدة الدراسة اللائزمة للحصول على الدرجة العلمية اكثر من سنة وذلك دون الاخلال بحكم المادتين [١٧٧ ، ١٧٨] ويكون الاعفاء بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية او المعهد المختص وبعد اخذ راى مجلس القسم او مجالس الاقسام المختصه بذلك دون الاخلال بحكم المادة (٣٦) " والتي تنص على " تعرض قرارات مجلس شئون التعليم والطلاب وقرارات مجلس الدراسات العليت والبحوث وقرارات مجلس خدمة المجتمع وتنمية البيئة في المسائل المتعلقه بالتخطيط والتنسيق والتنظيم والمتابعة على مجلس الجامعة.

مادة (١٧٢) :

تمنح مجالس الجامعات الخاضعه لهذا القانون بناء على طلب مجالس كلياتها ومعاهدها الدراسات العلمية والدبلومات المبينة في اللائحة التنفيذية .

- وتتولى اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد ، كل فيما يخصها . تفصيل الشروط اللازمة للحصول على هذه الدرجات والدبلومات
- ولا يمنح تلك الدرجات والدبلومات الا من ادى بنجاح جميع الامتحانات المقررة للحصول عليها وفقا أحكام اللائحة التنفيذية وأحكام اللائحة الداخلية المختص .

مادة (١٧٣) :

يشترط لنجاح الطالب في الامتحانات ان ترضى لجنة الامتحانات عن فهمه وتحصيله وفق احكام اللائحة التنفيذية واحكام اللائحة الداخلية المختصة .

مادة (١٧٤) :

يكون القيد للدراسات العليا في المواعيد المحدده في اللوائح الداخلية . ويتم القيد بعد اخذ راى مجالس الاقسام المختصة بموافقة مجلس الكلية او المعهد واعتماد نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث .

مادة (١٧٥) :

مع مراعاة حكم المادة (١٣٦) يكون تسجيل رسائل الماجستير والدكتوراه والغاء التسجيل بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على طلب مجلس الكلية او المعهد بعد أخذ رأى مجلس القسم المختص .

مادة (١٧٦) :

تتنازل الدراسه في دبلومات الدراسات العليا مقررات ذات طبيعه تطبيقية او اكاديمية ومده الدراسه في كل منها سنة واحدة على الاقل .

مادة (١٧٧) :

تشمل الدراسة لنيل درجة الماجستير مقررات دراسية عاليه وتدريبات على وسائل البحث واستقراء النتائج ينتهى باعداد رسالة تقبلها لجنة الحكم ، ويشترط لإجازتها ان تكون عملا ذا قيمة علمية – ولا يجوز ان تقل المدة اللازمة لنيل هذه الدرجة عن سنتين .

مادة (١٧٨) :

تقوم الدكتوراه أساسا على البحث المبتكر لمدة لا تقل عن سنتين تنتهى بتقديم رسالة تقبلها لجنة الحكم . ويجوز ان يكلف الطالب ببعض الدراسات المتقدمة طبقا لما تحدده اللوائح الداخلية ويشترط لإجازة رسالة الدكتوراه ان تكون عملا ذا قيمة علمية يشهد للطالب بكفايته الشخصية في بحوثه ودراساته ويمثل إضافة علمية جديدة .

مادة (١٧٩) :

على الطلاب المشاركة في اعمال المؤتمرات العلمية للكلية او المعهد والمؤتمرات العلمية للاقسام . وذلك وفقا لحكام اللائحة التنفيذية .

مادة (١٨٠) :

يخضع الطلاب لنظام التاديبى . وتبين اللائحة التنفيذية هذا النظام وتحدد العقوبات التاديبية .

مادة (١٨١) :

لمجلس تاديب الطلاب توقيع جميه العقوبات التاديبية . ولرئيس الجامعة ولعميد الكلية وللاساتذه المساعدين توقيع بعض هذه العقوبات في الحدود المبنية لكل منهم في اللائحة التنفيذية .

مادة (١٨٢) :

يصدر قرار احالة الطلاب الى مجلس التاديب من رئيس الجامعة من تلقاء نفسه او بناء على طلب العميد .

مادة (١٨٣) :

يشكل مجلس تاديب الطلاب على الوجه التالى :

- **عميد الكلية او المعهد المختص .**
- **وكيل الكلية او المعهد المختص .**
- **اقدم اعضاء مجلس الكلية او المهعد المختص .**

مادة (١٨٤) :

لا يجوز الطعن في القرار الصادر من مجلس تاديب الطلاب الا بطريق الاستئناف ويرفع الاستئناف بطلب كتابى يقدم من الطالب الى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ ابلاغه القرار وعليه ابلاغ هذا الطلب الى مجلس التاديب الاعلى خلال خمسة عشر يوما .

ويشكل مجلس التاديب الاعلى على الوجه التالى :

- **عميد الكلية او المعهد المختص .**
- **وكيل الكلية او المعهد المختص .**
- **اقدم اعضاء مجلس الكلية او المهعد المختص .**
- **نائب رئيس الجامعة المختص [رئيسا] .**
- **عميد كلية الحقوق او احد الاساتذه بها .**
- **استاذ من الكلية او المعهد الى يتبعه الطالب .**

ويصدر باختبار الاساتذة الاعضاء قرار من رئيس الجامعة.

وفي جميع الاحوال لا يجوز الحم بوقف تنفيذ قرارات مجلس تاديب الطلاب او مجلس التاديب الاعلى قبل الفصل في الموضوع .

مادة (١٨٥) :

تبين اللائحة التنفيذية نظم الخدمات الطلابية بانواعها المختلفه .

مادة (١٨٦) :

يجوز لعميد الكلية او المعهد الترخيص في الاستماع لمن يرغب في الدراسة في احدى الكليات اوالمعاهد التابعه للجامعة او الترخيص في متابعة اشغال المعامل او التجارب في هذه الكليات او المعاهد ، وذلك دون اشتراط اى دراسات او شهادات علمية مسبقة . ولا يشمل الترخيص اى ترخيص في اداء الامتحانات ولا يخول الحق في الحصول على اى شهاده او درجة جامعية ، وتبين اللائحة التنفيذية هذا النظام وتحدد الرسوم المقرره .

مادة (١٩٧) :

تصدر لكل كلية او معهد تابع للجامعة لائحه داخلية بقرار من وزير التعليم العالى بعد اخذ راى مجلس الكلية او المعهد ومجلس الجامعة وموافقة المجلس الاعلى للجامعات .

وتتولى هذه اللائحة بيان الاطار الخاص للكلية او المعهد وما يخص مختلف شئونها الداخلية المتميزة وذلك في حدود القانون ووفقا للاطار او النظام العام المبين في اللائحة التنفيذية . وتنظيم اللائحة الداخلية علاوة على المسائل المحدده في القانون وفي اللائحة التنفيذية والمسائل الاتية بصفه خاصة .

١- اقسام الكلية او المعهد ومختلف التخصصات الداخلة تحت كل منها .

٢- تخصصات الاستاذية في الكلية او المعهد .

٣- شعب التخصص وفروع الدرجات والشهادات العلمية في الكلية والمعهد .

٤- الشروط التفصيلية للحصول على الدرجات والشهادات العلمية والدبلومات من الكلية والمعهد .

٥- مقررات الدراسة وتوزيعها على سنوات الدراسة والساعات المخصصة لكل منها .

٦- مواعيد القيد للدراسات العليا واجراءات تسجيل الماجستير والدكتوراه والغاء القيد والتسجيل .

٧- القواعد الخاصة بالامتحانات في الكلية او المعهد .

٨- نظم الدراسة والقيد والامتحان وشرط منح الشهادات والتاديب في المدارس والمعاهد التابعه للكلية .

مواد اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

المتعلقة بالدراسات العليا

مادة (٢٠) :

مع مراعاه احكام قانون تنظيم الجامعات وهذه اللائحة يكون نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث متفرغا وتكون له السلطات المخوله لوكيل الوزاره المنصوص عليها في القوانين واللوائح بالنسبة للعاملين من غير اعضاء هيئة التدريس بالجامعة ، ويتولى تحت اشراف رئيس الجامعة بصفه خاصة :

١- الاشراف على اعداد الخطط والبرامج التي تدخل في اختصاص مجلس الدراسات العليا والبحوث .

٢- الاشراف على شئون النشر العلمي في الجامعة وكلياتها وتنفيذ السياسة المرسومة في هذا الشان والاشراف على شئون مكتبات الجامعة وكلياتها واقتراح الخطة لتزويدها بالكتب والمراجع والدوريات .

٣- اقتراح تنظيم المؤتمرات والندوات العلمية والمحاضرات العامة في الجامعة.

٤- شئون العلاقات العلمية والثقافية الخارجية .

٥- الاشراف على شئون الطلاب بالدراسات العليا واقتراح القواعد المنظمة لنقل قيدهم وتحويلهم .

٦- اعتماد تشكيل لجان الحكم على الرسائل المقدمة للحصول على درجتى الماجستير والدكتوراه .

٧- دراسة تقارير الكليات وتوصيات مؤتمراتها العلمية بالنسبة للدراسات العليا والبحوث العلمية قبل العرض على مجلس الدراسات العليا والبحوث .

٨- اقتراح ما يراه مناسبا لتوفير الاجهزة والمواد اللازمة للدراسات العليا والبحوث ولتحقيق التعاون بين الكليات في هذا المجال وبوجه خاص تنظيم الاستفادة من الاجهزة النادرة على اكمل وجه .

٩- تنفيذ قرارات مجلس الدراسات العليا والبحوث .

مادة (٦٢) :

تبدا السنة الجامعية في السبت الثالث من سبتمبر . وتستمر الدراسة ثلاثين اسبوعيا وتكون عطله نصف السنة لمدة اسبوعين وفقا للموعد الذى يحدده مجلس الجامعة.

مادة (٦٩) :

ويجوز لمجلس الكلية ان يوقف قيد الطالب لمدة سنتين متتاليين او متفرتين خلال سنة الدراسة بالكية اذا تقدم بعذر مقبول يمنعه من الانتظام في الدراسة وفي حالة الضرورة يجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد .

مادة (٩٢) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على اقتراح مجالس الكليات المختصه دبلومات الدراسات العليا ودرجات الماجستير والدتوراه وفقا لما ياتى :

اولا: الدبلومات

- وهى دراسات تتناول مقرات ذات طبيعه تطبيقية او اكاديمية ، ومدتها سنة واحده على الاقل .
- ويجوز ان تتضمن اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد انشاء دبلومات مدتها سنة او سنتان في مختلف كليات ومعاهد الجامعة لغير الحاصلين على درجة البكالوريوس او الليسانس من هذه الكليات او المعاهد او الحاصلين على هذه الدرجة من ذات الكلية او المعهد في غير تخصص هذه الدبلومات وفي جميع الاحوال يشترط ان تكون الدراسة لدرجة البكالوريوس او الليسانس الحاصل عليه الطالب قريبه من دراسة الدبلوم الذى يرغب الالتحاق به وتبين اللوائح الداخلية الاحكام المنظمة لهذه الدبلومات والقبول فيها والشروط الواجب توافرها للحاصيلن عليها لإمكان استمرارهم في دراسة الماجستير والدكتوراه .

ثانيا : الدرجات العلمية العليا وتشمل

(أ) الماجستير :

- وتشتمل الدراسة بها مقررات دراسية عالية وتدريبا في وسائل البحث واستقراء النتائج ينتهى باعداد رسالة تقبلها لجنة الامتحان .
- ولا يجوز ان تقل المدة اللازمة لنيل هذه الدرجة عن سنتين وفي خصوص ماجستير التربية وماجستير الحقوق وماجستير الدراسات الافريقية تحسب سنة من هاتين السنتين مدة الدراسة اللازمة للحصول على الدبلوم الخاصة في التربية او احد دبلوم الدراسات العليا في الحقوق او دبلوم في الدراسات الافريقية .

(ب) الدكتوراه :

- تقوم اساسا على البحث المبتكر لمدة لا تقل عن سنتين تنتهى بتقديم رسالة تقبلها لجنة الحكم ، ويجوز ان يكلف الطالب ببعض الدراسات التمهيدية طبقا لما تحدده اللوائح الداخلية
- وتتولى اللوائح الداخلية للكليات والمعاهد تحديد فروع التخصص واقسام الدراسات للدبلومات والدرجات العلمية العليا التي تمنحها والشروط اللازمة للحصول على كل منها .

مادة (٩٣) :

تبين اللوائح الداخلية للكليات مواعيد القيد للدراسات العليا بما يناسب ظروف الدراسة في كل كلية .

مادة (٩٤) :

لا يجوز لطالب الدراسة العليا ان يقيد اسمه في دراسة اكثر من دبلوم او درجة جامعية عليا في وقت واحد الا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد اخذ راى مجالس الاقسام المختصة .

ولا يجوز للمعيدين او المدرسين المساعدين ان يسجلوا لدراسة عليا للحصول على درجة جامعية في غير تخصص اقسامهم الا بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد اخذ راى مجالس الاقسام المختصه .

مادة (٩٥) :

تحدد اللوائح الداخلية للكليات نظام امتحان مقررات الدراسات العليا وفرص التقدم لهذا الامتحان .

مادة (٩٦) :

يقدر نجاح الطالب في امتحانات الدراسات العليا باحد التقديرات الاتية : [ممتاز – جيد جدا – جيد – مقبول] اما رسوب الطالب فيقدر باحد التقديرين الاتيين : [ضعيف – ضعيف جدا]ويكون تطبيق التقديرات السابقة وفقا للنظام الذى تعينه اللوائح الداخلية .

واذا تضمن الامتحان في احد المقررات امتحانا تحريرا واخر شفويا او عمليا فيعتبر الغائب في الامتحان التحريرى غائبا في امتحان المقرر ولا ترصد درجات بشانه .

مادة (٩٧) :

تحدد اللوائح الداخليه للكليات اجراءات التسجيل لدرجتى الماجستير والدكتوراه والمدة التي يسقط التسجيل بعدها الا اذا راى مجلس الكلية الابقاء على التسجيل لمدة اخرى يحددها بناء على تقرير المشرف .

مادة (٩٨) :

يعين مجلس الكلية - بناء على اقتر اح مجلس القسم المختص استاذا يشرف على تحضير الرسالة ، وللمجلس أن يعهد بالإشراف على الرسالة أحد الأساتذة المساعدين . ويجوز أن يتعدد المشرفون من بين أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم . وفي هذه الحالة يجوز للمدرسين الاشتراك في الاشراف " .

وفي حالة قيام الطالب ببحث خارج الجامعة يجوز بموافقة مجلس الكلية ان يشترك في الاشراف احد المتخصصين في الجهة التي يجرى فيها البحث .

مادة (٩٩) :

يجوز ان ينفرد بالإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراه رؤساء الجامعات ونوابهم اذا كان التسجيل في الجامعة التي يعملون بها، فاذا كان التسجيل في جامعة أخرى جاز لهم ولأمين المجلس الاعلى للجامعات الاشتراك في الإشراف ويستمر إشرافهم او مشاركتهم في الاشراف على الرسائل التي سجلت تحت إشرافهم قبل شغلهم مناصبهم .

مادة (١٠٠) :

في حالة اعارة المشرف على الرسالة الى جهه خارج الجامعة يقدم الى مجلس الكلية تقرير عن المدى الذى وصل اليه الطالب في اعداد الرسالة . وفي ضوء ذلك يعينن المجلس من يحل محله او ينضم اليه في الاشراف .

مادة (١٠١) :

يضع المجلس الاعلى للجامعات النظام الذى يكفل التفرغ للدراسات العليا وفقا لظروف الكليات المختلفه .

مادة (١٠٢) :

يقدم المشرف على الرسالة في نهاية كل عام جامعى تقريرا إلى مجلس القسم عن مدى تقدم الطالب في بحوثه ويعرض هذا التقرير على مجلس الكلية . ولمجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية إلغاء قيد الطالب على ضوء هذه التقارير .

مادة (١٠٣) :

يقدم المشرف او المشرفون على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقرير الى مجلس القسم المختص عن مدى صلاحيتها للعرض على لجنة الحكم مشفوعا باقتراح تشكيل لجنة الحكم تمهيدا للعرض على مجلس الكلية ، وعلى الطالب ان يقدم الى الكلية عددا من النسخ تحدده اللوائح الداخلية .

مادة (١٠٤) :

يشكل مجلس الكلية لجنة الحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء احدهم المشرف على الرسالة والعضوان الآخران من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين بالجامعات ويكون رئيس اللجنة أقدم الأساتذة وفي حالة تعدد المشرفين يجوز أن يشتركوا في اللجنة على أن يكون لهم صوت واحد.

ويجوز أن يكون العضوان أو احدهما من الأساتذة المتفرغين أو ممن في مستواهم العلمي من الأخصائيين وذلك بشرط أن يكون أحدهم على الأقل من خارج الكلية بالنسبة لرسائل الماجستير ومن خارج الجامعة بالنسبة لرسائل الدكتوراه .

ويتم اعتماد تشكيل لجنة الحكم من نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث

مادة (١٠٥) :

تتم مناقشة الرسائل علانية ويقدم كل عضو من اعضاء لجنة الحكم تقريرا علميا مفصلا عن الرسالة وتقدم اللجنة تقريرا علميا من الرسالة ونتيجة المناقشة وتعرض جميعها على لجنة للدراسات العليا والبحوث بالكلية فمجلس الكلية تمهيدا لعرضها على مجلس الجامعة ، ويجوز الا تجرى المناقشة في بعض الكليات وفقا لما تنص عليه اللوائح الداخلية .

مادة (١٠٦) :

تحدد تقديرات كل من درجتى الماجستير والدكتوراه وفقا لأحكام اللوائح الداخلية ، ولمجلس الجامعة بناء على اقتراح لجنة الحكم أن يقرر تبادل الرسالة مع الجامعات الأجنبية إذا كانت جديرة بذلك كما أن للجنة الحكم أن توصى بنشر الرسالة على نفقة الجامعة.

مادة (١٠٧) :

لمجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الحكم على الرسالة ان يرخص للطالب الذى لم تقرر أهليته لدرجة الماجستير او الدكتوراه في اعادة تقديم رسالته بعد استكمال أوجه النقص او تقديم رسالة اخرى .

مادة (١٠٨) :

لعميد الكلية ان يرخص في الاستماع لمن يرغب في الدراسة في احدى الكليات دون الحصول على شهادة او درجة جامعية منها ، ولا يشترط للشرط للترخيص اى لقب علمى او دراسات خاصة .

ويجوز لعميد الكلية الغاء الترخيص في الاستماع اذا وقع من المستمع ما يخل بنظام الكلية .

ويؤدى رسم الاستماع وقدره ثلاثه جنيهات في السنة لكل مقرر من مقررات الدراسة ولا يجوز ان تزيد مجموع الرسوم التي يؤديها المستمع في الجامعة الواحدة على عشرة جنيهات سنويا .

وعلى من يزيد متابعة اشغال المختبرات او التجارب ان يدفع رسوم الاشغال العلمية والتجارب التي تعينها الكلية المختصة .

مادة (١٠٩) :

لرئيس الجامعة ان يرخص للعلماء والحاصلين على درجات عليا في حضور الدروس والمحاضرات والاعمال الاكلينيكية واشغال المختبرات والتجارب دون التقيد باجراءات الاستماع .

مادة (١١٠) :

لمجلس الكلية ان يترتب برامج تدريبية في الموضوع التي تدخل في اختصاص الكلية وفقا للنظم والشروط التي يقررها مجلس الجامعة.

مادة (١١١) :

لعميد الكلية ان يرخص للجمهور في حضور بعض الدروس لسنة جامعية واحده ، ويجو الغاء الترخيص في اى وقت .

مادة (٢٧١) :

يؤدى الطلاب الرسوم الاتية سنويا وتخصص حصيله كل رسم للخدمات التي يؤدى عنها :

أولا : رسم المكتبة :

- ٥٠ قرشا لطالب الليسانس والبكالوريوس .
- خمسة وسبعون جنيها لطالب الدراسات العليا .
- رسم الاتحاد ١٥٠ قرشا .
- رسم الخدمات الطبية خمسة جنيهات .
- رسم التامين ضد الحوادث ٢٥ قرشا .
- رسوم صندوق مساعدة الطلاب ٥٠ قرشا .

وتؤدى هذه الرسوم دفعه واحده قبل بدء الدراسة لطالب درجة الليسانس او البكالوريوس او طالب الدراسات العليا .

كما يؤدى هذه الرسوم سنويا بالنسبة للطالب المقيد للحصول على درجة الماجستير اوالدكتوراه .

ويعفي المعيدين والمدرسون المساعدين وسائر القائمين بالتدريس بالجامعات والكليات والمعاهد العليا التابعة لوزارة التعليم العالى وطلاب منح التفرغ للدراسات العليا بالجامعات من اداء هذه الرسوم مع الاستفادى من هذه الخدمات .

ثانيا : رسم المختبرات وتامين الادوات :

يؤدى الطالب في الكليات العلمية واقسام الكليات النظرية التي تجرى فيها دراسات معمليه علاوة على ما تقدم رسما للمختبرات مقداره ثلاثه جنيهات عند اول قيد يؤدى طالب الدراسات العليا [دبلوم – ماجستير – دكتوراه] رسما مقداره خمسة وسبعون جنيها سنويا ، على ان تخصص حصيله هذا الرسم لصندوق تحسين الخدمات التعليمية ، ويعفي من اداء هذا الرسم المعيدون والمدرسون المساعدون وسائر القائمين بالتدريس .

يؤدى طالب كلية طب الاسنان ، فضلا عن رسم المختبرات ، تامينا مقداره اربعه عشر جنيها عند قيده بالفرقه الاولى وثلاثون جنيها عند قيده في فرقة اعلى وذل عن الادوات والاجهزة التي تصرف اليه كعهده حتى يردها بالكامل سليمة ويرد هذا التامين الى الطالب عند انتهاء دراسته في الكلية او انقطاعه عنها بصفه نهائية .

وفي جميع الاحوال يجب ان يحصل الطالب على براءه ذمة من الكلية المختصه عن انتهاء دراسته او انقطاعه .

ثالثا : يؤدى طالب كلية الصيدلة اربعة جنيهات مقابل مكافاة تصرف للصيدلية التي يقضى فيها التمرين .

رابعا : يؤدى الطالب المنتسب في بدء العام الجامعى رسم انتساب مقداره مائه وخمسين قرشا ورسم مكتبة مقداره خمسون قرشا ورسم تامين ضد الحوادث مقداره خمسه وعشرون قرشا ولا يجوز الاعفاء من اى من هذه الرسوم ، ويجوز للطالب المنتسب الاستفادة من الخدمات الطبية ومن خدمات صندوق مساعدة الطلاب اذا سدد الرسوم المقرره لها .

خامسا : مصروفات الدراسة لغير المصريين :

يؤدى الطالب الوافد على غير منحه من منح جمهورية مصر العربية التي يقررها وزير التعليم الرسوم الاتية :

(أ) بالنسبة لطلاب مرحلة الليسانس والبكالوريوس :

١ـ رسم قيد لأول مرة مقداره ١٥٠٠ دولارأمريكى .

٣ـ مصروفات دراسية سنوية مقدارها كالأتى:

* ٦٠٠٠ دولار أمريكى لكليات الطب البشرى و طب الأسنان .

* ٥٠٠٠ دولار أمريكى لكليات الهندسة و الحاسبات و الصيدلة و العلاج الطبيعى .

* ٤٠٠٠ دولار أمريكى لكليات الطب البيطرى و الزراعة و العلوم و التمريض

* ٣٠٠٠ دولار أمريكى للكليات و المعاهد الأخرى

(ب) بالنسبة لطلاب مرحلة الدراسات العليا :

١ ـ رسم قيد لأول مرة مقداره ١٥٠٠ دولارأمريكى .

٢ مصروفات دراسية سنوية مقدارها كالأتى:

* ٦٠٠٠ دولار أمريكى لكليات الطب البشرى و طب الأسنان .

* ٥٥٠٠ دولار أمريكى لكليات الهندسة و الحاسبات و الصيدلة و العلاج الطبيعى .

* ٥٠٠٠ دولار أمريكى لكليات الطب البيطرى و الزراعة و العلوم و التمريض

* ٤٥٠٠ دولار أمريكى للكليات و المعاهد الأخرى . (أ ، ب معدلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧ لسنه ٢٠١٦)

(ج) تؤدى المصروفات الدراسية على قسطين يستحق اولهما في بداية العام الجامعى والاخر بعد عطله نصف السنة .

ويؤدى الطالب المرخص له في التقدم للامتحان من الخارج في مرحلة الليسانس والبكالوريوس المصروفات الدراسية المنصوص عليها في الفقرة (أ/١) .

(د) يخصص جزء من حصيله كل رسم للخدمة التي يؤدى عنها ويورد الباقى لحساب الخزانه العامة وفقا لما يحدده وزير التعليم .

(هـ) يجوز لوزير التعليم تقرير الوضع على منح اعفاء من الرسوم ومصروفات الدراسة للطلاب الاجانب كلها او بعضها .

(ز) يجوز لرئيس مجلس الوزراء بناءً على عرض وزير التعليم العالي وبعد موافقة مجلس الجامعة المعنية وأخذ رأي المجلس الأعلى للجامعات تخفيض المصروفات الدراسية المنصوص عليها في البندين (أ، ب) بما لايقل عن نصف المبالغ المذكورة في البندين المشار إليهما أو زيادتها بما لا يجاوز ضعف تلك المبالغ بالنسبة لتلك الجامعة. .(مضافة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٣٨ لسنه ٢٠١٦)

(و) تستثنى من القواعد السابقة فروع الجامعات والكليات في الخارج وفقا للنظام الذى يقرره وزير التعليم .

سادسا : يؤدى الطلاب رسما لدخول الامتان على الوجه الاتى :

١- جنيهان لطلاب الدراسات العليا [دبلوم – ماجستير – دكتوراه] وخمسون جنيها عن كل سنة تلى المدة المنصوص عليها في اللوائح الداخلية للكليات .

٢- جنيه واحد للطلاب المنتسبين والمتقدمين للامتحانات التكميلية من الحاصلين على شهادة الثانوية الفنية .

٣- خمسون جنيها عن امتحان المقرر الدراسى للمتقدمين للامتحان من الخارج .

مادة (٢٧٣) :

يجوز ان تمنح مكافات دراسية للحاصلين على درجة الليسانس او البكالوريوس على اساس التفوق وذلك التفرغ للدراسات العليا بالجامعة ويكون منح المكافات بقار من رئيس الجامعة بناء على موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث واقتراح مجلس الكلية ويراعى في ذلك التقدير النهائى لدرجة الليسانس او البكالوريوس او الدبلومات او الدرجات العلمية الاعلى وسلوك الطالب وتقدمه في دراسته والمادة التي يراد مواصلة الدراسة والبحث فيها .

وتكون المكافات ثلاثمائة جنيه في السنة للحاصلين على درجة الليسانس او البكالوريوس واربعمائه وثمانون جنيها للحاصلين على درجة الماجستير وتؤدى المكافاة على اقساط شهرية لمدة سنة قابله للتجديد بناء على طلب مجلس الكلية المختص .

وتضم مدة المنحه الى مدة الخدمة في الاقدمية في حساب الاقدمية او الخبرة عند التعيين في الوظائف الجامعية والحكومية ووظائف القطاع العام ولمجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية ان يحرم الطالب من المكافاة الدراسية قبل انتهاء مدتها اذا رسب في الامتحان او اذا كان سلوكه او حالته الدراسية وفقا لتقارير المشرف عليه لا تجعله جدير باستمرار تمتعه بها .

مادة (٢٩٣) :

يمنح المشرف على راسلة الماجستير مكافاة مقدارها اربعمائه جنيها ويمنح المشرف على رسالة الدكتوراه مكافاة الف جنيه وذلك بعد مناقشة الرسالة من لجنة الحكم عليها وبحد اقصى اربعة الاف جنيه في السنة الجامعية واذا تعدد المشروفون وزعت المكافاة عليهم بالتساوى .

ويمنح المساعدون والعمال الفنيون بالاقسام التي تتم بها الرسائل وكذلك العاملون بادارت الدراسات العليا والبحوث والايفاد والمنح والمكتبة مكافاة قدرها مائة جنيه لرسالة الماجستير ومائتان جنيه لرسالة الدكتوراه على ان توزع حصيله هذه المبالغ على العاملين وفقا للقواعد التي بعضها مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة على الا تزيد المكافاة التي تمنح للفرد على ثلاثمائه جنيه سويا .

مادة (٢٩٤) :

تمنح مكافاة مقدارها مائه جنيها لكل من مشترك في فحص الرسالة لدرجة الماجستير وتقديم التقارير عنها ومناقشتها . اذا كان هنا محل لهذه المناقشة وكذلك متن يشترك في فحص البحوث والمقدمة للحصول على الجوائز واذا كان احد المشتركين في الفحص من خارج مصر منح مكافاة مقدارها خمسمائه جنيه مع تحمل الجامعة مصاريف تحويل المكافاة .

وللمشرف على الرساله ان يجمع بين هذه المكافاة ومكافاة الاشراف المنصوص عليها في المادة السابقة .

مادة (٢٩٥) :

تمنح مكافاة مقدارها مائتان وخمسون جنيها لكل من مشترك في فحص الرساله لدرجة الدكتوراه وتقديم التقارير عنها ومناقشتها . اذا دعا الامر الى هذه المناقشة واذا كان احد المشتركين في الفحص من خارج مصر منح مكافاه مقدارها الف جنيه مع تحمل الجامعة مصاريف تحويل المكافاة .

وللمشرف على الرسالة ان يجمع بين هذه المكافاة ومكافاة الاشراف كما يمنح كل عضو من اعضاء لجنة الامتحان التاهيلى لدرجة الدكتوراه مكافاة مقدارها خمسون جنيها وبحد اقصى مائتان وخمسون جنيها في السنة الجامعية للمتحنين على المستوى الكلية الواحدة ويكون الحد الاقصى لعدد الممتحنين لكل لجنة خمسة اعضاء الا اذا نصت اللائحة الداخلية للكلية على خلاف ذلك .

نظام تأديب الطلاب

مادة (١٢٣) :

الطلاب المقيدون والمنتسبون والمرخص لهم بتادية امتحان من الخارج والمستمون خاضعون للنظام التاديبى المبين فيما بعد .

مادة (١٢٤) :

يعتبر مخالفه تاديبية كل اخلال بالقوانين واللوائح والتقاليد الجامعية وعلى الاخص :

١- الاعمال المخله بنظام الكلية او المنشات الجامعية .

٢- تعطيل الدراسة او التحريض عليه او الا منتاع المدير عن حضور الدروس والمحاضرات والاعمال الجامعية الاخرى التي تقضى اللوائح بالمواظبة عليها .

٣- كل فعل يتنافي مع المشرف والكرامه او مخل بحسن السير والسلوك داخل الجامعة او خارجها .

٤- كل اخلال بنظام امتحان او الهدوء اللازم له وكل غش في امتحان او شروع فيه .

٥- كل اتلاف للمنشات والاجهزة او المواد او الكتب الجامعية او تبديدها .

٦- كل تنظيم للجمعيات داخل الجامعة او الاشتراك فيها بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .

٧- توزيع النشرات او اصدار جرائد حائط بايه صورة بالكليات او جمع توقيعات بدون ترخيص سابق من السلطات الجامعية المختصة .

٨- الاعتصام داخل المبانى الجامعية او الاشتراك في مظاهرات مخالفه للنظام العام او الاداب .

مادة (١٢٥) :

كل طالب يرتكب غشا في امتحان او شروعا فيه ويضبط في حاله تلبس يخرجه العميد او من ينوب عنه من لجنة الامتحان ويحرم من دخول الامتحان في باقى المواد ويعتبر الطالب راسبا في جميع مواد هذا الامتحان ويحال الى مجلس اتاديب

اما في الاحوال الاخرى فيبطل الامتحان بقرار من مجلس التاديب او مجلس الكلية ويترتب عليه بطلان الدرجة العلمية اذا كانت قد منحت للطالب قبل كشف الغش .

مادة (١٢٦) :

العقوبات التاديبية هى :

١- التنبيه شفاهه او كتابه .

٢- الانذار .

٣- الحرمان من بعض الخدمات الطلابية .

٤- الحرمان من حضور دروس احد المقررات لمدة لا تجاوز شهرا .

٥- الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز شهرا .

٦- الحرمان من الامتحان في مقرر او اكثر .

٧- وقف قيد الطالب لدرجة الماجستير او الدكتوراه لمدة لا تجاوز شهرين او لمدة فصل دراسى .

٨- الغاء امتحان الطالب في مقرر او اكثر .

٩- الفصل من الكلية لمدة لا تجاوز فصلا دراسيا .

١٠- الحرمان من الامتحان في فصل دراسى واحد او اكثر .

١١- حرمان الطالب من القيد للماجستير او الدكتوراه مدة فصل دراسى او اكثر .

١٢- الفصل من الكلية لمدة تزيد على فصل دراسى .

١٣- الفصل النهائى من الجامعة ويبلغ قرار الفصل الى الجامعات الاخرى ويترتب عليه عدم صلاحية الطالب للقيد او التقدم الى الامتحانات في جامعات جمهورية مصر العربية .

ويجوز الامر باعلان القرار الصادر بالعقوبة التاديبية داخل الكلية ويجب ابلاغ القرارات الى ولى امر الطالب .

وتحفظ القرارات الصادرة بالعقوبات التاديبية عدا التنبية الشفوى في ملف الطالب ولمجلس الجامعة ان يعيد النظر في القرار في بالفصل النهائى بعد مضى ثلاثلا سنوات على الاقل من تاريخ صدور القرار .

مادة (١٢٧) :

الهيئات المختصة بتوقيع العقوبات هى :

١- الاساتذة والاساتذة المساعدون :

ولهم توقيع العقوبات الاربع الاولى المبينه في المادة السابقة عما يقع من الطلاب اثناء الدروس والمحاضرات والانشطة الجامعية المختلفه .

٢- عميد الكلية :

وله توقيع العقوبات الثمانى الاولى المبينه في المادة السابقة . وفي حالة حدوث اضطرابات او اخلال بالنظام يتسبب عنه انه يخشى منه عدم انتظام الدراسه او الامتحان يكون لعميد الكلية توقيع جميع العقوبات المبينه في المادة السابقة ، على ان يعرض الامر خلال اسبوعين من تاريخ توقيع العقوبة على مجلس التاديب اذا كانت العقوبة بالفصل النهائى من الجامعة ، وعلى رئيس الجامعة بالنسبة الى غير ذلك من العقوبات ، وذلك للنظر في تاييد العقوبة او الغائها او تعديلها .

٣- رئيس الجامعة :

وله توقيع جميع العقوبات المبينه في المادة السابقة عدا العقوبة الاخيرة ، وذلك بعد اخذر راى عميد الكلية ، وله ان يمنع الطالب المحال الى مجلس التاديب من دخول امكنه الجامعة حتى اليوم المحدد لمحاكمته .

٤- مجلس التاديب : وله توقيع جميع العقوبات .

مادة (١٢٨) :

لا توقع عقوبة من العقوبة الوارده في البند الخامس وما بعده من الماده (١٢٦) الا بعد التحقيق مع الطالب كلية وسماع اقواله فيما هو منسوب اليه فاذا لم يحضر في الموعد للتحقيق سقط حقه في سماع اقوله ويتولى التحقيق من ينتدبه عميد الكلية

ولا يجوز لعضو هيئة التدريس المنتدب للتحقيق مع الطالب ان يكون عضوا في مجلس التاديب .

مادة (١٢٩) :

القرارات التي تصدر من الهيئات المختصه بتوقيع العقوبات التاديبية وفقا للمادة (١٢٧) تكون نهائية .

ومع ذلك تجوز المعارضة في القرار الصادر فيابيا من مجلس التاديب وذلك في خلال اسبوع من تاريخ اعلانه الى الطالب او ولى امرة ويعتبر القرار حضوريا اذا كان طلب الحضور قد اعلن الى شخص الطالب او ولى امرة وتخلف الطالب عن الحضور يغير عذر مقبول .

ويجوز للطالب التظلم من قرار مجلس التاديب بطلب يقدمه الى رئيس الجامعة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ ابلاغه بالقرار ، ويعرض رئيس الجامعة ما يقدم اليه من تظلمات على مجلس الجامعة للنظ فيها .

الدرجات العلمية والدبلومات التي تمنحها الجامعات

مادة (١٣٠) :

مع مراعاه حكم المادة (٩٢) من هذه اللائحة تمنح الجامعات الخاضعة للقانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ الدراجات العلمية ودبلومات الدراسات العليا وفقا للاحكام المبينه في هذا الباب .

أولا : كلية الآداب

مادة (١٣١) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية الاداب التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة ليسانس في الآداب في أحد تخصصات الأقسام المبينة في اللائحة الداخلية .

٢) درجة الليسانس الممتازة في الاداب في احد التخصصات المبينه في اللائحة الداخلية .

٣) درجة ماجستير في الآداب في أحد التخصصات المبينه في اللائحة الداخلية .

٤) درجة دكتور في الآداب في أحد التخصصات المبينة في هذه اللائحة الداخلية .

٢ـ دبلوم الدراسات العليا في احد التخصصات المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٣٢) :

مدة الدراسة لنيل درجة الليسانس في الاداب او درجة الليسانس الممتازة في الاداب اربع سنوات .

مادة (١٣٣) :

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في الاداب ان يكون حاصلا على درجة الليسانس في الاداب او درجة الليسانس الممتازة في الاداب من احدى الجامعات المصرية او على درجة معاملة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يتابع الدراسة والبحث سنتين على الاقل وذلك وفقا لاحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٣٤) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتوراه في الاداب ان يكون حاصلا على درجة ماجستير في الاداب من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٣٥) :

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلوم الدراسات العليا ان يكون حاصلا على درجة ليسانس او بالكالوريوس من احدى الجامعات المصرية او على درجة تعتبر معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يتابع الدراسه لمدة سنة على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

ثانيا : كلية الحقوق

مادة (١٣٦) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية الحقوق التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١) درجة الليسانس في الحقوق .

٢) دبلومات الدراسة العليا في احد افروع المبينه في اللائحة الداخلية لكل كلية .

٣) دبلوم تخصص في فرع من فروع العلوم القانونية من احد المعاهد المبينه في اللائحة الداخلية لكل كليه .

٤) درجة الماجستير في الحقوق .

٥) درجة دكتور في الحقوق .

مادة (١٣٧) :

مدة الدراسة لنيل درجة ليسانس في الحقوق اربع سنوات .

مادة (١٣٨) :

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسه العليا ان يكون حاصلا على درجة ليسانس في الحقوق من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وذلك بالمستوى الذى تحدده اللائحة الداخليه لكلكلية وان يتابع الدراسة لمدة سنة وفقا لحكام تلك اللائحة .

مادة (١٣٩) :

يشترط في الطالب لنيل دبلوم احد المعاهد ان يكون حاصلا على درجة ليسانس في الحقوق من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يتابع الدراسة لمدة سنتين وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٤٠) :

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في الحقوق ان يكون حاصلا على احد دبلومات الدراسات العليا في الحقو وان يقوم ببحوث في موضوع لمدة سنة على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٤١) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور في الحقوق ان يكون حاصلا على درجة درجة الماجستير في الحقوق او دبلومين في دبلومات الدراسات العليا تكون احداهما في القانون الخاص او القانون العام او على دبلوم التخصص من احد المعاهد في فرع من فروع العلوم القانونية وعلى دبلوم في القانون الخاص او القانون العام وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

ثالثا : كلية التجارة

مادة (١٤٢) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية التجارة او مجلس كلية التجارة وادارة الاعمال التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس في التجارة في احدى شعب التخصص المبينه في اللائحة الداخلية .

٢) درجة ماجستير في احدى شعب التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

٣) درجة دكتور الفلسفة في احدى شعب التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

٤) دبلوم الدراسات العليا في احد التخصصات المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٤٣) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في التجارة اربع سنوات .

مادة (١٤٤) :

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في التجارة في شعبة التخصص او دبلوم من دبلومات الدراسة العليا المتصله بشعبة التخصص من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة او ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في التجارة في غير شعبة التخصص بشرط اجتياز الامتحان في المقررات التي يحددها مجلس الكلية ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنتين على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخية .

مادة (١٤٥) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور الفلسفة ان يكون حاصلا على درجة الماجستير في شعبة التخصص من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٤٦) :

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسه العليا ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس او ليسانس من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه لمدة سنتين وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

رابعا : كلية العلوم

مادة (١٤٧) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية العلوم التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس في العلوم احدى مجالات التخصص المبينه في اللائحة الداخلية .

٢) درجة ماجستير في العلوم . .

٣) درجة دكتور في الفلسفة في العلوم .

٤) درجة دكتور في العلوم .

٢ـ دبلوم الدراسات العليا في احد التخصصات المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٤٨) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في العلوم اربع سنوات .

مادة (١٤٩) :

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في العلوم ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في العلوم من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة نتين على الاقل / وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٥٠) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور الفلسفة في العلوم ان يكون حاصلا على درجة ماجستير في العلوم من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل ، وذلك لأحكام اللائحة الداخلية .

ولمجلس الكلية في احوال خاصة تستدعيها طبيعة البحث ان يسمح للطلاب المقيدين لدرجة الماجستير بالتحضير لرسالة دكتور فلسفه مباشرى بشرط ادائهم بنجاح الامتحان في مقررات درجة الماجستير والا تقلل مدة قيد الطالب عن اربع سنوات .

مادة (١٥١) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور في العلوم ان يكون حاصلا على درجة دكتور فلسفه في العلوم ومضى على حصوله عليها خمس سنوات على الاقل وان يقدم بحوثا مبتكرة لم يسبق له التقدم بها في الحصول على اى درجة وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٥٢) :

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسه العليا ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة او على درجة بكالوريوس من كليات اخرى في بعض الدبلومات ، وان يتابع الدراسه لمدة سنة على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

خامسا : كلية الطب

(أ) كلية الطب :

مادة (١٥٣) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية الطب التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس في الطب والجراحة .

٢) درجة الماجستير في احد فروع التخصص الاكلينيكية المبينه في اللائحة الداخلية .

٣) درجة الماجستير في العلوم الطبية والاساسية في احد فروع التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

٤) درجة دكتور في الطب او الجراحة في احد فروع التخصص الاكلينيكية المبينة في اللائحة الداخلية .

٥) درجة دكتور في العلوم الطبية الاساسية في احد فروع التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

٢ـ دبلوم الدراسات العليا في احد التخصصات المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٥٤) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في الطب والجراحة ست سنوات .

مادة (١٥٤) : مكرر

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في احد فروع التخصص الاكلينكية ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسة لمدة سنة على الاقل ، وذلك لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٥٥) :

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في احد فروع التخصص الاكلينيكية ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٥٦) :

يتشرط في الطالب لنيل درجة الماجستير في العلوم الطبية الاساسية في احد فروع التخصص ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة او على درجة البكالوريوس من احدى الكليات الاخرى او على درجة معادله لها ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأححكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٥٧) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور في الطب او الجراحة او درجة دكتور في العلوم الطبية الاساسية ان يكون حاصلا على درجة الماجستير في مادة التخصص او احد فروعها من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

(ب) كليات التمريض :

مادة (١٥٨) :

يمنح مجلس الجامعة بناء على طلب مجلس كلية التمريض التابع له الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١) درجة بكالوريوس في التمريض .

٢) درجة الدراسات العليا في التمريض في احد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

٣) درجة ماجستير في التمريض غى احد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

٤) درجة دكتوراه في التمريض في احد التخصصات المبينة في اللائحة الداخلية .

مادة (١٥٩) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في التمريض اربع سنوات .

مادة (١٥٩) : مكرر

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسه العليا ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في التمريض من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به الجامعة ، وان يتابع الدراسه لمدة عام على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٦٠) :

يشترط في الطالبه لنيل درجة ماجستير في التمريض ان تكون حاصله على درجة بكالوريوس في التمريض من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان تتابع الدراسه والبحث لمدة سنتين على الاقل ، وذلك لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٦١) :

يشترط في الطالبة لنيل درجة دكتور في التمريض ان تكون حاصله على درجة الماجستير في التمريض من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان تقوم ببحوث مبتكرى في موضوع لمدة سنتين على الاقل ، وذلك لأحكام اللائحة الداخلية .

سادسا : **كلية طب الاسنان**

مادة (١٦٢) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية طب الاسنان اومجلس كلية طب الفم والاسنان التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١- الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس طب وجراحة الفم والاسنان .

٢) درجة ماجستير في طب وجراحة الفم والاسنان في احد فروع التخصص الاكلينيكية المبينة في اللائحة الداخلية .

٣) درجة ماجستير في العلوم الاساسية في طب الفم والاسنان في احد فروع التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

٤) درجة ماجستير في علوم طب الاسنان في احد فروع التخصص الاكلينيكية والاكاديمية المبينة في اللائحة الداخلية .

٥) درجة دكتور في طب جراحة الفم والاسنان في احد فروع التخصص الاكلينيكية المبينة في اللائحة الداخلية .

٦) درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الاساسية في طب الفم والاسنان في احد فروع التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

٧) درجة دكتوراه الفلسفة في علوم طب الاسنان الاكاديمية المبينة في اللائحة الداخلية .

٨) درجة دكتوراه طب الاسنان في فروع طب الاسنان الاكلينيكية المبينة في اللائحة الداخلية .

٣- دبلوم الدراسات العليا في احد التخصصات المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٦٣) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في طب وجراحة الفم والاسنان خمس سنوات منها سنة اعداديه .

مادة (١٦٤) :

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في طب وجراحة الفم والاسنان او درجة الماجستير في العلوم الاساسية في طب الفم والاسنان ، او درجة الماجستير في علوم طب الاسنان ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في الطب وجراحة الفم والاسنان من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يتابع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الاقل وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٦٥) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور في طب وجراحة الفم والاسنان ، او درجة دكتوراه في علوم طب الاسنان الاكاديمية او درجة دكتور طب الاسنان في فروع طب الاسنان الاكلينيكية ، ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في طب وجراحة الفم والاسنان ودرجة ماجستير في مادة التخصص او احد فروعها من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

سابعا : كليات الصيدلة

مادة (١٦٧) :

تمنح مجالس الجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية الصيدلة التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس في العلوم الصيدلية .

٢) درجة الماجستير في العلوم الصيدلية .

٣) درجة دكتور الفلسفة في العلوم الصيدلية .

٤) درجة دكتور في الصيدلة الاكلينيكية .

٣ـ دبلوم الدراسات العليا في احد الفروع المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٦٨) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في الصيدلة خمس سنوات منها سنة اعداديه .

مادة (١٦٩) :

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في العلوم الصيدلية ان يكون على حاصلا على درجة ماجستير في العلوم الصيدلية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهج علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٧٠) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الصيدلية ان يكون حاصلا على درجة الماجستير في العلوم الصيدلية او درجة دكتوراه في الصيدلة الاكلينيكية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل . وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٧٠) : مكرر

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور في الصيدلة الاكلينيكية ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم الصيدلية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسة لمدة سنة على الاقل ، وان يقضى سنة اخرى في التدريب الاكلينيكى ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلة .

مادة (١٧١) :

يشترط في الطالب لنيل اى دبلومات الدراسة العليا ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم الصيدليه من احدى الجامعات المصرية او على درجة بكالوريوس من كليات اخرى في بعض الدبلومات ، وان يتابع الدراسة لمدة سنة على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

ثامنا: كليات الهندسة

مادة (١٧٢) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على مجلس كلية الهندسة او مجلس كلية هندسة البترول والتعدين او مجلس كلية الهندسة الالكترونية التابعة لها الدرجات العلمية الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس في الهندسة في احد الفروع المبينه في اللائحة الداخلية .

٢) درجة الماجستير في الهندسة .

٣) درجة دكتور الفلسفة في الهندسة .

٢ـ دبلوم الدراسات العليا في احد الفروع المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٧٣) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في الهندسة خمس سنوات منها سنة اعداديه .

مادة (١٧٤) :

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في الهندسة ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في الهندسة من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنتين على اقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٧٥) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور الفلسفة في الهندسة ان يكون حاصلا على درجة الماجستير في الهندسة في فروع التخصص من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٧٦) :

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسه العليا ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس الهندسة من احدى الجامعات المصرى او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه لمدة سنتين ، وذلك ووفقا لأحكام اللائحه الداخلية

مادة (١٧٦) : مكرر

يمنح مجلس الزقازيق بناء على طلب مجالس كليات الهندسة او كليات الهندسة والتكنولوجيا بالجامعات درجة بكالرويوس الهندسة في احد فروع التصص المبينه باللوائح الداخلية لهذه الكليات والخاصة بالدراسات التكميلية التي تنظمها الجامعات لخريجى الشعبة الهندسية او الصناعية بمعهد الكفاية الانتاجية بجامعة الزقازيق – طبقا لتخصص بكالوريوس المعهد – والتي يشترط اجتياها بنجاح لاستكمال متطلبات الصول على درجة بكالوريوس الهندسة من الجامعات الخاضعة لقانون تنظيم الجامعات .

تاسعا : كليات الزراعة

مادة (١٧٧) :

<u>تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية الزراعة التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :</u>

١- الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية في احدى شعب التخصصى المبنية في اللائحة الداخلية .

٢) درجة الماجستير في العلوم الزراعية .

٣) درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية .

٢- دبلوم الدراسات العليا في احد الفروع المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٧٨) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في العلوم الزراعية اربع سنوات .

مادة (١٧٩) :

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في العلوم الزراعية ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم الزراعية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنتين على الاقل ، وذلك لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٨٠) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور فلسفه في العلوم الزراعية ان يكون حاصلا على درجة ماجستير في العلوم الزراعية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد على اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنتين على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخليه .

مادة (١٨١) :

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسه العليا ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم الزراعية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه لمدة سنة او سنتين ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

عاشرا : كليات الطب البيطرى

مادة (١٨٢) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية الطب البيطرى التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة البكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية .

٢) درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية .

٣) درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الطبية البيطرية .

٢ـ دبلوم الدراسات العليا في احد الفروع المبينه في اللائحة الداخلية

مادة (١٨٣) :

مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية خمس سنوات .

مادة (١٨٤) :

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في العلوم الطبية البيطرية ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم الطبية البيطرية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٨٥) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور فلسفه في العلوم الطبية البيطرية ان يكون حاصلا على درجة الماجستير في العلوم الطبية البيطرية في المادة التي تخصص فيها من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يقوم ببحوث مبتكرة لمدة سنتين على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

الحادى عشر: كليات التربية

مادة (١٨٧) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية التربية التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١) درجة الليسانس في الاداب في الاداب والتربية في احدى شعب التخصص المبينه في اللائحة الداخلية .

٢) درجة البكالوريوس في العلوم والتربية في احدى شعب التخصص المبينه في اللائحة الداخلية .

٣) درجة البكالوريوس في الفنون والتربية في احدى شعب التخصص المبينه في اللائحة الداخلية .

٤) درجة البكالوريوس في الطفوله والتربية في احدى شعب التخصص المبينه في اللائحة الداخلية .

٥) الدبلوم العامة في التربية .

٦) الدبلوم العامة لإعداد المعلم في الاداب في العلوم في احد فروع التخصص المبينه في اللائحة الداخلية .

٧) الدبلوم المهنية في التربية احد فروع التخصص المبينه في اللائحة الداخليه .

٨) الدبلوم الخاص في التربية .

٩) الدبلوم الخاصة لأعداد المعلم في الاداب او في العلوم في احد فروع التخصص المبينه في اللائحة الداخليه .

١٠) درجة الماجستير في التربية .

١١) درجة الماجستير في تدريس اللغه الانجليزية كلغه اجنبيه .

١٢) درجة الماجستير لإعداد المعلم في الاداب او في العلوم في احد فروع التخصص المبينه في اللائحة الداخليه .

١٣) درجة دكتور الفلسفه في التربية .

١٤) درجة دكتور الفلسفة لأعداد المعلم في الاداب او في العلوم في احد فروع التخصص المبينه في اللائحة الداخلية

كما تمنح شهاده في التربية [تعليم اساسى] للطلاب الذين يتمون بنجاح برنامج التاهيل العلمي والتربوى لمعلمى الحلقه الابتدائيه من مرحلة التعليم الاساسى للحاصلين على دبلوم المعلمين والمعلمات .

مادة (١٨٨) :

مدة الدراسه لنيل درجة الليسانس في الاداب والتربية او درجة البكالوريوس في العلوم والتربية او درجة البكالوريوس في الفنون والتربية او درجة البكالوريوس في الطفوله والتربية اربع سنوات وتكون مده الدراسه لبرنامج التاهيل العلمي التربوى لمعلمى الحلقه الابتدائية المشار اليه في المادة (١٨٧) من هذه اللائحة بما يعاد اربع سنوات جامعية .

مادة (١٨٩) :

يشترط في الطالب لنيل الدبلوم العامة في التربية ان يكون حاصلا على درجة الليسانس او البكالوريوس من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى معترف به من الجامعة وان يتابع الدراسه لمدة سنة او لمدة سنتين بالنسبة لغير المتفرغين ، وذلك وفقا للاحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٨٩) : **مكرر**

يشترط في الطالب لنيل الدبلوم العامة لإعداد المعلم في الاداب او العلوم ان يكون حاصلا على درجة الليسانس في الاداب والتربية او درجة البكالوريوس في العلوم والتربية من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه لمدة سنة ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٩٠) :

يشترط في الطالب لنيل الدبلوم المهنية في التربية ان يكون حاصلا على الدبلوم العامة في التربية او على درجة الليسانس في الاداب والتربية او على درجة البكالوريوس في العلوم والتربية او درجة البكالوريوس في الفنون والتربية من احدى الجامعات المصرية او على درجة البكالوريوس او الليسانس من احد المعاهد التربوية العاليه في جمهورية مصر العربية مع سبق حصوله على الثانوية العامة او ما يعادلها او درجة معادلة لى من هذه الدرجات من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنة ، وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٩١) :

يشترط في الطالب لنيل الدبلوم الخاصة في التربية ان يكون حاصلا على الدبلوم العامة في التربية او على درجة الليسانس في الاداب والتربية او على درجة البكالوريوس في العلوم التربوية او على درجة البكالوريوس في الفنون والتربية من احدى الجامعات المصرية بتقدير جيد على الاقل او على درجة معادله من معهد علمى اخر معترف به ، وان يتابع الدراسه لمدة سنة اذا كان حاصلا على الدبلوم العامة في التربية او لمدة سنتين اذا كان حاصلا على درجة الليسانس في الاداب والتربية او على درجة البكالوريوس في العلوم والتربية او على درجة البكالوريوس في الفنون والتربية .

ويجوز لمجلس الكلية ان يقيد الحاصلين على الدبلوم المهنيه في التربية من حمله الدبلوم العامة في التربية او الليسانس في الاداب والتربية او البكالوريوس في العلوم والتربية او البكالوريوس في الفنون والتربية ممن لم يحصلوا على تقدير جيد ، وذلك كله وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٩١) : مكرر

يشترط في الطالب لنيل الدبلوم الخاصة لإعداد المعلم في الاداب او في العلوم ان يكون حاصلا على الدبلوم العامة لإعداد المعلم في الاداب او في العلوم من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادلة لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يكون قد مارس مهنه التعليم في معهد معترف به من الجامعة مده سنتين على الاقل ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنة على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخية .

مادة (١٩٢) : مكرر

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في تدريس اللغه الانجليزية [كلغه اجنبيه] ان يكون حاصلا على الدبلوم المهنية في تدريس الغه الانجليزية بتقدير جيد على الاقل مسبوقه بدرجة الليسانس من احدى الجامعات المصرية او على دبلوم معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابعه الدراسه والبحث لمدة سنتين على الاق ، وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٩٢) : مكرر (أ)

يشترط في الطالب لنيل درجة الماجستير في لإعداد المعلم في الاداب او في العلوم ان يكون حاصلا على الدبلوم الخاصة لإعداد المعلم في الاداب في العلوم من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنة على الاق ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (١٩٣) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور الفلسفه لإعداد المعلم في الاداب او في العلوم ان يكون حاصلا على درجة الماجستير لإعداد المعلم في الاداب او في العلوم من احدى الجامعات المصرية او على درجة معاله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل ، وذلك كله وفقا لأحكام اللائحة الداخلية

الحادى عشر: كليات التربية النوعية ورياض الاطفال مكرر

مادة (١٩٣) : مكررا " ١"

<u>أولا : تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجالس كليات التربية النوعية التابعة لها الدرجات العلمي الاتية :</u>

١) درجة البكالوريوس في التربية النوعية في احدى الشعب الدراسيه بالكلية وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

٢) الدبلوم الخاصة من احدى الشعب الدراسية بالكلية وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

٣) درجة الماجستير في التربية النوعية في احد التخصصات العلمية باقسام الكلية وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

٤) درجة دكتوراه الفلسفه في التربية النوعية في احد التخصصات التي تمنحها الاقسام العلمية بالكلية .

ثانيا : تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية رياض الاطفال الدرجات العلمية الاتية :

١) درجة البكالوريوس في التربية [رياض الاطفال] وفقا للائحة الداخلية .

٢) الدبلوم الخاصة في التربية [رياض الاطفال] وفقا للائحة الداخلية .

٣) درجة الماجستير في التربية [رياض الاطفال] وفقا للائحة الداخلية .

٤) درجة الدكتوراه الفلسفه في التربية [رياض الاطفال] في احد التخصصات التي تمنحها الاقسام العلمية بالكلية .

مادة (١٩٣) : مكررا "٢"

مدة الدراسه لنيل درجة لنيل درجة البكالوريوس من كليات التربية النوعية ورياض الاطفال اربع سنوات .

ومده الدراسه بالدبلوم الخاصة في التربية النوعية في الشعب المختلفه او في التربية [رياض الاطفال] عامان .

ومدة الدراسه بكل من الماجستير والدكتوراه وفقا للائحة الداخلية لكليات التربية .

اثناعشر: كليات الحاسبات والمعلومات

مادة (٢٤٨) :

تمنح مجالس الجامعات بناء على طلب مجلس كلية الحاسبات والمعلومات التابعة لها الدرجات العلمية والدبلومات الاتية :

١ـ الدرجات العلمية

١) درجة بكالوريوس في الحاسبات والمعلومات في احدى مجالات التخصصات المبينه في اللائحة الداخليه .

٢) درجة الماجستير في الحاسبات والعلومات .

٣) درجة دكتوراه الفلسفة في الحاسبات والمعلومات .

ثانيا : دبلوم الدراسات العليا في احد فروع التخصص المبينه في اللائحة الداخلية :

مادة (٢٤٨) : مكررا ٧٧

مدة الدراسه لنيل درجة البكالوريوس في الحاسبات والمعلومات اربع سنوات .

مادة (٢٤٨) : مكررا ٧٨

يشترط في الطالب لنيل درجة ماجستير في الحاسبات والمعلومات ان يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في الحاسبات والمعلومات من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة ، وان يتابع الدراسه والبحث لمدة سنتين على الاق وذل وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

مادة (٢٤٨) : مكررا ٧٩

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتور في الفلسفه الحاسبات والمعلومات ان يكون حاصلا على درجة ماجستير في الحاسبات والمعلومات من احدى الجامعات المصرية او ان يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الاقل وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخليه .

مادة (٢٤٨) : مكررا ٨٠

يشترط في الطالب لنيل اى من دبلومات الدراسه العليا ان يكون حاصلا على درجة البكالوريوس في الحاسبات والمعلومات من احدى الجامعات المصرية او على درجة معادله لها من معهد علمى اخر معترف به من الجامعة او درجة بكالوريوس من كليات اخرى في بعض الدبلومات وان يتابع الدراسه لمدة سنة على الاقل ، وذلك وفقا لأحكام اللائحة الداخلية .

لائحة الدراسات العليا وتعديلاتها

قطاع نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا

الإدارة العامة للدراسات العليا

الفهرس

- الفهرس..... ١
- الفصل التمهيدي: الأهداف والتعاريف ونطاق التطبيق ٣
- الباب الأول: الأحكام العامة ٦
* الفصل الأول: قواعد القيد والتسجيل..... ٧
* الفصل الثاني: الرسوم الدراسية ١٤
- الباب الثاني: دبلومات الدراسات العليا ١٧
* الفصل الأول: قواعد منح شهادة دبلومات الدراسات العليا ١٨
* الفصل الثاني: نظام الدراسة والامتحانات ١٩
- الباب الثالث: قواعد تسجيل الرسالة العلمية (الماجستير والدكتوراة) ٢٢
* الفصل الأول: الأحكام العامة لتسجيل الرسالة العلمية ٢٣
* الفصل الثاني: الأحكام الخاصة بالإشراف على الرسالة العلمية ومناقشتها ومنحها ٢٧
- الملاحق ٣٨
* الملحق رقم (١): نظام إعداد وتقديم الرسائل العلمية بالجامعة ٣٩
* الملحق رقم (٢): قواعد نشر البحث العلمي المُستخلص من الرسالة العلمية ٤٤
* الملحق رقم (٣): شهادة اتقان اللغة الأجنبية وشهادة أساسيات التحول الرقمي ٤٥

الفصل التمهيدي

الأهداف والتعاريف ونطاق التطبيق

الفصل التمهيدي
الأهداف والتعاريف ونطاق التطبيق

المـادة (١)

الأهداف

- تهدف الجامعة من طرح برامج دبلومات الدراسات العليا، والبرامج البينية، والدرجات العلمية، تحقيق العديد من الأهداف من بينها:

١. إعداد الكفاءات العلمية والمهنية المُتخصصة، وتأهيلها في مجالات المعرفة المختلفة، بما يتناسب مع احتياجات سوق العمل.

٢. إجراء الدراسات الأكاديمية والتطبيقية المُعمقة بما يُؤدي إلى دعم وتعزيز الخبرة والمعرفة العلمية المُكتسبة، وبما يتماشى مع معايير الجودة المُتعارف عليها.

٣. توظيف الخبرة العلمية الأكاديمية في حل القضايا والمشكلات المجتمعية المعاصرة.

٤. تنمية وصقل مهارات الطلاب في إعداد البحوث وأوراق العمل، وتشجيعهم على مسايرة التطور التقني، ودفعهم إلى الإبداع والابتكار، وفق منهجية علمية سليمة.

٥. رفع قدرات الطلاب في التفكير المنطقي، والنقد العلمي في المناقشات والمناظرات.

٦. غرس قيم وأخلاقيات البحث العلمي لدى الطلاب.

المـادة (٢)

آليات تحقيق الأهداف

- تعمل الجامعة على تحقيق أهداف البرامج والدرجات العلمية من خلال كل أو بعض الآليات الآتية:

١. عقد بروتوكولات واتفاقات تعاون مع الجامعات العربية والأجنبية بهدف تبادل الطلاب والأساتذة.

٢. استخدام طرق وتقنيات التعليم والتعلم الحديثة، والمزج بين التعليم التقليدي والتعليم الإلكتروني، بما يواكب مُستجدات العلم.

٣. التوسع في التدريب العملي – الداخلي والخارجي – في الجهات ذات العلاقة بالتخصصات الجامعية.

٤. مُشاركة الطلاب في ورش العمل المُصغرة، والمشاريع البحثية، ودراسات الحالات التطبيقية.

٥. تطبيق أساليب تعلم واستراتيجيات تدريس متنوعة.

٦. توظيف التكنولوجيا لتطوير العملية التعليمية والبحثية.

٧. تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس، والهيئة المعاونة، ورفع الأداء الأكاديمي والبحثي.

٨. تطوير وتحديث المحتوى العلمي للبرامج والمقررات الدراسية، وفق معايير الجودة المحلية والعالمية.

٩. توثيق الروابط مع بيئة العمل الخارجية ذات العلاقة بمختلف التخصصات الجامعية لتأهيل الطلاب مهنيا، بما يواكب مُتطلبات التنمية المستدامة في كافة المجالات.

المـادة (٣)

التعاريف

- في تطبيق أحكام هذه اللائحة، يكون للعبارات والكلمات الواردة بها، المعاني التالية، والموضحة قرين كل منها:

- الدولة: جمهورية مصر العربية.
- الجامعة: جامعة المنصورة.
- الرئيس: رئيس الجامعة.
- المجلس: مجلس الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.
- نائب الرئيس: نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.
- وكيل الكلية: وكيل الكلية المعنية للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.
- اللائحة: لائحة الدراسات العليا بالجامعة.
- اللوائح الداخلية: اللوائح الداخلية لكليات الجامعة.
- المجالس المُختصة: وتشمل المجالس الآتية، كُل في حدود اختصاصه: مجلس القسم العلمي، لجنة الدراسات العليا بالكلية، مجلس الكلية، مجلس الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية بالجامعة، ومجلس الجامعة.
- الرسالة العلمية: رسالة الماجستير والدكتوراه.
- الدرجة العلمية: درجة الماجستير والدكتوراه.
- الشهادة: شهادة دبلوم الدراسات العليا.
- القيد: قيد الطالب بالكلية المعنية بمرحلة الدراسات العليا، ويشمل أيضا تسجيل الطالب لمقرر أو أكثر من المقررات الدراسية فى مرحلة الدراسات التمهيدية أو التأهيلية أو الدبلومات ، ويُحسب القيد من تاريخ موافقة مجلس الكلية.
- التسجيل: تسجيل موضوع الرسالة العلمية أو البحث التطبيقى ، ويُحسب تاريخ التسجيل من تاريخ موافقة المجلس.
- المشرف على الرسالة العلمية: المشرف على الرسالة أو البحث إذا كان فردا أو لجنة الإشراف إذا تعدد المشرفون على

الرسالة.

- الساعة المعتمدة: وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر في الفصل الدراسي الواحد، وتعادل (١) ساعة نظرية دراسية أو (٢) ساعة عملية أو (٣) ساعة إكلينيكية / تدريب ميداني،
- المرشد الأكاديمي: عضو هيئة التدريس (أو لجنة الإرشاد) الذي يعتمده عميد الكلية المعنية، بناءً على اقتراح مجلس القسم العلمي المُختص، ويقوم بأعمال الإرشاد الأكاديمي للطلاب في مرحلة الدراسة التمهيدية والتأهيلية ، والدبلومات .
- الإرشاد الأكاديمي: الأعمال التي يقوم بها المرشد الأكاديمي لمتابعة الطالب وتقديم النصح والإرشاد في اختيار المقررات الدراسية واختيار التخصص الذي يتناسب وقدراته في موضوع البحث للحصول على الشهادة أو الدرجة العلمية.
- السنة الدراسية: يُقصد بالسنة، بحسب ما يقتضيه المقام ما يلي:

١. فيما يتعلق بالدراسة : تبدأ السنة الدراسية من السبت الثالث من شهر سبتمبر ولمدة (٣٠) أسبوعا وتنتهى بامتحانات الدور الثانى أو الفصل الدراسى الصيفى طبقا لنظام الدراسة .

٢. فيما يتعلق بمنح الدرجات العلمية : فيقصد بالسنة اثنا عشر شهراً ميلادياً من تاريخ القيد أو التسجيل.

٣. فيما يتعلق باحتساب الرسوم الدراسية: فتُحسب من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد أو التسجيل بحسب الأحوال .

المادة (٤)

نطاق التطبيق

تسري أحكام هذه اللائحة على الطلاب الذين يلتحقون بالبرامج، والدرجات العلمية، من تاريخ اعتمادها من مجلس الجامعة.

المادة (٥)

حالة عدم وجود نص باللائحة

تُطبق أحكام هذه اللائحة فيما لم يرد بشأنه نص في القانون رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ في شان تنظيم الجامعات والقوانين المُعدلة له، واللائحة التنفيذية لهذا القانون وتعديلاتها.

الباب الأول

الأحكام العامة

الفصل الأول: قواعد القيد والتسجيل.

الفصل الثاني: الرسوم الدراسية.

الباب الأول

الأحكام العامة

الفصل الأول

قواعد القيد والتسجيل

المـادة (٦)

مواعيد القيد والتسجيل

يُفتح باب القيد والتسجيل في المُقررات التمهيدية أو التأهيلية لدرجتى الماجستير والدكتوراه أو دبلومات الدراسات العليا، وفي درجتي الماجستير والدكتوراه في المواعيد المقررة باللوائح الداخلية للكليات أو المواعيد التي تُحددها مجالس الكليات، بعد اعتمادها من نائب الرئيس.

المـادة (٧)

ضوابط القيد في الكليات

١- لا يجوز للطالب القيد في أكثر من دبلوم أو في أكثر من دراسة تمهيدية أو تأهيلية أو في درجة علمية في وقت واحد، إلا بموافقة المجالس المختصة.

٢- يكون حضور طالب الدراسات العليا طبقا للوائح الداخلية للكليات

المادة (٨)

التحويل بين الجامعات

يجوز تحويل الطالب من جامعة أخرى الى احدى كليات الجامعة أو العكس فى مرحلة الدراسة التمهيدية أو التأهيلية أو القيد أو التسجيل وفق الضوابط التى تضعها مجالس الكليات واعتمدها من نائب الرئيس

المـادة (٩)

الإعفاء من بعض المُقررات

يجوز، بناءً على طلب الطالب، وموافقة المجالس المختصة، إعفاء الطالب من حضور بعض المقررات الدراسية ومن الامتحان فيها، بالشروط الآتية:

١. سبق حضور الطالب مقررات الدراسة المطلوب الاعفاء منها واجتاز بنجاح الامتحانات المقررة فى كلية جامعية أو معهد علمى معترف به من الجامعة.

٢. ألا يزيد عدد ساعات المقررات المطلوب الإعفاء منها عن (٣٠%) من مجموع ساعات المقررات الدراسية اللازمة للحصول على الشهادة أو الدرجة العلمية أو ما لا يزيد عن ثلث المقررات الدراسية المقرر دراستها.

٣. ألا يمضي على نجاح الطالب في المُقرر المطلوب الإعفاء منه أكثر من (٣) سنوات.

٤. التماثل فى المحتوى العلمى للمقررين على ألا تقل نسبة التماثل عن ٧٥%.

٥. أن تكون مدة الدراسة الحالية أكثر من سنه دراسية.

٦. يكون الاعفاء بقرار من رئيس الجامعة بعد موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية بعد أخذ رأى مجلس القسم العلمى.

المادة (١٠)

وقف القيد أو التسجيل

١. يجوز لمجلس الكلية أن يوقف قيد أو تسجيل الطالب لمدة لا تزيد عن سنتين متتاليتين أو متفرقتين ويجوز لمجلس الجامعة زيادة مدة وقف القيد أو التسجيل بناء على اقتراح مجلس الدراسات العليا والبحوث.

٢. يستمروقف القيد بالنسبة للطلاب المرضى بأمراض نفسية وعصبية مزمنة حتى يتم شفائهم. ويستمر كذلك بالنسبة للمجندين حتى انتهاء مدة تجنيدهم.

المادة (١١)

شروط وقف القيد أو التسجيل

يُشترط لقبول طلب وقف القيد أو التسجيل تقديم طلب يكون مشفوعا بالأسباب التى يستند اليها طلب الوقف ومرفقا به الأوراق الرسمية التى تثبت جديته .

المادة (١٢)

إلغاء القيد

يُلغى قيد الطالب بعدم اجتيازه المقررات التمهيدية أو التأهيلية فى المدد المحددة باللوائح الداخلية للكليات .

المادة (١٣)

وقف قيد أو تسجيل أعضاء الهيئة المعاونة

١. يتم إيقاف القيد أو التسجيل بالنسبة للمعيدين والمدرسين المساعدين خلال المدة التي يحصلون فيها على إجازة خاصة بدون مرتب في حالة إجازة رعاية الطفل أو إجازة مرافقة الزوج. وفي جميع الاحوال تسقط من المدد المحددة كحد أدنى وحد أقصى للقيد أو للتسجيل.

٢. يترتب على وقف قيد أو تسجيل المرشح على بعثة خارجية أو إجازة دراسية في حالة تعثر دراسته في الخارج بالعودة

لتسجيله الأصلي في كليته طالما لم يمر على وقف قيده أو تسجيله بسبب سفره فترة لا تزيد على سنه.

المادة (١٤)

آثار وقف القيد أو التسجيل

يترتب على وقف قيد الطالب ما يلي:

١. عدم احتساب مدة وقف القيد أو التسجيل ضمن المُدة المُتطلبة للحصول على الشهادة أو الدرجة العلمية.

٢. عدم أحقية الطالب في تسجيل أية مقررات أو التقدم لأية امتحانات، أو إجراء أية أبحاث متعلقة بالرسالة، ويقع على عاتق المشرف على الرسالة وإدارة الدراسات العليا بالكلية تنفيذ ذلك.

٣. التزام الطالب بسداد الرسوم المُقررة قانونا أو فى حالة مد التسجيل يتم سداد الرسوم المقررة مضافا اليها رسوم المد خلال مدة وقف القيد أو التسجيل .

المادة (١٥)

ضوابط التسجيل

لا يجوز لطالب الدراسات العليا أن يقيد اسمه فى أكثر من دبلوم أو درجة جامعية عليا فى وقت واحد الا بموافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بناء على اقتراح مجلس الكلية وبعد أخذ رأى مجالس الأقسام المختصة.

١. الحصول على افادة فحص تشابه عنوان الرسالة من خلال موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة .

٢. الحصول على افادة التسجيل فى بنك المعرفة المصرى من خلال موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة.

٣. الحصول على افادة ايداع مخطط الرسالة (البروتوكول) من خلال موقع وحده المكتبة الرقمية بالجامعة.

٤. تسجيل العناصر الرئيسية للبروتوكول من خلال اداة انشاء مخطط الرسائل الجامعية تلقائيا من خلال موقع وحدة المكتبة الرقمية بالجامعة.

٥. تقديم موافقة لجنة أخلاقيات البحث العلمى على بروتوكول الرسالة.

٦. يكون حضور طالب الدراسات العليا فى الدرجة العلمية المسجل عليها طبقا للوائح الداخلية للكليات.

المادة (١٦)

ضوابط تسجيل أعضاء الهيئة المعاونة

يضاف للضوابط الواردة بالمادة (١٥) ما يلى:

١. لا يجوز التسجيل خارج الجامعة فى حالة وجود التخصص فى احدى كليات جامعة المنصورة ويجوز الاستثناء بقرار من مجلسى القسم والكلية واعتماد نائب الرئيس وفى هذه الحالة لا بد أن تتضمن لجنة الاشراف ممثلا عن القسم والكلية.

٢. لا يجوز التسجيل في درجة جامعية في غير تخصص أقسامهم الا بعد الحصول على موافقة المجالس المختصة.

٣. تقديم افادة البطاقة التعريفية – جامعة المنصورة .

المادة (١٧)

قواعد تسجيل الدراسات العليا بالكليات حديثة التأسيس

أولا : القواعد والشروط العامة :

١. يشترط لبدء الدراسة بقسم الدراسات العليا بالكلية أن تتوافر الموارد البشرية اللازمة خاصة أعضاء هيئة التدريس والمقومات المادية من معامل وأجهزة بحثية فى مادة التخصص المطلوب بدء الدراسة به ، وعلى أن تكون الكلية قد قامت بتخريج دفعة واحدة على الأقل.

٢. تكون الأولوية فى التسجيل بقسم الدراسات العليا للحصول على الدبلوم والدرجات العلمية "ماجستير – دكتوراه" للمعيدين والمدرسين المساعدين المعينين فى ذات الكلية المطلوب بدء الدراسة فى قسم الدراسات العليا بها .

٣. يسمح للمعيدين والمدرسين المساعدين المعينين فى الكلية المنشأة حديثا بالجامعة بالتسجيل فى قسم الدراسات العليا فى احدى الكليات المناظرة بالجامعات الخاضعة للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ وذلك فى حال عدم توافر النصاب اللازم من الموارد البشرية بقسم الدراسات العليا بالكلية المعينين بها .

ثانيا : القواعد والشروط الخاصة بدبلومات الدراسات العليا ودرجات الماجستير والدكتوراه:-

- الدبلومات :

يشترط لبدء الدراسة فى قسم الدراسات العليا لمنح دبلومات الدراسات العليا ما يأتى :

١. أن لا يقل عدد أعضاء هيئة التدريس فى تخصص الدبلوم عن أستاذ وأستاذ مساعد أو أستاذين مساعدين على رأس العمل من المعينين أو المعارين اعارة داخلية من خارج الجامعة للقسم العلمى ولا يحتسب المنتدبين جزئيا من هذه الأعداد .

٢. يجوز الاستعانة بالمدرسين فى التخصص فى تدريس بعض الكورسات أو المحاضرات بموافقة وتحت اشراف الأستاذ أو الأستاذ المساعد المسئول عن المادة .

٣. ألا يزيد عدد الطلاب المسجلين لنيل الدبلوم عن (٥) طلاب لكل عضو هيئة تدريس فى التخصصات العملية (١٠) طلاب لكل عضو هيئة تدريس فى التخصصات النظرية.

- الدرجات العلمية (الماجستير والدكتوراه) :

يشترط لبدء الدراسة فى قسم الدراسات العليا لمنح درجة الماجستير والدكتوراه ما يلى :

١. ألا يقل عدد أعضاء هيئة التدريس فى تخصص درجة الماجستير المطلوب منحها عن أستاذ وأستاذ مساعد أو أستاذين مساعدين على رأس العمل من المعينين أو المعارين اعارة داخلية من خارج الجامعة للقسم العلمى ولا يحتسب المنتدبين جزئيا من هذه الأعداد .

٢. ألا يقل عدد أعضاء هيئة التدريس فى تخصص درجة الدكتوراه المطلوب منحها عن أستاذ وأستاذ مساعد على رأس العمل من المعينين أو المعارين اعارة داخلية من خارج الجامعة للقسم العلمى ولا يحتسب المنتدبين جزئيا من ضمن هذه الأعداد.

٣. ألا يزيد عدد رسائل الماجستير والدكتوراه التى يشرف عليها الأستاذ أو الأستاذ المساعد (كمشرف رئيسي) على ٣ رسائل ماجستير و٣ رسائل دكتوراه ويجوز أن يشارك الأستاذ والأستاذ المساعد فى الاشراف على ٣ رسائل أخرى فى كل درجة بصفته مشرفا مشاركا ، ويجوز احتساب أعضاء هيئة التدريس المنتدبين جزئيا طبقا للمعادلة الآتية (٢ منتدبين جزئيا = عضو هيئة تدريس) كمشرفين مشاركين وليس مشرف رئيسي.

المادة (١٨)

عدد الطلاب في الدراسات العليا

١. تُحدد مجالس الكليات – سنويًا - أعداد الطلاب المُقترح قبولهم في مرحلة الدراسات العليا، وفقا لاحتياجات الأقسام العلمية، وبناءً على خطة سنوية، يتم الموافقة عليها من المجالس المختصة قبل بدء الدراسة بوقت كاف.

٢. يجوز لمجالس الكليات، تقرير بدء الدراسة، إذا توفر بالقسم العلمي، العدد المناسب من الأساتذة والأساتذة المساعدين، مع إمكانية الاستعانة بأساتذة من خارج الكلية أو الجامعة.

٣. يجوز لمجالس الكليات، وبعد موافقة المجلس، تقرير بدء الدراسة، إذا توفر بالقسم العلمي أستاذ أو أستاذ مساعد، وذلك لإعداد معاوني أعضاء هيئة التدريس بالشروط والقواعد الواردة بالمادة (١٧) .

المادة (١٩)

لغة الدراسة ونظامها

١. الدراسة في مرحلة الدراسات العليا باللغتين العربية/ أو الأجنبية مع مراعاة الطبيعة الخاصة لبعض الكليات.

٢. يجوز أن تكون الدراسة في مرحلة الدراسات العليا بنظام السنة الدراسية، أو بنظام الساعات المعتمدة، أو بأي آلية أخرى يُقرها مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجالس الكليات.

٣. يكون حضور طلاب الدراسات العليا في الشهادات والدرجات العلمية المقيدين فيها ، طبقا للقواعد الواردة في اللوائح الداخلية للكليات، وبصرف النظر عما إذا كان الحضور ماديا أو وفقا لوسائل التقنية الحديثة.

المادة (٢٠)

المقررات الدراسية

١. تُحدد مجالس الكليات، بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص، المُحتوى العلمي للمقررات الدراسية اللازم دراستها للحصول على الشهادة أو الدرجة العلمية، كما تقوم أيضا بتحديثها وتطويرها بما يتماشى مع المُتغيرات الدولية ونُظم

الجودة المُتعارف عليها.

٢. لمجلس الكلية، بناء على اقتراح مجلس القسم المختص، أن يُقرر دراسة مقرر أو أكثر بنظام التعليم الإلكتروني، كما أن له اعتماد أي مقررات تمت دراستها بطريق التعليم الإلكتروني، واحتسابها ضمن الساعات المعتمدة للشهادة أو الدرجة العلمية.

٣. يجوز أن يكلف الطالب بمرحلة الماجستير، أو بمرحلة الدكتوراه بدراسة مقرر أو أكثر من مقررات مرحلة البكالوريوس إذا ما اقتضت الدراسة ذلك ، وبناء على اقتراح لجنة الإشراف، وموافقة المجالس المختصة ودراستها بالتوازى على أن يجتاز هذه المقررات قبل منح الدرجة العلمية .

المادة (٢١)

لجنة الإرشاد الأكاديمي

يجوز أن ينشأ بالكلية، لجنة أو أكثر للإرشاد الأكاديمي، ويتم اختيار أعضائها من بين أعضاء هيئة التدريس، والهيئة المعاونة، والعاملين بالكلية المعنية.

المادة (٢٢)

مهام لجنة الإرشاد الأكاديمي

تختص لجنة الإرشاد الأكاديمي بمتابعة الطلاب، وبوجه خاص كل ما يتعلق بما يأتي:

١. قيد الطلاب وتسجيلهم في مرحلة الدراسات العليا.

٢. مساعدة الطلاب في اختيار نوع الدبلوم، والمقررات الدراسية.

٣. متابعة مدى التزام الطالب بالخطة الدراسية للحصول على الدرجة العلمية.

المادة (٢٣)

البرامج البينية

١. يجوز للكليات انشاء برامج مشتركة بين الأقسام العلمية في الكلية أو بين الكلية وغيرها من كليات الجامعة.

٢. يُصدر نائب الرئيس، بناءً على اقتراح المجلس، قرارا بتشكيل لجنة من أعضاء هيئة التدريس من الأقسام العلمية ذات العلاقة بالبرامج البينية لوضع لائحة تنظيمية للجوانب العلمية والإدارية والمالية.

المادة (٢٣مكرر)

المسار الاختيارى كبديل للرسائل العلمية التقليدية ((الماجستير والدكتوراه))

<u>أولاً: بالنسبة لرسائل الماجستير تتكون الرسالة من:</u>

١- المقدمة (٢٠٠٠ إلى ٣٠٠٠ كلمة)

٢-عدد (٢) بحث منشوران في مجلة متخصصة ومحكمة أقرتها اللجان العلمية الدائمة على ان يكون أحدهما على الأقل منشور في مجلة دولية متخصصة ومحكمة تصدرها هيئة علمية معروفة وبصفة منتظمة وأن تكون مفهرسة ولها معامل تأثير (Q1, Q2, clarivate analytics) على أن تكون الابحاث يجمعها رابط في موضوع محدد عند التسجيل.

٣-ملخص باللغة الإنجليزية Summary and conclusion (٨٠٠ إلى ١٠٠٠ كلمة)

٤- ملخص باللغة العربية (٥٠٠ الى٧٥٠ كلمة)

ثانيا :بالنسبة لرسائل الدكتوراه تتكون الرسالة من:

١-المقدمة (٣٠٠٠ إلى ٤٠٠٠ كلمة)

٢-عدد (٣) بحث منشورة في مجلة متخصصة ومحكمة أقرتها اللجان العلمية الدائمة على ان يكون اثنان منهم على الأقل منشوران في مجلة دولية متخصصة ومحكمة تصدرها هيئة علمية معروفة و بصفة منتظمة و أن تكون مفهرسة و لها معامل تأثير (Q1, Q2, clarivate analytics) على أن تكون الابحاث يجمعها رابط في موضوع محدد عند التسجيل.

٣-ملخص باللغة الإنجليزية Summary and conclusion (١٠٠٠ إلى ١٥٠٠ كلمة)

٤- ملخص باللغة العربية (٧٥٠ الى١٠٠٠كلمة)

- **قواعد عامة:**

١- في حالة تطبيق هذا المسار يجب وضع اسم الطالب صاحب الرسالة سواء ماجستير أو دكتوراه أول اسم على الابحاث ثم يليه المشرفين على الرسالة.

٢- يحق للطالب اختيار المسار التقليدي او الاختياري عند تشكيل لجنة الحكم والمناقشة

٣- على ان يعتبر هذا المسار متاحاً لكافة التسجيلات القديمة والحديثة اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس الجامعة.

(مضافة بمجلس الجامعة جلسة رقم (٥٩٥) بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٣)

الفصل الثاني
الرسوم الدراسية

المادة (٢٤)

الرسوم الدراسية لطلاب الدراسات العليا

١. يجب على الطالب سداد الرسوم الدراسية - سنويا أو فصليا - للدبلوم ذو العام الواحد من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد ، وعن كل عام جامعي على حدة للدبلوم ذو العامين وحتى نهاية امتحانات الدور الثاني إن وُجدت .

٢. انتهاء الطالب من سداد الرسوم الدراسية قبل دخول الامتحانات.

المادة (٢٥)

الرسوم الدراسية في حالة اجتياز مقررات دراسية

١. يجب على الطالب سداد الرسوم الدراسية٦ سنويا أو فصليا– من تاريخ القيد وحتى اجتياز امتحان المقررات النهائية أو التكميلية بنجاح في حالتين:

أ) إذا كان اجتياز الطالب لهذه المقررات شرطا أساسيا لتسجيل الرسالة العلمية.

ب) إذا كان اجتياز الطالب لهذه المقررات ضمن مُتطلبات منح الدرجة العلمية.

٢. انتهاء الطالب من سداد الرسوم الدراسية قبل دخول الامتحانات.

٣. وفي جميع الأحوال، تُعد امتحانات الدور الثاني ضمن السنة الدراسية الواحدة.

المادة (٢٦)

الرسوم الدراسية في حالة الرسالة العلمية

١. يجب على الطالب سداد الرسوم الدراسية – سنويا أو فصليا – عن كل عام جامعي من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد أو تسجيل الرسالة العلمية وحتى تاريخ اعتماد تشكيل لجنة المناقشة والحكم ولا يحمل الطالب بأي مصروفات اضافية اذا اجتاز مناقشة الرسالة بنجاح وتم اعتماد مجلسى القسم والكلية لتقارير الحكم وأنهى متطلبات المنح خلال ٦ شهور من تاريخ اعتماد ادارة الجامعة للجنة الحكم.

٢. فى حالة تجاوز مدة ستة أشهر المشار اليها بعالية وتم تجديد لجنة الحكم والمناقشة أو تشكيل لجنة جديدة يلزم الطالب بدفع الرسوم والمصروفات عن الفصول الدراسية التى تبدأ من اعتماد تشكيل أول لجنة حكم على الرسالة.

٣. لا يتم اعتماد تشكيل لجنة الحكم على الرسالة من مجلس الكلية وادارة الجامعة الا بعد قيام الطالب بسداد جميع المصروفات الدراسية حتى أخر فصل دراسى مستحق الدفع عليه.

٤. تسرى الضوابط المذكورة بعالية على الدرجات العلمية التى يتم منحها بالمناقشة أما الحالات الأخرى التى يعقبها امتحان فلا يسرى عليها هذا الأمر.

٥. الدرجات العلمية التى لا يتم منحها بالمناقشة فقط ويعقبها امتحانات يلزم الطالب بسداد الرسوم سنويا حتى نجاحة فى جميع مقررات الامتحان النهائى.

٦. اذا اجتاز الطالب مناقشة الرسالة بنجاح وتجاوز مده ٦ شهور ولم ينتهى من متطلبات منح الدرجة العلمية لسبب يتعلق بالطالب يلزم الطالب بدفع الرسوم والمصروفات عن الفصول الدراسية التى تبدأ من اعتماد تشكيل لجنة الحكم على الرسالة حتى اعتماد التقارير من مجلس الكلية.

٧. عند اعتماد تشكيل لجنة المناقشة والحكم لرسائل الماجستير قبل انتهاء المدة القانونية يلتزم الطالب بسداد الرسوم حتى انتهاء المدة القانونية.

المادة (٢٧)

استرداد الرسوم الدراسية وفق السنة الدراسية الكاملة

يسترد الطالب الرسوم الدراسية، بالنسبة للدراسة بنظام العام الدراسي الكامل، وفق للقواعد الآتية:

١.إذا قدم الطالب طلب استرداد رسوم القيد والمصاريف الدراسية خلال شهرين من تاريخ بدء الدراسة فإنه يتم خصم (٣٥%) من قيمة ما تم دفعه وتُودع الحصيلة في صندوق الخدمات التعليمية المركزي، بحيث تكون نسبة ألـ (٢٠%) مصاريف إدارية، ونسبة ألـ (١٥%) حصة وزارة المالية.

٢.أما إذا قُدِم طلب الاسترداد بعد شهرين من بدء الدراسة، فلا يحق للطالب استرداد أية رسوم.

٣. يحق للطالب استرداد الرسوم الدراسية اذا رفضت الجامعة قيده أو تسجيله .

المادة (٢٨)

استرداد الرسوم الدراسية وفق الدراسة بنظام الساعات المعتمدة

- يكون استرداد الرسوم الدراسية بالنسبة للدراسة بنظام الساعات المعتمدة، على النحو الآتي:

١. إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر خلال الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول، فله استرداد رسوم المقرر كاملة.

٢. إذا قام الطالب بالانسحاب من المقرر قبل نهاية الأسبوع الثاني من الدراسة، فله الحق في استرداد ٦٥% من رسوم المقرر، وإذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الثالث فله استرداد ٥٠% ، أما إذا انسحب قبل نهاية الأسبوع الرابع، فله استرداد ٢٥% من الرسوم.

٣. إذا انسحب الطالب من أي مقرر بعد المواعيد المُشار إليها بالبند السابق، فلا يحق له استرداد رسوم المقرر.

الباب الثاني
دبلومات الدراسات العليا

الفصل الأول: قواعد منح شهادة دبلومات الدراسات العليا.

الفصل الثاني: نظام الدراسة والامتحانات.

الفصل الأول

قواعد منح شهادات دبلومات الدراسات العليا

المادة (٢٩)

منح شهادة دبلومات الدراسات العليا

١- يمنح مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجالس كليات الجامعة، دبلومات الدراسات العليا في أي من التخصصات الواردة في اللوائح الداخلية للكليات.

٢- يجوز لمجالس الكليات، بعد موافقة مجلس الجامعة، إنشاء دبلومات أخرى أو إلغاء أي من الدبلومات المُقررة، وكذلك إلغاء أو إضافة أي مقررات داخل أي دبلوم.

المادة (٣٠)

شروط منح شهادة دبلوم الدراسات العليا

يُشترط لاعتماد نتيجة دبلوم الدراسات العليا، استيفاء الطالب الإجراءات، واجتياز المُقررات التي تُحددها اللوائح الداخلية للكليات.

المادة (٣١)

الدبلومات المهنية

١- يمنح مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجالس الكليات، الدبلومات المهنية، في أي من التخصصات المُبينة في اللوائح الداخلية للكليات.

٢- لا يترتب على حصول الطالب على أي من الدبلومات المهنية، وجوب التسجيل في درجتي الماجستير والدكتوراه.

٣- تحدد اللوائح الداخلية للكليات، القواعد المنظمة للقيد، ونظام الدراسة والامتحان، والخطط الدراسية، ومنح الدبلوم.

الفصل الثاني
نظام الدراسة والامتحانات

المادة (٣٢)

النظام الفصلي

١. تُنظم الدراسة في دبلومات الدراسات العليا على أساس النظام الفصلي، بحيث تُوزع المقررات الدراسية في كل عام جامعي على فصلين دراسيين، مدة كل منهما (١٥) أسبوعاً على الأقل، شاملة الامتحانات النهائية لكل فصل.

٢. يجوز لمجالس الكليات الموافقة على فتح فصل دراسي صيفي مُكثف مدته (٨) أسابيع شاملة الامتحانات النهائية.

٣. يكون الحد الأقصى لاجتياز الطالب للدبلوم (٣) سنوات ميلادية ما لم ينص على غير ذلك فى اللوائح الداخلية للكليات .

٤. يجوز تدريس المناهج الكترونياً بنظام التعليم عن بعد وفقاً لطبيعة الدراسة بالكليات

المادة (٣٣)

نظام الامتحان ومواعيده

١. يجب أن يُؤدي الطلاب الامتحان في جميع المقررات في نهاية السنة أو في نهاية كل فصل دراسي، وفق الآلية واللغة التي تُحددها اللوائح الداخلية لكليات الجامعة.

٢. يحدد مجلس الكلية مواعيد الامتحانات النهائية في كل فصل دراسي مع اعتمادها من نائب الرئيس.

٣. يجوز عقد الامتحانات الكترونياً متى توافرت للكلية الإمكانات التكنولوجية التي تمكنها من ذلك.

المادة (٣٤)

الأعذار

١. يشمل العذر عن عدم دخول الامتحان: الأعذار عن الأمراض النفسية، والأمراض العصبية، والأمراض المزمنة، والأمراض المفاجئة، والحالات الاجتماعية، والعقوبات المقيدة للحرية ، وحالات التجنيد، وغير ذلك من الأعذار القهرية المماثلة التي يُقرها مجلس الكلية.

٢. يجوز للكلية تشكيل لجان امتحان خاصة بالمرضى أو السجناء.

٣. يختص عميد الكلية أو من يُفوضه، بالنظر في التظلمات المقدمة من قرارات اللجنة الطبية.

٤. لا يجوز أن يزيد عدد الأعذار أيا كان نوعها على (٢) عذر خلال سنوات الدراسة، يُضاف إليها عذرا ثالثا، بقرار من المجلس بالتفويض عن مجلس الجامعة، ويستثنى من ذلك حالات الإصابة بأحد الامراض العصبية أو النفسية.

المادة (٣٥)

إجراءات تقديم الأعذار

١. يقدم طلب الاعتذار عن عدم دخول الامتحان بأكمله أو امتحان أي مُقرر قبل بدء الامتحانات أو امتحان المُقرر أو أثنائه أو خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الامتحانات أو امتحان المُقرر، مرفقاً به الأوراق المؤيدة له، ولا يلتفت إلى أي طلب يقدم بعد هذا التاريخ.

٢. يقدم الطلب باسم وكيل الكلية، ويودع إما باليد بأرشيف الكلية، وإما بالإرسال إلى الكلية بالبريد المسجل المصحوب بعلم الوصول.

٣. تقوم إدارة الدراسات العليا بالكلية، فور وصول الطلب إليها، باتخاذ الإجراءات، واخطار الطالب بالتقدم إلى الإدارة الطبية، كما تخطر في ذات اليوم الإدارة الطبية بذلك.

٤. يجب البت في الأعذار فور التقدم بها، وإخطار إدارة الدراسات العليا بالكلية، بأسرع وقت ممكن وقبل إعلان نتائج الامتحانات بوقت كاف.

٥. يجب على الطالب أن يرفق بطلب الاذن بعدم دخول الامتحان سواء لعذر مرضى أو اجتماعى شرحا لهذا العذر مصحوبا بكافة الأوراق الرسمية الدالة على حقيقة العذر المقدم منه.

المادة (٣٦)

الأعذار المرضية

١. إذا طرأ المرض على الطالب أثناء الامتحان، فإنه يتم توقيع الكشف الطبي عليه، ويُكتب التقرير الطبي بمعرفة الطبيب المعين بلجنة الامتحان على أن يُعتمد بعد ذلك من رئيس اللجنة الطبية.

٢. أما إذا كان مرض الطالب لا يمكنه من الحضور إلى الإدارة الطبية؛ فعليه أن يلجأ الى أقرب مستشفى حكومي عام أو مركزي أو مؤسسة صحية عامة بجهة إقامته، والإقامة بها مع إخطار الكلية بذلك فورا. وفي هذه الحالة، عليه أن يتقدم للكلية بتقرير طبي معتمد من المستشفى، موقعاً عليه من الطبيب المعالج، مع بيان اسمه وتخصصه.

٣. تقوم الكلية بتحويل جميع الأوراق إلى اللجنة الطبية للنظر في قبول العذر المرضى من عدمه.

المادة (٣٧)

اعتماد الأعذار

١. تكون التقارير الطبية للأعذار صادرة عن اللجنة الطبية بالإدارة الطبية بالجامعة أو مُعتمدة منها. ويجوز للجنة استشارة الاخصائيين بمستشفيات جامعة المنصورة في الحالات التي تحتاج إلى استشارة.

٢. تقوم الإدارة الطبية بعرض أصحاب الأمراض النفسية على لجنة ثلاثية مشكلة من أعضاء هيئة التدريس بكلية الطب يختارهم عميد الكلية وتعرض على اللجنة الطبية المشار إليها الشهادات الطبية الصادرة عن المستشفيات الحكومية العامة أو المركزية أو مستشفيات المؤسسات الصحية العامة لاعتمادها وإقرارها. ويجب أن تحمل الشهادة اسم المستشفى، وأن يكون موقعاً عليها من الطبيب.

٣. يجب أن تكون الشهادات الطبية الواردة من دولة أخرى موثقة من وزارة الخارجية لهذه الدولة، ومعتمدة من القنصلية المصرية، وطبيبها (أن وُجد)، ولا يعتد بالشهادات الطبية الصادرة عن الأطباء أو المستشفيات الخاصة.

الباب الثالث

قواعد تسجيل الرسالة العلمية

الفصـــــل الأول: الأحكام العامة لتسجيل الرسالة العلمية.

الفصل الثاني: الأحكام الخاصة بالإشراف على الرســـالة العلميـة ومناقشتها ومنحها.

الفصل الأول

الأحكام العامة لتسجيل الرسالة العلمية

المادة (٣٨)

شروط التسجيل لرسالة الماجستير

بالإضافة الى شروط التسجيل المقررة باللوائح الداخلية يشترط لتسجيل الطالب رسالة الماجستير أن:

١. يكون حاصلا على درجة الليسانس أو البكالوريوس من إحدى الجامعات المصرية أو ما يعادلها أو على درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به.

٢. يكون موضوع الرسالة ضمن الخطة البحثية للقسم أو في موضوع يُمثل قيمة مُضافة.

٣. يُقدم عرضا لخطة البحث المبدئية "سيمنار" بمجلس القسم، أو من خلال وسائل التقنية الحديثة.

٤. الكليات التى بها دراسات تمهيدية، يشترط ألا يكون قد مضى على اجتياز الدراسات التمهيدية أكثر من خمس سنوات ما لم تنص اللوائح الداخلية على مدة أقل(معدلة بقرار مجلس الجامعة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠).

المادة (٣٩)

مدة الدراسة في رسالة الماجستير

لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الماجستير إلا بعد مضي مدة لا تقل عن سنة من تاريخ التسجيل وسنتين من تاريخ القيد فى الكليات التى بها سنة تمهيدية أو دراسة اجبارية قبل التسجيل أو كان الحصول على الدبلوم من متطلبات الحصول على الدرجة ولا تقل عن سنتين من التسجيل فى الكليات التى ليس بها قيد ويجوز مد التسجيل بناء على اقتراح مجلس القسم فى ضوء تقرير المشرف على الرسالة وموافقة مجلس الكلية على أن يكون المد سنويا ما لم ير المجلس غير ذلك.

المادة (٤٠)

شروط التسجيل لدرجة الدكتوراه

بالإضافة الى الشروط المقررة باللوائح الداخلية يشترط لتسجيل الطالب في درجة الدكتوراه أن:

١. يكون حاصلاً على درجة الماجستير أو ما يعادلها .

٢. يكون موضوع الرسالة ضمن الخطة البحثية للقسم أو في موضوع يُمثل قيمة مُضافة.

٣. يُقدم عرضا لخطة البحث المبدئية بمجلس القسم "سيمنار" بأي طريقة كانت من وسائل التقنية الحديثة.

٤. أن يكون التخصص المتقدم للتسجيل فيه هو نفس التخصص الحاصل فيه على درجة الماجستير .

٥. يشترط ألا يكون قد مضى على اجتياز الدراسات التأهيلية أكثر من خمس سنوات. ما لم تنص اللوائح الداخلية على مدة أقل(مضافة بقرار مجلس الجامعة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠).

المادة (٤١)

مدة الدراسة في رسالة الدكتوراه

لا يجوز للطالب مناقشة رسالة الدكتوراه إلا بعد مدة لا تقل عن سنتين من تاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا على التسجيل ولا تزيد عن خمس سنوات من تاريخ التسجيل وطبقا للوائح الداخلية للكليات ، ويجوز مدها لمدة أخرى بناء على اقتراح مجلس القسم فى ضوء تقرير المشرف على الرسالة، وبعد موافقة مجلس الكلية، على أن يكون المد سنوياً، ما لم ير المجلس غير ذلك.

المادة (٤٢)

إلغاء تسجيل الرسالة العلمية

يُلغى التسجيل إذا ثبت عدم جدية الطالب في الحصول على الرسالة العلمية في الحالات الآتية:

١. إذا انقضت المدة اللازمة للحصول على الدرجة (الأصلية والإضافية)، ولم يوافق المشرف على المد مع تقديم تقرير مفصل عن حالة الطالب يُقره مجلس القسم، ولجنة الدراسات العليا والبحوث بالكلية ومجلس الكلية.

٢. إذا ثبت من خلال التقارير السنوية الخاصة بأداء الطالب، عدم جديته في الدراسة، بناء على اقتراح المشرف، وموافقة مجلس القسم العلمي المختص، ومجلس الكلية وفى حالة الاختلاف بين المشرفين يرجع لتقرير المشرف الرئيسي.

٣. بناءً على رغبة الطالب، مع حفظ الحقوق القانونية للمشرف إذا مضى على الإشراف سنة فأكثر.

٤. عدم سداد الرسوم الدراسية المُقررة لمدة عامين أو أكثر.

٥. انقطاع الطالب عن الكلية وعدم مُتابعة الدراسة أو مُقابلة المشرف على الرسالة رغم سبق إنذاره بذلك.

٦. اذا ثبت الانتحال أو أخل الطالب بالأمانة العلمية فى اعداد الرسالة أو أخل بالمُثل والتقاليد الجامعية وحسن السير والسلوك.

٧. فى حالة غياب طالب الماجستير أو الدكتوراه عن المناقشة بدون تقديم أى عذر.

٨. اذا رأى ثلثا أعضاء لجنة المناقشة والحكم على الأقل عدم صلاحية الرسالة للمناقشة قبل موعد المناقشة ، ويعد تقرير تفصيلى بالأسباب ويعرض على المجالس المختصة .

٩. أية أسباب أخرى يراها مجلس الكلية، بناءً على توصية مجلس القسم العلمي المختص.

المادة (٤٣)

إجراءات إلغاء تسجيل الرسالة العلمية

يجب على إدارة الدراسات العليا بالكلية اتباع الإجراءات التالية قبل إلغاء تسجيل الرسالة العلمية:

١. إنذار الطالب بثلاثة إنذارات بعلم الوصول على أن يكون بين كل إنذار والإنذار الآخر مدة لا تقل عن أسبوعين، أو إنذاره بالبريد الإلكتروني على أن يكون بين كل بريد والبريد الآخر مدة لا تقل عن أسبوعين باستثناء حالتى انتهاء المدة الأصلية للحصول على الدرجة الدرجة والانتحال العلمى.

٢. موافقة المجالس المختصة على إلغاء تسجيل الرسالة العلمية على أن يُصدر نائب الرئيس قرارا بإلغاء تسجيل الرسالة العلمية.

٣. يجوز للطالب التظلم من قرار الإلغاء، والاستمرار فى تسجيل الرسالة العلمية، إذا قُدم التظلم إلى نائب الرئيس أو من يُفوضه خلال (٦٠) يوما من تاريخ صدور قرار الالغاء وقدم عذرا مقبولا ويشترط فى هذه الحالة موافقة المشرف الرئيسي على الاستمرار فى الاشراف على الرسالة.

المادة (٤٤)

إسقاط التسجيل

١- تحدد اللوائح الداخلية للكليات اجراءات التسجيل لدرجتى الماجستير والدكتوراه والمدة التى يسقط التسجيل بعدها الا اذا رأى مجلس الكلية الابقاء على التسجيل لمدة أخرى يحددها بناء على تقرير المشرف .

٢- يسقط التسجيل بعد مرور المدة الأصلية دون الحصول على الدرجة ودون مد التسجيل بقرار من مجلس الكلية بناء على تقرير المشرف

الفصـل الثانـي

الأحكام الخاصة بالإشراف على الرسالة العلمية ومناقشتها ومنحها

المـادة (٤٥)

لغة الرسالة

١. تُعد الرسالة العلمية باللغة العربية أو باحدى اللغات الأجنبية التي توافق عليها مجالس الكليات .

٢. يجب أن تكون الرسائل مشفوعة بموجز باللغة العربية، وآخر باللغة الأجنبية.

المـادة (٤٦)

تحديد المشرف على الرسالة

١. يُعين مجلس الكلية المشرف على الرسالة من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين، العاملين بالقسم أو المُتفرغين، بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص، من خلال القوائم المُعدة لذلك أو وفقا للضوابط العامة التي يراها القسم العلمي مناسبة لتوزيع الإشراف على الرسائل العلمية.

٢. أن يكون المشرف الرئيسي فى التخصص الدقيق لموضوع الرسالة.

٣. يجوز الانفراد بالإشراف.

٤. يقوم المشرف على الرسالة بعمل المرشد الأكاديمي للطالب.

٥. يجب على الطالب مقابلة المشرف على الرسالة (٤) مرات على الأقل في العام الدراسي.

المـادة (٤٧)

حالة تعدد المشرفين على الرسالة

١. لمجلس الكلية تعيين مُشرف مُشارك من الأقسام العلمية بالكلية في حالة الدراسات البينية، إذا اقتضت طبيعة موضوع الرسالة ذلك.

٢. يجوز للمدرسين الاشتراك في الإشراف، على الرسالة بحد أقصى مدرس واحد لكل تخصص متعلق بموضوع الرسالة.

٣. اعتبار الأستاذ المتفرغ الذى بلغ سن انتهاء الخدمة وهو يشغل وظيفة مدرس فى حكم المدرس ولا يجوز له الانفراد بالإشراف أو أن يكون مشرفا رئيسياً.

٤. إذا تعدد المشرفون على الرسالة، فإنه يجب مراعاة الضوابط الآتية:

- تحديد المشرف الرئيسي.

- ألا يزيد عدد المشرفين على ثلاثة مشرفين بالنسبة لدرجة الماجستير، وأربعة مشرفين بالنسبة لدرجة الدكتوراه.
- لا يحسب المشرف الأجنبي ضمن العدد في حالة الإشراف المشترك.
- ألا تربط بين المشرفين أو بين أحدهم والطالب رابطة قرابة أو نسب حتى الدرجة الرابعة.
- لا يجوز اشراك عضو هيئة التدريس فى لجنة الاشراف فى حالة وجود خصومه ظاهرة بينه وبين الطالب.

المـــادة (٤٨)

المشرف الخارجي

١. يجوز أن يشترك في الإشراف على الرسالة مشرف خارجي من أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم من ذوي الخبرة في مجال التخصص إذا اقتضت طبيعة موضوع الرسالة الدراسة خارج الجامعة.
٢. يجب أن يُعرض على مجلس القسم، ومجلس الكلية مبررات اشتراك المشرف الخارجي، وسيرته الذاتية، ودوره في مجال الإشراف على الرسالة.
٣. فى حالة قيام الطالب ببحث خارج الجامعة يجوز بموافقة مجلس الكلية أن يشترك فى الاشراف أحد المتخصصين من الجهة التى يجرى فيها البحث.

المـــادة (٤٩)

تعديل الإشراف والموضوع والعنوان

١. عند تعديل لجنة الاشراف على الرسالة، يجب بيان سبب التعديل صراحة.
٢. عند تغيير عنوان الرسالة أو موضوعها يجب بيان: سبب التغيير، والحصول على موافقة المجالس المختصة، ولجنة أخلاقيات البحث العلمي، وفحص التشابه للنقطة البحثية من المكتبة الرقمية بالجامعة.
٣. يجوز تصحيح أية أخطاء مادية أو لغوية في عنوان الرسالة، من قبل لجنة الاشراف أو لجنة المناقشة والحكم على الرسالة، وذلك قبل موافقة مجلس الجامعة على منح الدرجة.

المـــادة (٥٠)

عدد الرسائل

١. بالنسبة للكليات العملية : الحد الأقصى للإشراف على الرسائل العلمية لعضو هيئة التدريس (٣٠) رسالة
٢. وبالنسبة للكليات النظرية : الحد الأقصى للإشراف على الرسائل العلمية لعضو هيئة التدريس (٤٠) رسالة
٣. لا يحسب الطلاب المعيدون والمدرسين المساعدون المعينون بالجامعة والجامعات الحكومية الأخرى وكذا الطلاب الوافدون ضمن العدد الذي يشرف عليه عضو هيئة التدريس.

(معدلة بمجلس الجامعة بجلسته بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠)

المـادة (٥١)

التقرير السنوي

١. يقوم المشرف على الرسالة بإعداد تقريراً إلكترونيا على نظام ابن الهيثم خلال الفترة من أول شهر أكتوبر وحتى نهاية شهر ديسمبر من كل عام.

٢. يجب أن يكون التقرير تراكمي ويبين فى التقرير مدى جدية الطالب وتقدمه في موضوع الرسالة، ويجوز لمجلس الدراسات العليا الموافقة على مد التسجيل أو إلغاءه إذا لزم الأمر.

المـادة (٥٢)

تقرير الصلاحية

١. يقدم المشرف الرئيسي على الرسالة بعد انتهاء الطالب من إعدادها، تقريراً إلى مجلس القسم عن صلاحية الرسالة للمناقشة مشفوعا باقتراح تشكيل لجنة المناقشة والحكم على أن يكون مُوقعا من جميع المشرفين فى حاله تعددهم .

٢. في حالة التعارض والاختلاف بين المشرفين بشأن صلاحية الرسالة للمناقشة، فإنه يؤخذ القرار بأغلبية آراء المشرفين على أن يكون من بينهم المشرف الرئيسي، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي منه المشرف الرئيسي على الرسالة.

٣. في حاله رفض المشرف الرئيسي على الرسالة تقديم تقرير صلاحية بعد التأكد من انتهاء الطالب من اعداد الرسالة وجاهزيتها للمناقشة يقوم المشرف الرئيسي بكتابة تقرير تفصيلى يشرح فيه سبب اعتراضه ويقوم القسم العلمى بدراسة الحالة واتخاذ القرار المناسب ويكون قرار مجلس القسم نهائيا في هذه الحالة .

٤. في حاله اعارة أحد أعضاء لجنة الاشراف أو حصوله على اجازة واستمراره فى الاشراف يرسل المشرف المعار أو الحاصل على اجازة خطابا أو فاكس أو بريد الكترونى خلال أسبوعين يفيد موافقته على ما جاء في تقرير الصلاحية وفى حالة عدم ورود موافقته خلال أسبوعين على تقديم تقرير الصلاحية يعتبر ذلك بمثابة الموافقة.

٥. إذا قام مانع يحول بين أحد المشرفين على الرسالة ـ في حالة تعددهم ـ وقدم المشرف الاخر تقريراً بصلاحية الرسالة للمناقشة، فإنه يكتفي بذلك التقرير على أن يتضمن تشكيل لجنة المناقشة والحكم بشرط أن يكون المشرف الذي لم يقم بشأنه مانع شاغلا لوظيفة أستاذ أو أستاذ مساعد.

٦. يوقع منسق القسم العلمى لبرنامج منع الانتحال الأدبي على تقرير الصلاحية الخاص بالطالب بعد اجتياز الرسالة للبرنامج وذلك بالنسبة للرسائل العلمية باللغة الانجليزية.

مادة (٥٣)

ندب أو إعارة المشرف على الرسالة

١. إذا تم انتداب المشرف على الرسالة إلى جامعات أو مراكز بحثية متخصصة داخل الدولة، يبقى اسمه قائما في لجنة

الإشراف التي اسندت إليه قبل انتدابه كمشرف مشارك ويجوز وضعه كمشرف مشارك من الخارج بلجان الأشراف الجديدة عند حاجة القسم العلمى لتخصص سيادته.

٢. إذا تمت إعارة المشرف على الرسالة إلى جهة خارج البلاد، وجب عليه أن يقدم إلى مجلس الكلية تقريراً عن المدى الذي وصل إليه الطالب في إعداد الرسالة. وفي ضوء ذلك، يعين مجلس الكلية من يحل محله أو من ينضم إليه في الاشراف.

٣. يستمر المشرف فى الاشراف على الرسالة في حالة سفره خارج الوطن بشرط أن يكون قد مضى نصف المدة القانونية من الإشراف على الرسالة مع انجاز ٥٠% على الأقل من متطلبات الرسالة، وإذا كان المشرف الرئيسي هو المعار فله الحق في أن يظل ضمن لجنة الاشراف ـ كمشرف مشارك ـ على أن يتم تحديد مشرفا رئيسيا آخر، طبقا للقواعد ذات العلاقة.

٤. إذا تم رفع اسم أحد المشرفين بسبب سفره خارج الوطن وعدم استيفاءه للشروط السابقة أو توفاه الله وكان هو صاحب الفكرة الرئيسية يجب ذكر اسمه في صفحة الشكر والتقدير بالرسالة.

المـادة (٥٤)

تشكيل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

١. يُشكل مجلس الكلية، بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص، لجنة المناقشة والحكم على الرسالة من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف الرئيسي على الرسالة، والعضوان الآخران من بين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين بالجامعات، أو ما يعادلها أو ممن فى مستواهم العلمى من الاخصائيين.

٢. يجوز اشتراك جميع المشرفين على الرسالة في المناقشة على أن يكون لهم صوت واحد.

٣. لا يجوز لمن سبق له الإشراف على الرسالة أن يشارك في لجنة المناقشة والحكم عليها.

٤. يجوز للمشرف الرئيسي لأسباب جدية الاعتذار عن حضور المناقشة بعد تقديمه تقرير صلاحية ، وفى هذه الحالة يجوز لمجلس القسم اختيار محكم اخر لا تقل درجته عن أستاذ مساعد من بين لجنة الاشراف أو من غيره ليحل محله .

٥. لا يجوز للمدرس المشارك فى لجنة الاشراف التواجد على منصة الحكم.

٦. يصدر حكم اللجنة مباشرة بعد المناقشة.

٧. فى حالة وجود مشرف من جهة بحثية أو جامعة أخرى لا يجوز اختيار محكم من هذه الجهة.

٨. تتخذ لجنة المناقشة والحكم قراراتها بموافقة ثلثى الأعضاء على الأقل.

٩. يتم اعتماد لجنة المناقشة والحكم من نائب الرئيس .

المـادة (٥٥)

شروط تشكيل لجنة المناقشة والحكم

يشترط لتشكيل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة ما يلي:

١. تقديم غلاف الرسالة معتمد وموقع عليه من المشرف الرئيسي، ومُوضحا فيه بأنه تم إعداد الرسالة، على النحو المبين بالملحق رقم (١) الخاص بنظام إعداد وتقديم الرسائل العلمية بالجامعة.

٢. تقديم لجنة الاشراف لتقرير الصلاحية بالشروط الواردة بالمادة (٥٢).

٣. نشر بحث علمي أو تقديم خطاب يفيد بقبول النشر، وفق الضوابط الواردة في الملحق رقم (٢) من هذه اللائحة.

٤. حضور طلاب درجتي الماجستير والدكتوراه باستثناء المعيدين والمدرسين المساعدين والأطباء المقيمين دورتين من الدورات التالية (أخلاقيات البحث العلمي – التحليل الإحصائي – النشر العلمي – العرض الفعال)، على أن تكون دورة أخلاقيات البحث العلمي إحداهما، ويستثنى من الدورات الكليات التي تقوم بتدريسها ضمن المقررات المماثلة وذلك للطلاب الملتحقين بالدراسات العليا اعتبارا من تاريخ ٢٠١٧/٩/١.

٥. حصول الطالب على شهادة اتقان اللغة الأجنبية وفق الضوابط الواردة بالملحق رقم (٣).

٦. سداد الطالب لجميع الرسوم الدراسية.

المـادة (٥٦)

ضوابط تشكيل لجنة المناقشة والحكم

يجب أن يُراعى عند تشكيل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة ما يلي:

١. أن يكون رئيس اللجنة هو أقدم الأعضاء فى تاريخ الحصول على الدرجة العلمية .

٢. عدم وجود صلة قرابة أو نسب أو مصاهرة حتى الدرجة الرابعة بين أعضاء لجنة المناقشة والحكم أو بينهم وبين الطالب أو هؤلاء جميعاً فيما بينهم.

٣. أن يكون أحد الأعضاء المناقشين من غير المشرف الرئيسي من خارج الكلية في رسالة الماجستير، ومن خارج الجامعة في رسالة الدكتوراه.

٤. إذا كان العضوان المُناقشان ـ أو أحدهما ـ من الأساتذة المتفرغين، وجب أن يكونا قد شغلا وظيفة أستاذ أو أستاذ مساعد قبل الإحالة إلى المعاش.

٥. إذا تعدد الأعضاء من خارج الجامعة، وجب أن يكونوا من جامعات مختلفة وفى حالة الضرورة يتم الاستثناء من ذلك بقرار من نائب الرئيس.

٦. ألا يزيد عدد مرات استقدام العضو الخارجى للجنة الحكم والمناقشة عن ثلاث مرات فى العام الدراسى الواحد ويجوز التجاوز عن هذا العدد فى التخصصات النادرة بموافقة نائب الرئيس .

٧. يراعى عند تشكيل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة عدم إدراج إسم المشرف المعار ضمن أعضاء اللجنة.

المــادة (٥٧)

مُشاركة ذو الخبرة في لجنة المناقشة والحكم

١- يجوز أن يشترك في مناقشة رسائل الماجستير والدكتوراه ذو الخبرة ممن تُعادل درجتهم الوظيفية درجة أستاذ أو أستاذ مساعد بشرط الحصول على درجة الدكتوراه في التخصص موضوع الرسالة .

٢ - يستثنى من شرط الحصول على الدكتوراه بالنسبة لكلية الحقوق ما يلى :-

أ) رسائل الماجستير

يجوز مشاركة أعضاء الجهات والهيئات القضائية بدرجة نائب رئيس جهة أو هيئة قضائية على الأقل فى لجان المناقشة.

ب) رسائل الدكتوراه

يجوز مشاركة رؤساء الجهات والهيئات القضائية وأعضاء المحكمة الدستورية العليا فى لجان المناقشة. (معدلة بقرار مجلس الجامعة بتاريخ ٢٠٢١/٩/٢٧)

المــادة (٥٨)

تعديل لجنة المناقشة والحكم

١. إذا تم تعديل لجنة المناقشة والحكم، وجب بيان مبررات تعديل التشكيل، على أن يكون التعديل مصحوباً بموافقة مجلسي القسم والكلية، ويتم اعتماد تعديل تشكيل لجنة المناقشة والحكم من نائب الرئيس.

٢. فى حاله وجود مانع يحول دون حضور أحد المحكمين للمناقشة يتم تعديل تشكيل لجنة المناقشة والحكم واختيار محكم اخر بدلا منه .

٣. يجوز أن تتم المناقشة في حالة اشراك أكثر من عضو من لجنة الاشراف بلجنة الحكم والمناقشة وتعذر حضور أحدهم مع تعديل لجنة المناقشة والحكم قبل منح الدرجة العلمية

المــادة (٥٩)

عدم مناقشة الرسالة في المدة المحددة

١. يجب أن تناقش رسالة الماجستير خلال شهرين من تاريخ اعتماد قرار تشكيل لجنة المناقشة والحكم، وأن تناقش رسالة الدكتوراه خلال مدة ثلاثة أشهر. وتزداد هذه المدد شهراً في حالة الكليات التي تحكم رسائلها بالخارج.

٢. إذا لم تتم المناقشة خلال المدد المشار إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة، يتم اتخاذ إجراءات تجديد الموافقة على تشكيل لجنة المناقشة والحكم، وذلك برفع الأمر من المشرف إلى عميد الكلية لتجديد قــرار التشكيل، ويعتمده نائب الرئيس، ويطبق ذات الحكم على تشكيل لجان الامتحان التأهيلي مع الالتزام بالتخصص الدقيق عند تشكيل هذه اللجان.

٣. يجوز التجاوز عن المُدد المُشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة وفقاً للظروف

المـــادة (٦٠)

وفاة الطالب أو المشرف قبل المناقشة

١. إذا توفي الطالب، قبل المناقشة، وبعد أن قررت لجنة الإشراف صلاحية الرسالة للمناقشة وتشكيل لجنة المناقشة والحكم عليها، يجوز لمجلس الكلية، بناءً على اقتراح مجلس القسم، منح الدرجة العلمية للطالب المُتوفى من خلال مُداولة تتم بين أعضاء لجنة المناقشة والحكم.

٢. إذا توفى المشرف على الرسالة بعد أن مضى على إشرافه عليها سنة فأكثر احتفظ باسمه على الرسالة مع تعديل صفته إلى عضو إذا كان مشرفا رئيسيا، وعلى القسم اقتراح مشرف يحل محل المشرف المتوفى.

المـــادة (٦١)

آلية مناقشة الرسالة

١. تتم مناقشة الرسالة مناقشة علانية بالكلية، ويجوز مناقشتها بأحد المعاهد العلمية التابعة للجامعة إن تعذر ذلك. كما يجوز ألا تُجرى المناقشة في بعض الكليات، وفقا لما تنص عليه اللوائح الداخلية.

٢. تجرى المناقشة بالحضور المادى لجميع أعضاء لجنة المناقشة والحكم ويجوز اشراك أحد أعضاء اللجنة من خلال تقنية مؤتمر الفيديو عبر الانترنت أو غيرها من وسائل التقنية الحديثة بعد موافقة نائب الرئيس .

المـــادة (٦٢)

التقارير العلمية الفردية والجماعية

١. يقدم كل عضو من أعضاء لجنة المناقشة والحكم على الرسالة تقريرًا علميًا منفرداً عنها، كما تقدم اللجنة مجتمعة تقريرًا علميًا جماعيًا مُتضمناً نتيجة المناقشة، وفق النماذج المعدة لذلك.

٢. تعرض جميع التقارير على مجلس القسم العلمي المختص توطئة لاعتمادها من المجالس المختصة.

٣. فى حالة مشاركة أحد أعضاء اللجنة عبر الانترنت يرسل التقرير الفردى للكلية سواء بالفاكس أو عن طريق Email موقعا من سيادته لاعتماده.

٤. يجوز أن يقدم المحكم الأجنبى تقريرا مكتوبا يرفع الى لجنة الحكم والمناقشة للأخذ به عند الحكم على الرسالة حال تعذر حضوره امتحان الرسالة.

المـــادة (٦٣)

منح الدرجة العلمية

١. يمنح مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجالس الكليات، درجتي الماجستير والدكتوراه، وفق الضوابط والشروط المنصوص عليها في اللوائح الداخلية لكليات الجامعة.

٢. يُشترط لمنح الدرجة العلمية ما يلى :

أ- تقديم الطالب شهادة أساسيات التحول الرقمى وفقا للضوابط الواردة بالملحق رقم (٣) المرفق بهذه اللائحة.

ب- افادة بإجراء التصويب المطلوب والذى أقرته لجنة المناقشة والحكم وبتوقيع من اللجنة أو المشرف فى حالة تفويضه من لجنة المناقشة والحكم .

ج- التقرير الجماعى والتقارير الفردية للجنة الحكم والمناقشة.

د- ايداع نسخة الكترونية من الرسالة المجازة بالمكتبة المركزية عن طريق موقع وحدة المكتبة الرقمية .

ه- تقديم عدد (١) نسخة مجلدة لمكتبة الكلية بالإضافة الى CD (PDF و word).

و- يجب أن تتضمن هذه النسخ ملخصاً باللغة العربية وآخر بإحدى اللغات الأجنبية موقعا من المشرف الرئيسي.

ز- اجتياز الطالب للمقررات التكميلية اذا وجدت.

المـادة (٦٤)

تقديرات الرسالة العلمية

١. تُجاز الرسالة العلمية، وفق التقديرات الواردة باللوائح الداخلية للكليات.

٢. للجنة المناقشة والحكم أن تمنح مرتبة الشرف لمن يحصل على تقدير ممتاز A، ولها أن توصي بتبادل الرسالة مع الجامعات الأخرى، ونشرها على نفقة الجامعة.

يجوز لمجلس الجامعة، بناءً على اقتراح لجنة المناقشة والحكم، تقرير تبادل الرسالة مع الجامعات الأجنبية إذا كانت الرسالة جديرة بذلك.

المـادة (٦٥)

تعليق إجازة الرسالة العلمية

١. يجوز للجنة المناقشة والحكم تعليق التوصية بمنح الدرجة العلمية على إجراء الطالب التعديلات التي قررتها.

٢. اذا لم يقم الطالب بإجراء التعديلات التي قررتها اللجنة خلال (٦) أشهر من تاريخ مناقشة الرسالة سقط حقه في إجرائها، وتعد الرسالة مرفوضة.

٣. إذا قام الطالب بإجراء التعديلات التي قررتها اللجنة في الموعد المحدد، ولم يتم اعتماد الدرجة، لمجلس الكلية، بناءً على تظلم الطالب تشكيل لجنة أخرى للبت في الموضوع.

٤. فى حالة عدم اجتياز الطالب لمناقشة الرسالة يعطى فرصة أخيرة لإعادة المناقشة بنفس اللجنة المشكلة سابقا الا اذا قام مجلس الكلية بتعديلها بناء على اقتراح مجلس القسم المختص وفى حالة عدم اجتيازه للمرة الثانية يلغى تسجيله للدرجة العلمية.

المـادة (٦٦)

بيانات الشهادة

١. يُبين في شهادة الدبلوم: مجموع الدرجات، والمجموع الكلي، والنسبة المئوية، ومجموع النقاط، والتقدير.

٢. يُبين في شهادة الماجستير والدكتوراه: دبلومات الدراسات العليا التي حصل عليها الطالب، أو درجة الماجستير الحاصل عليها، وموضوع الرسالة التي قدمها، والتقدير الذي حصل عليه، والمعدل التراكمي، والقسم العلمي الذي كانت الرسالة مسجلة فيه والتخصص الذى منحت فيه الدرجة والتخصص الدقيق ان وجد .

الـمـادة (٦٧)

الرسالة المهنية

١. يمنح مجلس الجامعة، بناءً على اقتراح مجالس الكليات، درجة الماجستير والدكتوراه المهنية، في أي من التخصصات المُبينة في اللوائح الداخلية للكليات.

٢. يضع مجلس الجامعة، بناء على اقتراح مجالس الكليات، القواعد المنظمة لتسجيل درجة الماجستير والدكتوراه المهنية، والدراسات المُؤهلة لهما، ومنحهما.

الـمـادة (٦٨)

البرامج المشتركة مع جامعات أخرى

يجـوز منح شهادات أو درجات علمية مشتركة مع جامعات أخرى بنظام البرامج الثنائية Degree or Dual Double Degree أو بنظام الدرجة المشتركة Joint Degree وفقا للضوابط التى يحددها مجلس الجامعة.

الـمـادة (٦٩)

منح درجة الدكتوراه D.Sc

تمنح جامعة المنصورة بناء على طلب مجالس الكليات درجة الدكتوراه فى العلوم D.Sc وفقا للشروط والمتطلبات المحددة باللوائح الداخلية للكليات

الملاحـــق

الملحق رقم (١):

الخاص بنظام إعداد وتقديم الرسائل العلمية بالجامعة.

الملحق رقم (٢):

الخاص بقواعد نشر البحث العلمي المُستخلص من الرسالة العلمية.

الملحق رقم (٣):

الخاص بشهادة إتقان اللغة الأجنبية وشهادة أساسيات التحول الرقمي.

الملحق رقم (١)

الخاص بنظام إعداد وتقديم الرسائل العلمية بالجامعة

يكون طالب الدراسات العليا هو المسؤول عن الالتزام بقواعد إعداد وتقديم الرسالة الواردة بهذه اللائحة، طبقا لتوجيهات المشرف الرئيسي، حيث يجب عليه الالتزام بما يلي:

أولا: بالنسبة لطباعة الرسالة وتجليدها

١. **يجب أن تكتب الرسالة بالحاسب الآلي على طابعة ليزر بحروف كبيرة على الوجهين بالخط النسخ (بنط ١٤) أما بالنسبة للغة الإنجليزية فتكتب (ببنط ١٢) خط TIMES.**
٢. **يترك هامش ٢.٥ سم من جميع الجوانب عدا جانب الكعب فيترك ٣.٥ سم ، وترقم الصفحات في وسط الصفحة من أسفل.**
٣. **لا يجوز تعديل أي بيان من البيانات الواردة بالرسالة، سواء بالكشط أو الكتابة باليد، ويعتبر الباحث مسئولاً مسئولية كاملة عن أية أخطاء مطبعية أو لغوية في الرسالة المقدمة.**
٤. **يجب أن تطبع الرسالة على ورق أبيض ناصع ٨٠ جم بحجم الكوارتر A4 .**
٥. **يجب أن يكون تجليد الرسالة تجليد بكعب جلد بنى غامق وجسم الغلاف مشمع بنى غامق لرسائل الدكتوراه وبكعب جلد أخضر غامق وجسم الغلاف مشمع أخضر غامق لرسائل الماجستير.**
٦. **يجوز لكل كلية إعداد غلاف ورق مصقول من البنداكوت، تكتب عليه بيانات صفحة العنوان ويغلف فوق التجليد ويحدد لكل كلية لون ورق مستقل كلما أمكن ذلك.**

ثانيا: بالنسبة لشكل الرسالة وهيئتها

- **يكتب باللون الذهبي على كعب وغلاف الرسالة الجلد على الوجهين البيانات الآتية:**

- جمهورية مصر العربية

- جامعه المنصورة

- **كلية: .....**
- **قسم: .....**

- رسالة (ماجستير – دكتوراه)

- **اسـم الباحث : .....**
- **السنة الميلادية: .....**

- يكتب على صفحة عنوان الرسالة البيانات التالية من أعلى إلى أسفل بالترتيب التالي:

- جمهورية مصر العربية

- شعار الجامعة

- اسم الكلية :.....

- بحث مقدم من الطالب :.....

- عنوان الرسالة :.....

- تحت إشراف لجنة الإشراف :-

- - المشرف الرئيسى :- .....

- - أعضاء اللجنة مرتبة طبقا للأقدمية :-.....

- للحصول على درجة :.....

- العام الجامعي :.....

- ذلك باللغة العربية أو أخرى بلغه أجنبية.

- تخصيص صفحة للمشرفين ومساعديهم وفقا لنموذج رقم (١)

- تخصص صفحة لأعضاء لجنة الحكم والمناقشة وفقا لنموذج رقم (٢).

- ضرورة الكتابة في الإهداء أن جامعة المنصورة هي الجهة الممولة للرسالة.

- تخصيص صفحة بها :-

١. إقرار بحداثة الموضوع وعدم تناوله أو نشرة سابقاً (Declaration by author).

٢. أسماء المجلات والمؤتمرات التي تم نشر الأبحاث المستمدة من الرسالة فيها.

- بالنسبة للأبحاث

- يلزم أن يحمل البحث اسم جامعة المنصورة أسماء أعضاء لجنة الأشراف بالإضافة لأسم الطالب.

- عند نشر بحث مستخلص من الرسالة يكتب اسم جامعة المنصورة .

- تعد قائمة للمحتويات ويبين فيها فصول الرسالة وموضوعاتها وأرقام الصفحات المقابلة لها، كما تعد قائمة للأشكال وقائمة للجداول عند الاقتضاء يبين في الأولى رقم الشكل والصفحة المقابلة له، وفي الثانية رقم للجدول والصفحة المقابلة.

- تعد صفحة للتمهيد والشكر وفقاً لنموذج (١) .

ثالثا: بالنسبة لملخص الرسالة والمصادر والمراجع

- **يجب أن تتضمن الرسالة ملخصا يتضمن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث والتوصيات التي يقترحها على أن يكون ذلك باللغة العربية وبإحدى اللغات الأجنبية طبقاً للوائح الداخلية للكليات.**

(معدلة بمجلس الجامعة بجلسته بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠)

- **ترتب المصادر والمراجع العلمية في قائمة ترتيباً أبجدياً بحسب عنوان الكتاب أو اسم المؤلف.**
- **بالنسبة للبحوث المرجعية فيمكن أن ترتب ترتيبا أبجديا أو ترقم ترتيباً مسلسلاً من بدايتها حتى نهايتها. ويكتب في البحوث المرجعية عنوان البحث.**

نموذج رقم (١) :

صفحة السادة المشرفين ومساعديهم

ومساعديهم ومساعديهم

عنوان الرسالة : .....

اســم الباحــث :.....

لجنة الاشراف :.....

م	الاسم		الوظيفة	التوقيع
١		المشرف الرئيسي		
٢		عضو		
٣		عضو		
٤		عضو		

رئيس القسم	وكيل الكلية للدراسات العليا	عميد الكلية
.....	.....	.....

نموذج رقم (٢):

صفحة السادة أعضاء لجنة المناقشة والحكم

عنوان الرسالة :.....

اســـم الباحث :.....

لجنة الاشراف :.....

م	الاسم		الوظيفة
١		المشرف الرئيسي	
٢		عضو	
٣		عضو	
٤		عضو	

لجنة الحكم والمناقشة

م	الاسم	الوظيفة	التوقيع
١			
٢			
٣			
٤			

رئيس القسم	وكيل الكلية للدراسات العليا	عميد الكلية
.....	.....	.....

الملحق رقم (٢)

الخاص بقواعد نشر البحث العلمي المُستخلص من الرسالة العلمية

يُشترط لنشر البحث العلمي ما يلي:

أولا: بالنسبة للكليات العملية:

أ- درجة الماجستير: يجب أن يقدم الطالب ما يفيد قبول أو نشر بحث واحد من النتائج العلمية التي تم التوصل إليها، ويكون النشر في مجلة متخصصة ومحكمة أقرتها اللجان العلمية الدائمة.

ب- درجة الدكتوراه: يجب أن يقدم الطالب ما يفيد قبول أو نشر بحث واحد في مجلة علمية دولية متخصصة ومحكمة وتصدرها هيئة علمية معروفة بصفة منتظمة (Scopus& Web Of Science) ، وأن تكون مفهرسة ولها معامل تأثير.

ثانيا: بالنسبة للكليات النظرية:

- يجب أن يقدم الطالب ما يفيد قبول أو نشر بحث واحد في إحدى المجلات التي أقرتها اللجان العلمية الدائمة، ويطبق ذلك لحين إعداد لائحة داخلية جديدة متضمنة قواعد وإجراءات النشر الدولي.
- وفى جميع الأحوال، يجب أن يقدم الطالب إفادة من مجلة النشر مبيناً بها (اسم المجلة – رقم العدد – تاريخ الإصدار – أسماء السادة أعضاء لجنة الإشراف واسم الباحث) أو تقديم نسخة البحث المنشورة فعلياً موقعة من وكيل الكلية، ويجوز إضافة عدد (٢) عضو هيئة تدريس فقط من غير لجنة الاشراف للأبحاث المستخرجة من رسائل الماجستير وعلى الأكثر عدد (٣) على الأبحاث المستخرجة من رسالة الدكتوراه إذا اشتركوا فعليا في البحث بشرط الحصول على موافقة مجلس القسم بناء على مذكرة تفصيلية موضحة بأسباب الاضافة من المشرف الرئيسي على الرسالة ، وفى حالة إضافتهم دون الاشتراك في البحث، يدخل ذلك تحت طائلة عدم الأمانة العلمية.

- <u>في حالة الإشراف المشترك أو المشاريع البحثية يجوز زيادة عدد الباحثين الأجانب على البحث المشتق من الرسالة العلمية عن العدد المحدد.</u> (معدلة بمجلس الجامعة بجلسته بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠)

الملحق رقم (٣)

الخاص بشهادة إتقان اللغة الأجنبية وشهادة أساسيات التحول الرقمي

أولا: شروط الحصول على شهادة اللغة:

يجب على طلاب الدراسات العليا الحصول على شهادة إتقان اللغة الأجنبية، كشرط لمناقشة الرسالة العلمية ، وفق الضوابط الآتية:

١. الحصول على شهادة إتقان اللغة الأجنبية شرط أساسي لتشكيل لجان الحكم والمناقشة ، يكتفى بتقديمها مرة واحده فقط .

٢. بالنسبه للغة الإنجليزية: (معدلة بقرار مجلس الجامعة بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٠).

أ- الرسائل العلمية باللغة الإنجليزية:

يتحدد مستوى امتحان TOEFL (Paper based score) بحد أدنى ٤٣٣ لدرجتي الماجستير و الدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من أي فرع لهيئة الايمديست ، ويعتبرIELTS الأكاديمي مكافئ لل TOEFL بشرط الحصول على ٥ درجات لدرجتي الماجستير والدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من المركز الثقافي البريطاني.

ب- الرسائل العلمية باللغة العربية:

يتحدد مستوى امتحان TOEFL (Paper based score)بحد أدنى ٣٩٠ درجة لدرجتي الماجستير و الدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من أي فرع لهيئة الايمديست، ويعتبر IELTS الأكاديمي مكافئ للـ TOEFL بشرط الحصول على ٤ درجات لدرجتي الماجستير والدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من المركز الثقافي البريطاني

ج- يجوز لطلاب الماجستير والدكتوراه تقديم شهادة بالحصول على دورة اللغة الانجليزية للأغراض الأكاديمية English for Academic Purpose (EAP) على ألا تقل درجة اجتياز الاختبار عن نسبة ٧٠% من الدرجة المطلوبة للحصول على الشهادة من مركز اللغة الانجليزية للأغراض الخاصة بالجامعة .

د- تكون شهادة اجتياز اللغة صالحة في حالة نقل القيد أو التسجيل من جامعة أخرى ولا يطلب منه شهادة جديدة مع توافر البنود السابقة

٣. بالنسبة للغة الفرنسية:

يتم اجتياز DELF (A2) بالنسبة لدرجتي الماجستير والدكتوراه

ثانيا: شروط الحصول على شهادة أساسيات التحول الرقمي:

١. يجب على طلاب الدراسات العليا الحصول على شهادة أساسيات التحول الرقمي من المراكز المعتمدة داخل الجامعة، كشرط أساسي لمنح درجتي الماجستير والدكتوراه، ويُكتفى بتقديم هذه الشهادة مرة واحده فقط وذلك للملتحقين بالدراسات العليا اعتبارا من ١/٣/ ٢٠٢٠.

٢. يُعفى من تقديم شهادة أساسيات التحول الرقمي الفئات الآتية:

أ- طلاب كلية الحاسبات والمعلومات.

ب- طلاب قسم هندسة الحاسبات والنظم بكلية الهندسة.

ج- طلاب قسم الرياضيات تخصص الحاسب بكلية العلوم.

د- طلاب قسم اعداد معلم حاسب الى بكلية التربية النوعية.

اللائحة الموحدة لتنظيم أعمال الامتحانات الورقية

جامعة المنصورة

الباب الأول:

تنظيم أعمال الامتحانات

مادة (١) :

يحدد مجلس الكلية مواعيد الامتحان ووضع جداوله وتوزيع أعماله وتشكيل لجانه وتحديد واجبات الممتحنين وإقرار مداولات لجان الامتحان ونتائج الامتحانات في الكلية وتعرض مواعيد الامتحانات على مجلس الدراسات العليا والبحوث طبقاً لنص الفقرة (١٨) من المادة (٣٥) من قانون تنظيم الجامعات رقم (٤٩) لسنة ١٩٧٢ .

مادة (٢) :

يتولى نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث تحت اشراف رئيس الجامعة الاشراف العام على الامتحانات بجميع كليات ومعاهد الجامعة ، وفي نطاق كل كلية أومعهد يكون عميد الكلية أو المعهد الرئيس العام للامتحانات ويتولى تصريف امور الامتحانات بالكلية أو المعهد والإشراف على سير العمل بها في حدود السياسة الي يرسمها مجلس الجامعة ومجلس الكلية وفقاً لأحكام القوانين واللوائح والقرارات المعمول بها وذلك طبقاً لنص المادة ٤٤ من قانون تنظيم الجامعات ،والمادة (٧٢) من اللائحة التنفيذية لذات القانون .

مادة (٣) :

يعين مجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص احد أساتذة المادة ليتولى وضع موضوعات الامتحانات التحريرية بالاشتراك مع القائم بتدريسها ويجوز عند الاقتضاء أن يشترك في وضعها من يختاره مجلس الكلية لهذا الغرض

وتشكل لجنة الامتحان في كل مقرر من عضوين على الأقل يختارهما مجلس الكلية بناء على طلب مجلس القسم المختص ويتم اختيارها بقدر لإمكان من أعضاء هيئة التدريس بالكلية وللعميد في حالة الاستعجال اختيار اعضاء اللجنة ، وفقاً للمادة (٧١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

مادة (٤) :

يشكل مجلس الكلية لجان تصحيح أوراق الإجابة بعد اخذ رأي مجالس الأقسام المتخصصة ، ويشكل عميد الكلية لجان الرصد والمراجعة وإعداد النتائج كما يشكل من بين اعضاء هيئة التدريس ومعاونيهم والعاملين ومن غيرهم بالجامعة لجاناً فنية وإدارية لتنظيم أعمال الامتحانات بالكلية وعلى الأخص لجنة المراقبة العامة للإمتحان ولجان الإشراف والمراقبة ولجان الخدمات

مادة (٥) :

لا يجوز لأحد اعضاء هيئة التدريس ممن تربطه بأحد الطلاب المتقدمين للإمتحان صلة قرابة بالنسب أو المصاهرة حتى الدرجة الرابعة ،أن يشترك في وضع أسئلة هذا الامتحان أو القيام بأي عمل من أعمال الامتحان .

مادة (٦) :

يسلم أصل اسئلة الامتحان موقعا عليه من واضعيه الى عميد الكلية او من ينيبه في ذلك داخل مظروف محكم الغلق (وعلية توقيع واضع الأسئلة ضماناً للسرية) قبل عقد الامتحان بأسبوع على الأقل ويراعى ان يتضمن اصل اسئلة الامتحان البيانات التى تكشف عنه بدقة ووضوح مثل : التخصص أو الشعبة إن وجدت – تاريخ الامتحان – اسم المادة –الزمن المحدد للامتحان – عدد الأسئلة المطلوب الإجابة عليها .

مادة (٧):

يكون طبع اسئلة الامتحان بمعرفة عضو هيئة التدريس القائم بتدريس المادة او من ينيبه تحت اشراف عميد الكلية او من ينيبه لهذا الغرض وذلك في اليوم المحدد لعقد الامتحان ، وفى حالة تعذر ذلك يجوز طبع الاسئلة في موعد سابق تحت مسئولية من قام بوضعها ، ويتم تسليمها للعميد او من ينيبه في غضون الاسبوع السابق على موعد بدء الامتحان ، ويتعين على المسئول عن الطبع ان يتخذ كافة الاجراءات التى تضمن سريه هذا العمل وعلى الاخص التحفظ على اصول الاسئلة الخطية والنسخية وكذا اوراق الاسئله التالفة والزائدة ، ويعد لكل لجنة امتحان مظروف محكم الغلق يحتوى على عدد من اوراق الاسئلة بقدر عدد الطلاب بها ، وتسلم مظاريف الاسئلة الى رؤساء اللجان في الوقت المناسب قبل بدء الامتحان .

ولا يسمح بأي حال من الاحوال لغير المختصين بدخول قاعة طبع او نسخ الامتحان مع ضمان كل السرية لهذا العمل ، وفى حالة طبع اوراق الاسئلة في نفس يوم الامتحان لا يجوز ان يغادر العاملون الذين شاركوا في كتابة او نسخ او تصوير اوراق الأسئلة قاعة الطبع قبل مضى ساعة على الاقل من بدء الامتحان وبعد ان يتم التحفظ على اصول الاسئلة الخطية والنسخية وكذا اوراق الاسئلة التالفة والزائدة .

مادة (٨):

يتولى عدد من الموظفين تحت إشراف رئيس وأعضاء الكنترول وضع الأختام اللازمة على كراسات الإجابة بحيث تشمل اسم المادة والفرقة وتاريخ الامتحان وختم سرى متغير وخاتم رئيس الكنترول وذلك قبل موعد الامتحان بوقت كاف على أن يكون عدد الكراسات المختومة مطابقاً لعدد الطلاب المقرر اداؤهم الامتحانات في كل لجنة بزيادة ٥% كاحتياطى وتسلم كراسات الإجابة طبقاً لعدد الطلاب الوارد بكشوف كل لجنة الملاحظ قبل بدء الامتحان بنصف ساعة على الأكثر ولا يحق للطالب الحصول على أكثر من كراسة إجابة للمادة الواحدة وعقب انتهاء زمن الامتحان يتولى ملاحظ كل لجنة اعادة تسليم كراسات الاجابة إلى مسئول الكنترول المختص وكذا الكراسات الغير مستعملة الاحتياطية أو الخاصة بالطلاب الغائبين (بعد إلغائها بمعرفة رئيس اللجنة) مع استمارات الغياب الخاصة بهم .

مادة (٩) :

يصدر قرار من عميد الكلية بتحديد اعداد لجان الاعداد للامتحان بواقع عضو من العاملين بالدراسات العليا بالكلية لكل (٦٠) ستين طالبا (بحد أقصى) (معدلة مجلس جامعة بتاريخ٢٠٢٢/٣/٢٨) وفى حالة عدم كفايتهم يستكمل العدد من باقى العاملين بالكلية ثم من ادارة الجامعة ، (ما لم يكن العدد الاجمالى للطلاب اقل من ذلك) .

ويجب في جميع الاحوال الا يقل عدد اعضاء اللجنة عن (٥) خمسه اعضاء بالإضافة الى امين الكلية / مدير عام الكلية ومدير ادارة الدراسات او رئيس القسم والمعاون ورئيس العمال وعدد (٢) خدمات معاونه من العاملين بإدارة الدراسات العليا بالكلية وذلك تحت اشراف ا٠د/ عميد الكلية ووكيل الكلية لشئون الدراسات العليا ولا يجوز ان يزيد العدد عن (٣٠) ثلاثين عضو.

ويتضمن قرار عميد الكلية تحديد المهام الموكلة للجان الاعداد بحيث تشمل جميع متطلبات الامتحان وتنظيم الاماكن وتنفيذ الاعمال اللازمة لإجرائه .

وتصرف مكافاة للجان الاعداد لامتحانات الدراسات العليا بحد اقصي (٥٠) خمسون يوما عن الامتحانات بالنظام العادي والساعات المعتمدة والبرامج النوعية والمميزة وذلك *من حسابات الصناديق بالكلية(معدلة مجلس جامعة بتاريخ٢٠٢٢/٣/٢٨) .

كما تصرف للكليات التى بها فصل دراسى صيفى وذلك من مقابل التسجيل بالفصل الدراسى الصيفى .

وتحسب مكافاة اليوم بنفس قيمة مكافاة الملاحظة والمراقبة والاشراف الفعلى على اعمال الامتحانات .

ولا يجوز الجمع بين مكافاتى الاعداد لمرحلتى البكاوريوس او الليسانس والدراسات العليا كما يجوز الجمع بين مكافاتى الاعداد لامتحانات للنظام العادى والنظم الدراسية الاخرى [الساعات المعتمدة والبرامج النوعية المميزة الا في حالة عدم كفايه العاملين بالكلية].

يصرف للعاملين بالادارة العامة للدراسات العليا بالجامعة مكافاة اعداد بموافقة السيد ا٠د/ نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا عن كل فصل دراسى او دور بالنظام العادى والساعات المعتمدة وكذلك مكافاة اعداد عن البرامج النوعية والمميزة على ان تصرف من حساب صندوق الخدمات التعليمية المركزى وفى حالة عدم كفاية البند تصرف من حسابات صندوق البحوث بند الخدمات المستندية .

مادة (١٠):

يجوز عقد لجان امتحان خاصة للطلاب المرضى في مقر الكلية بناء على تقرير من الإدارة الطبية بالجامعة وبموافقة عميد الكلية او وكيل لشئون الدراسات العليا والبحوث واعتماد نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث وتعقد لجان خاصة للمسجونين بموافقة نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث بناء على عرض من عميد الكلية ، وتتكون

اللجنة الخاصة من عضوين على الأقل احدهما من بين أعضاء هئية التدريس او معاونيهم وتبدا اللجان الخاصة وتنتهى في ذات المواعيد المعمول به في الامتحان .

مادة (١١):

يقترح مدير عام الإدارة الطبية بالجامعة طبيبا واحد وممرضا واحدا لكل (٢٥٠) طالبا بما يكفل حسن أداء الخدمة الطبية ويصدر نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث قرار بندبهما بعد موافقة عميد الكلية وتصرف المكافاة لهما عن عدد الأيام الفعلية للامتحان وذلك بشرط عدم توافق توقيت هذه امتحانات مع توقيت امتحانات طلاب الدرجة الجامعية الأولى بعد توقيعهما في دفاتر معدة لذلك بكل كلية .

مادة (١٢):

يرشح مدير عام الشئون القانونية بالجامعة عضوا قانونيا واحدا (وذلك في حالة عدم وجود عضو قانونى بالكلية) وذلك لإجراء التحقيقات الطلابية التي تتعلق بالمخلفات التأديبية اثناء سير الامتحانات على ان يصدر قرار بترشيحه من أ٠د/ عميد الكلية وتصرف لة المكافاة عن عدد الأيام الفعلية للامتحان وذلك بشرط عدم توافق توقيت هذه الامتحانات مع توقيت امتحانات طلاب الدرجة الجامعية الأولى بعد توقيعه في دفاتر حضور معدة لذلك بكل كلية .

مادة (١٣) :

خصص عامل خدمات معاونه لكل ٥٠ طالب بالإضافة الى رئيس عمال الكلية ، وفى حالة وجود اكثر من مبنى لعقد الامتحانات يخصص رئيس عمال لكل مبنى اذا توافر العدد المناسب منهم ، وتصرف لهم مكافاة عن عدد الأيام الفعلية للامتحانات ، وذلك بشرط عدم توافق هذه الامتحانات مع توقيت امتحانات طلاب الدرجة الجامعية الأولى ، وفقا للنصوص الواردة باللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

مادة (١٤) :

يخصص عامل طباعة وكهربائى وسباك ونجار وفنى تبريد وتكييف بالاضافة الى المهندس المشرف على جميع اعمال الصيانه والتكييف والتبريد ومسئولى المدرج لكل كلية وتصرف لهم مكافاة عن عدد الايام الفعلية للامتحان وذلك في غير توقيت امتحانات طلاب الدرجة الجامعية الاولى ، وفقا للنصوص الواردة بالائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .

مادة (١٥) :

تتولى الكلية بالتنسيق مع إدارة الحرس الجامعي تدبير الاعداد اللازمة للحراسة والامن والاطفاء بواقع ضابط ومساعد او صف ضابط او جندي ورجل اطفاء لكل امتحان وذلك كله دون اخلال بواجب إدارة الحرس الجامعى بتدبير العمالة اللازمة لتامين عملية الامتحانات بما يحقق الامن .

اللازم لحسن سير العمل وتخصص حراسة مستقلة لكل لجنة من لجان رصد الدرجات فى الكلية وتتولى لجان الحراسة والامن والاطفاء القيام بمهام حراسة أماكن اعمال الامتحانات والمحافظة على الأمن بها ومواجهة أخطار الحريق وذلك بشرك عدم توافق توقيت هذه الامتحانات مع توقيت امتحانات طلاب الدرجة الجامعية الاولى.

مادة (١٦) :

يجوز تكليف احد العاملين من غير المختصين بالقيام بكتابة ما يمليه عليه الطلاب المكفوفين أو المصابين باصابة تمنعهم من الكتابة ويمنح من ينتدب لهذا الغرض مكافأة عن أيام العمل الفعلية يقدرها عميد الكلية.

الباب الثاني : الإشراف والمراقبة والملاحظة :

مادة (١٧) :

تشكل لجان الاشراف والمراقبة المنوط بها الاشراف على سير العمل بالامتحانات تحت الاشراف المباشر لوكيل الكلية لشئون الدراسات العليا بالكلية، وتضم عددا كافيًا من المراقبين والملاحظين بقرار من عميد الكلية على النحو التالي :

(أ) رؤساء اللجان :

يشترط أن يكون رئيس لجنة الامتحان من أساتذة الكلية وفى حال عدم توافر الاساتذة فيمكن أن يكون من بين الأساتذة المساعدين أوالمدرسين.

(ب) المراقبون:

ويختارون أولاً من بين أعضاء هيئة التدريس المشتركين بلجان الكنترول ثم من سائر أعضاء هيئة التدريس ثم من بين العاملين بالكلية أو الجامعة ويشترط ألا تقل درجة المراقب (من غير أعضاء هيئة التدريس) عن درجة الملاحظين باللجان ويشرف كل مراقب على ثلاث لجان أو كافة عدد اللجان أيهما أقل.

(ت) الملاحظون:

ويختارون من بين السادة معاونى أعضاء هيئة التدريس أو العاملين بالكلية أو الجامعة ممن لا تقل درجاتهم الوظيفية عن الدرجة الثانية وتفضل التخصصية.

ويحدد عدد الملاحظين بواقع (٢) لكل (١٥) طالب" خمسة عشر طالب" أو طلاب التخصص أو الامتحان التأهيلي أو الامتحان التمهيدي أو عدد المتقدمين للامتحان أيهما أقل.

مع وجود عدد من الملاحظين الاحتياطين بواقع ١٠% من عدد الملاحظين وعلى أن يخصص أحد العاملين بإدارة أو قسم الدراسات العليا بالكلية لتحرير كشوف الطلاب الحاضرين والغائبين وذلك لكل ثلاث لجان أو كافة اللجان أيهما أقل.

مادة (١٨) :

تكون اختصاصات رؤساء اللجان والمراقبين والملاحظين هى الاختصاصات المنصوص عليها فى اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال الامتحانات الدرجة الجامعية الاولى ومكافأتها الموافق عليها من مجلس الجامعة .

الباب الثالث : قواعد التصحيح:

مادة (١٩) :

يشترك فى تصحيح كل كراسة اجابة مصححان على الاقل ولا يتجاوز العدد أربعة الا فى الكليات التى تقتضى ظروف الدراسة بها غير ذلك وبعد موافقة نائب رئيس الجامعة لشئون الدراسات العليا والبحوث ويقوم المصحح بتصحيح السؤال ذاته فى كافة كراسات الاجابة الا اذا اقتضت الضرورة غير ذلك.

ويكون تداول كراسات الإجابة بين المصححين عن طريق الكنترول المختص وتحت رقابة رئيس الكنترول المختص وتحت رقابة رئيس الكنترول ومسئوليته ، ويتم التداول فى ضوء البيان الذى يعده كل قسم من أقسام الكلية العلمية المتضمن ترتيباً للمصححين فى كل مادة مع ايضاح عناوينهم وكيفية الاتصال بهم ، ويتولى رئيس الكنترول بالتعاون مع أستاذ المادة أو رئيس مجلس القسم المختص متابعة عملية التداول بين المشتركين فى التصحيح والعمل على إنجازه خلال مدة لا تتجاوز أربعة أسابيع من تاريخ عقد الامتحان .

مادة (٢٠) :

ينقل المصحح الدرجة التى وضعها إلى المكان المخصص لها بغلاف كراسة الإجابة ويوقع عليها وعلى المصحح الأخير جمع الدرجات التى حصل عليها الطالب وتفقيطها والتوقيع على ذلك ، ولا يجوز تعديل الدرجة التى تم تقديرها وكتابتها إلا فى حالة وقوع خطأ مادى فى الرصد أو الجمع ويجب أن يكون التعديل فى هذه الحالة مصحوباً بتوقيع المصحح الذى أجراه .

مادة (٢١) :

يتعين على لجان رصد الدرجات والمراجعة وإعداد النتائج (الكنترول) المحافظة على سرية العمل بالنسبة لكراسات الإجابة ، وحصرها والتأكد من مطابقتها لأعداد الطلاب الذين أدوا الامتحانات ، والقيام بجميع العمليات اللازمة للرصد والمراجعة ، وتعمل هذه اللجان تحت الإشراف المباشر لوكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث ، ويرأس كل لجنة أحد الأساتذة أو المساعدين العملين بالجامعة ، ويحدد أعضاء اللجنة بمعدل عضو لكل (٥٠) خمسين طالباً على الأكثر ، على ألا يقل عدد أعضاء اللجنة عن عضوين بالإضافة إلى رئيس اللجنة وعضو لرصد تقديرات الطلاب بصحائف الأحوال ، ويراعى فى جميع الأحوال عدم الأستعانة فى هذه اللجان بمن يعمل خارج جامعة المنصورة وتصرف مكافاة اعمال الكنترول بواقع (٦٠) ستين يوما لامتحانات نهاية كل فصل او دور وبحد اقصى (٣٠) ثلاثين يوما لامتحانات (الدور الثانى) في حدود موارد كل نظام دراسي .

وتصرف مكافاة الكنترول بعد تقديم تقرير من رئيسه الى عميد الكلية على ان يتضمن التقرير نسبة مشاركة كل عضو من الاعضاء والمكافاة المقترحة ، وتحسب مكافاة الكنترول بنفس قيمة مكافاة الملاحظة والمراقبة والاشراف الفعلى على اعمال الامتحانات .

مادة (٢٢) :

يجرى سير العمل فى لجان رصد الدرجات والمراجعة وإعداد النتائج وذلك طبقًا للضوابط التالية :

١- على رئيس الكنترول توزيع الأعمال بما يحدد مسئولية كل عضو من أعضاء الكنترول وعليه اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتأمين سير العمل به .

٢- يقوم أعضاء لجنة الكنترول بإتباع الخطوات التالية وذلك قبل فض سرية كراسات الإجابة :

أ- يجرى حصر أعداد كراسات الإجابة ومطابقتها بالأعداد الموضحة على بطاقات تسليم الكراسات إلى المصححين .

ب- يتم مراجعة كراسات الإجابة من الداخل للتحقق من تصحيح كافة الأسئلة بأجزائها المختلفة ، فإذا تبين وجود إجابة غير مصححة يطلب من المصحح الحضور إلى مقر لجنة الكنترول لاستكمال التصحيح مع الحفاظ تماماً على سرية كراسة الإجابة ويتحتم أن يتم ذلك فى وجود رئيس الكنترول المختص .

ت- يتم مراجعة الدرجة المدونة لكل سؤال داخل كراسة الإجابة وخارجها للتحقق من تطابقها ، فإذا تبين وجود إختلاف بينهما طلب من المصحح الحضور إلى مقر لجنة الكنترول لتحديد الدرجة المستحقة للطالب ويتم ذلك فى وجود رئيس لجنة الكنترول المختص

ث ـ يتم مراجعه مجموع الدرجات التى حصل عليها الطالب فإذا ما وجد خطأ مادى فى عملية الجمع تقوم لجنة الكنترول بتصحيحه دون الرجوع إلى المصحح مع توضيح أن التصليح قد تم بمعرفة لجنة الكنترول ويوقع رئيس الكنترول على الدرجة بعد تصويبها.

ج ـ يتم تسليم كراسة إجابة الامتحانات العملية وكشوف أعمال السنة أو الامتحانات الشفوية أو التطبيقية من الأقسام إلى لجان إعداد النتائج (الكنترول) قبل فض سرية الكراسات النظرية وتكون الكشوف معتمدة من رئيس مجلس القسم المختص ،ولا يجوز بأى حال من الأحوال إجراء أى تعديل على درجات الامتحانات العملية أو درجات أعمال السنة بعد تسليم الكراسات الخاصة بالامتحانات العملية وكذلك كشوف الامتحانات الشفوية وأعمال السنة إلى لجان إعداد النتائج .

٣) يراعى جبر الكسر عند رصد المجموع الكلى للمادة وتطبق فى ذلك القواعد الاعتيادية لجبر الكسور .

الباب الرابع: مكافأة الامتحانات التحريرية والشفوية وقواعد صرفها :

مادة (٢٣) :

تصرف مكافاة الملاحظة والمراقبة والاشراف على الامتحانات (التحريرية والعملية والشفوية) الورقية منها و الالكترونية (معدلة مجلس جامعة بتاريخ٢٠٢٢/٣/٢٨) للسادة رئيس الجامعة ، ونائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث وعمداء الكليات ووكلائها لشئون الدراسات العليا والبحوث وامين عام الجامعة ، ومدير عام الدراسات العليا بالجامعة ومديري الادارات الدراسات العليا بالادارة العامة للجامعة ، ومسئول كل كلية بالادارة العامة للدراسات العليا وامناء الكليات ومدير ادارة الدراسات العليا بالكلية او روساء الاقسام بكل كلية والعاملين بقسم الدراسات العليا بالكلية عن عدد ايام الامتحانات الفعلية بواقع ٣% من الاجر الاساسى مع مكافاة اضافية بحد اقصى ٥٠ جنيه للنظام العادى والساعات المعتمدة والبرامج المميزة بحيث لا يزيد اجمالى المكافاة في الفترة الامتحانية الواحدة عن (٨٠) ثمانون جنيها وذلك في حدود موارد كل كلية على ان يتم اعادة النظر في قيمة المكافاة الاضافية عند الحاجة من خلال العرض على مجلس الدراسات العليا والبحوث وموافقة مجلس الجامعة .

وتحسب مكافاة اللجنة الطبية والشئون القانونية والخدمات المعاونه والفنيين المنصوص عليهم بالائحة بنفس مكافاة الملاحظة والمراقبة والاشراف الفعلى على اعمال الامتحانات.

ويجوز صرف مكافاتين او اكثر عن اليوم الواحد بالنسبة لاعمال الملاحظة والمراقبة والاشراف الفعلى على اعمال الامتحانات ، حيث تعدد المكافاة بتعدد الفترات الامتحانية .

واذا كلف بأعمال الامتحانات العاملون المحالون الى المعاش والسابق عملهم بالجامعة تصرف لهم مكافاة الملاحظة عن ايام عملهم الفعلية بواقع ٣% من الاجر الأساسي للمرتب عند الاحالة للمعاش او اساسي ٢٠١٥/٦/٣٠ للمحالين على المعاش بعد هذا التاريخ وذلك مع المكافاة الاضافية المقررة للملاحظة الواردة في ذات اللائحة .

مادة (٢٤) :

يعامل رئيس الجامعة ، ونواب رئيس الجامعة معاملة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة فى تطبيق أحكام هذه اللائحة .

مادة (٢٥) :

لا يجوز الجمع بين مكافأة أعمال الكنترول لجان رصد النتائج المقررة فى مرحلتى الليسانس والدراسات العليا باعتبار أن الامتحان فى الجامعة وحدة واحدة .

مادة (٢٦) :

تشكل لجنة مركزية للإشراف على الامتحانات الشفوية والعملية بجميع كليات ومعاهد الجامعة بمرحلة الدراسات العليا برئاسة أ.د/ رئيس الجامعة وعضوية نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث كما تشكل لجنة فرعية للإشراف على

الامتحانات الشفوية والعملية بكل كلية برئاسة عميد الكلية وعضوية وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث على أن يصرف لأعضاء اللجنتين مكافأة بواقع ٥٠ جلسة فى كافة كليات الجامعة أو اللأقسام العملية على مستوى الكلية .

مادة (٢٧) :

يقوم امين عام الجامعة ومدير عام شئون الدراسات العليا والبحوث ومديرى ادارات الدراسات العليا بالجامعة بالادارة العامة وامين الكلية ومدير ادارة الدراسات العليا في الكلية بالاشراف على الاعمال الادارية ذات الصلة بالامتحانات الشفوية على ان يحصل على مكافاة تقترحها اللجنة المركزية ويعتمدها رئيس الجامعة .

مادة (٢٨) :

تصرف مكافأة أعمال الامتحانات الورقية منها الالكترونية(معدلة مجلس جامعة بتاريخ٢٠٢٢/٣/٢٨) (تحريرى ، عملى ، شفوى) عن سنة مالية تبدأ من أول يوليو وحتى نهاية يونيو من العام التالى، ويتم الصرف على أساس المجهود الفعلى، ويجوز بقرار من السلطة المختصة أو من يفوضه حرمان عضو هيئة التدريس أو الموظف أو العامل من كل أو بعض المكافأة فى حالة عدم قيامه بالواجبات المكلف بها و يكون الصرف عن امتحانات الأدوار الثلاثة و منتصف الأدوار و كذا امتحانات الفصل الصيفى (معدلة مجلس جامعة بتاريخ٢٠٢٢/٣/٢٨).

مادة (٢٩) :

يتم تشكيل لجان الممتحنين للجلسات التطبيقية أو الشفوية أو العملية من أعضاء هيئة التدريس الأصليين والمنتدبين لتدريس المواد فى الكلية بحيث لا يقل عدد أعضاء اللجنة الواحدة عن اثنين ولا يزيد عن ثلاثة أعضاء ويقسم عدد الطلاب المقيدين لامتحان أى مادة على عدد اللجان المشكلة بحيث لا يقل عدد الطلاب عن خمسة (ما لم يكن العدد الاجمالى للمقيدين أقل من ذلك) ولا يزيد عن عشرة وتقوم لجنة بامتحان الطلاب المقرر امتحانهم ولا يزيد عدد الجلسات فى اليوم الواحد على خمسة عشر جلسة، مع مراعاة اللوائح الداخلية للكليات فى هذا الشأن .

ويكون الحد الأقصى للمكافأة التى يحصل عليها عضو هيئة التدريس لكافة الامتحانات الشفوية والتطبيقية والعملية مائة وخمسين جلسة فى الفصل الدراسى الواحد وذلك على المشاركة فى كافة كليات الجامعة لمرحلة الدراسات العليا ولا يزيد عدد الجلسات لعضو هيئة التدريس المنتدب على خمسين جلسة فى الفصل الدراسى الواحد، وتطبيق المادة (٢٩٠) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات على ساعات المواد العلمية بالكليات العملية والشعب التعليمية بالكليات النظرية.

مادة (٣٠) :

لا يجوز صرف مكافأتين عن اليوم الواحد وذلك فيما عدا مكافأة الإشراف (الملاحظة، المراقبة) حيث لا تدخل ضمن الحد الأقصى للمكافأة بل تصرف كأيام عمل فعلية، حيث يجوز صرف مكافأتين أو أكثر عن اليوم الواحد بالنسبة لأعمال الملاحظة والمراقبة والإشراف الفعلى .

مادة (٣١)

تصرف مكافأة عن أعمال الإعداد للامتحان الشفوى تماثل مكافأة المراقبة والملاحظة فى الامتحان التحريرى على أساس عدد الأيام الفعلية للامتحان الشفوى.

الباب الخامس : أحكام عامة

مادة (٣٢) :

تسرى أحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية وذلك فيما لم يرد فى شأنة نص خاص بهذه اللائحة.

مادة (٣٣) :

تنشر هذه اللائحة فى النشرة الخاصة بجلسات مجلس الجامعة ويعمل بها اعتبار من تاريخ صدورها من المجلس وتلغى كافة القرارات المخالفة لأحكامها.

اللائحة الموحدة لتنظيم أعمال الإمتحانات الإلكترونية للدراسات العليا

جامعة المنصورة

مادة (١)

الأهداف

تهدف الجامعة من وضع لائحة لتنظيم أعمال الإختبارات الإلكترونية لقطاع الدراسات العليا. تحقيق العديد من الأهداف من بينها :

١. تنظيم آلية إنشاء مراكز الاختبارات الإلكترونية تحقيقًا لآليات التحول الرقمي بالجامعة . فضلًا عن تنظيم طرق وضع الأسئلة على النظام مرورًا بأداء الاختبارات الالكترونية وتصحيحها وحتى إعلان نتيجتها.
٢. تفعيل وحدة للقياس والتقويم بالجامعة تختص بالإشراف على أعمال الاختبارات الالكترونية بالدراسات العليا وتتولى مسألة تنظيم بنوك الأسئلة ومراجعتها واعتمادها.
٣. تنظيم آلية حل جميع المشكلات القانونية الناجمة عن تطبيق نظام الاختبارات الالكترونية .
٤. خلق آلية واضحة ومحددة لتدريب السادة أعضاء هيئة التدريس ورؤساء وأعضاء الكنترولات على آلية عمل الاختبارات الالكترونية وتقديم كافة سبل الدعم الفني بكل كلية.

مادة (٢)

التعاريف

في تطبيق أحكام هذه اللائحة يكون للعبارات والكلمات الواردة بها المعاني التالية والموضحة قرين كل منها :

- **الدولة** : جمهورية مصر العربية.
- **الجامعة**: جامعة المنصورة.
- **الرئيس** : رئيس جامعة المنصورة.
- **المجلس** :مجلس الدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.
- **نائب الرئيس** : نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.
- **وكيل الكلية** : وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث والعلاقات الثقافية.
- **الاختبارات الالكترونية**: الاختبارات الإلكترونية هي أحد الوسائل الحديثة لقياس وتقييم مخرجات العملية التعليمية باستخدام الحاسب الآلي و الشبكات الإلكترونية. وتعد أحد البدائل الفعالة للاختبارات الورقية التقليدية. و تتميز بالمرونة والكفاءة في جميع مراحل تطبيقها، و هي امتحاناتٌ محددةٌ بزمنٍ مُعين وتشمل مجموعة من الأسئلة المتنوعة (اختيار من متعدد . الصواب والخطأ. التوصيل . الترتيب . إكمال الفراغ .وغيرها تبعاً لانظمة الأسئلة المتاحة بنظام الامتحانات الكترونية) وتصحح إلكترونيًا وفوريًا مما يضمن المصداقية والشفافية في التصحيح.

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٥
بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٢٢

- **مفهوم السؤال بالامتحانات الالكترونية:** هو السؤال الذي يقوم بوضعه الأساتذة الممتحنين ومضاف علي بنك الأسئلة الخاصة بالمادة مع تحديد أجابته وفقاً لطبيعة السؤال
- **مفهوم صعوبة السؤال:** هو تحديد درجة صعوبة السؤال ووفقاً لما هو وارد بالنظام من الإختيارات الثلاثة ويحدده الأساتذة الممتحنين
- **مفهوم هدف ومخرجات السؤال:** هو ربط السؤال واختيار هدفه من الأهداف التي تم وضعها عند توصيف المقرر وتتفق مع مخرجات المحددة للمقرر
- **بنوك الأسئلة:** هو مكان آمن يحتوي على كم ضخم من الملفات الالكترونية المبرمجة والمنظمة . تشتمل على مجموعات من الأسئلة ذات مستويات مختلفة بما يحقق أهداف الجودة والاعتماد الأكاديمي. كما تقوم وحدة القياس والتقويم بالجامعة بالاشراف على عملية انشاء بنوك الأسئلة ومراجعتها واعتمادها . وآلية سحب أو إضافة عدد من الأسئلة المختلفة . وتصنيفها طبقًا للأهداف التعليمية التي يتم قياسها.
- **لجنة المراجعة الداخلية:** هي لجنة يحددها مجلس القسم أو مجلس إدارة البرنامج النوعي للدراسات العليا ويوافق عليها مجلس الكلية وتضم مجموعة من أعضاء هيئة التدريس بالقسم ومهمتها مراجعة بنوك الأسئلة وفقاً لمعيار الجودة والقياس والتقويم.
- **لجنة المراجعة الخارجية:** هي لجنة يحددها مجلس القسم أو مجلس إدارة البرنامج النوعي للدراسات العليا ويوافق عليها مجلس الكلية وتضم مجموعة من أعضاء هيئة التدريس جامعات أخرى ومهمتها مراجعة بنوك الأسئلة وفقاً لمعيار الجودة والقياس والتقويم

مادة (٣)

نطاق التطبيق

تسري أحكام هذه اللائحة على الطلاب الذين يلتحقون بأحد برامج الدراسات العليا التي تطبق نظام الاختبارات الإلكترونية من تاريخ اعتمادها من مجلس الجامعة.

مادة (٤)

حالة عدم وجود نص باللائحة

تُطبق أحكام هذه اللائحة فيما لم يرد بشأنه نص في قانون تنظيم الجامعات رقم (٧٢) لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وكذلك لائحة الدراسات العليا بالجامعة والخاصة بتنظيم أعمال الامتحانات ونظام المكافآت وغيرها.

مادة (٥)

يحدد مجلس الكلية بناء على اقتراح مجالس الأقسام أو البرامج النوعية المواد والمقررات الدراسية التي تجرى بها إمتحانات الكترونية سواء كان الامتحان كليا أو جزئيا ونسبة درجته الى الدرجة الاجمالية للمقرر حال الامتحان الجزئي .

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٥
بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٢

مـــادة (٦)

- تحدد مجالس الاقسام أو البرامج النوعية أعضاء هيئة التدريس المنوط بهم إعداد بنوك الاسئلة وانشاء الامتحان على النظام الإلكتروني للامتحانات ويفضل ان يتم إختيارهم من القائمين بتدريس المقررات محل الامتحان .
- ويعين مجلس الكلية رؤساء كنترولات الامتحانات الالكترونية ويجب على رؤساء الكنترولات تلقي التدريب اللازم بمركز الامتحانات الالكترونية ومركز الاتصالات وتقنية المعلومات بالجامعة .
- يجوز أن يكون رئيس كنترول الإمتحانات الإلكترونية هو رئيس كنترول الإمتحانات الورقية أو أحد الأساتذة من تشكيل كنترول الدراسات العليا.
- يعتمد نائب رئيس الجامعة المختص التشكيلات السابقة .

مـــادة (٧)

يحدد مجلس الجامعة النظام / الانظمة التي ستجرى عليها الاختبارات الالكترونية بالجامعة في بداية العام الجامعي بناءا علي عرض من مجلس ادارة مراكز الاختبارات الالكترونية و يحظر استخدام سواها.

مـــادة (٨)

يقوم وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا بإرسال طلب عبر النظام الإلكتروني للامتحانات الى مدير مركز الامتحانات الالكترونية على ان يتضمن الطلب المسمى العلمي للمقرر الدراسي ورقم المقرر وأعداد الطلاب ودرجة المقرر وعدد الأسئلة وأسماء أعضاء هيئة التدريس واضعي الامتحانات .

مادة (٩)

يحدد مجلس إدارة مركز الاختبارات الالكترونية مواعيد استلام الطلبات والرد عليها وذلك عبر النظام الإلكتروني المخصص لذلك . ويجب أن يتضمن الرد أماكن القاعات التي ستجرى بها الامتحانات والمواعيد المحددة لكل امتحان وأعداد الطلاب . ويرسل الرد إلى وكيل الكلية الذى يقوم بدوره بإحالته إلى رئيس الكنترول المختص لإستكمال الإجراءات الخاصة بالامتحانات

مادة (١٠)

يقوم أستاذ المادة أو عضو هيئة التدريس القائم بالتدريس بإعداد بيان مفصل قبل عقد الامتحان بفتره كافية يتم تحديدها من قبل إدارة الكلية باسم المادة أو المقرر الدراسي . وعدد أسئلة الاختبار وإختيار نوع الأسئلة وفقاً لنوعية الأسئلة المضافة علي النظام. ويرفع البيان على النظام الإلكتروني للاختبارات الإلكترونية . ويسلم للكنترول نسخة ورقية منه . ويفضل توزيع الاسئلة على نماذج متعددة مع مراعاة أن تكون اسئلة النماذج شاملة اسئلة الامتحان وتغطي كافة الأجزاء المحددة التي درسها الطلاب.

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٠
بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٣

مادة (١١)

يقوم أستاذ المادة أو لجان الممتحنين بتصدير الأسئلة إلى سيرفر مركز الاختبارات الالكترونية بالجامعة من صفحاتهم الشخصي بالنظام ويقوم رئيس الكنترول الالكتروني بفتح الأمتحان يوم عقد الإختبار ووفقاً للموعد المعلن في جداول الأمتحانات لجميع الطلاب المسجلين في كل مقرر

مادة (١٢)

يسلم نموذج الأسئلة ورقياً والمطبوع من النظام الالكتروني للامتحانات بعد تصديره لمركز الإختبارات الالكترونية بالجامعة في مظروف مستقل مغلق قبل موعد الامتحان بوقت كاف للكنترول المركزي للدراسات العليا. ويتم تسليم نماذج الاجابة في خلال ٢٤ ساعة من تسليم نموذج الأسئلة ويجب أن تكون موقعه من أعضاء لجنة الاختبار علي أن يكون أقصي موعد لتسليم نموذج الإجابة يوم الامتحان.

مادة (١٣)

يجب الاحتفاظ بالنسخة الإلكترونية من اجابات الطلاب المرسلة من مركز تقنية المعلومات بعد انتهاء الامتحانات الالكترونية داخل كنترولات الدراسات العليا علي أن تقوم كل كلية بتوفير الإحتياجات التقنية اللازمة للحفظ الالكتروني والورقي في نسخ تخص الكلية إضافة إلي النسخ بمركز تقنية المعلومات

مادة (١٤)

تجرى الاختبارات الالكترونية تحت الاشراف الكامل لكنترول الدراسات العليا في كل كلية يُجرى فيها الاختبار الالكتروني . ويجب على أعضاء الكنترول التواجد داخل قاعات الاختبارات الالكترونية اثناء عقد الاختبارات . ويقوم رئيس الكنترول بمضاهاة أعداد الطلاب الذين حضروا الامتحان وذلك قبل الانتهاء من غلق الامتحان الإلكتروني . وبعد الانتهاء منه يقوم بتقديم تقرير لوكيل الكلية المختص مبينا به العقبات التى ظهرت أثناء إجراءها إن وجدت . وإذا ظهرت اثناء الامتحان أسئلة بها خطأ علمي أو خطأ في الصياغة يتم عرض مذكرة فوراً من أستاذ المادة أو رئيس الكنترول على وكيل الكلية المختص لإتخاذ الإجراء اللازم .

مادة (١٥)

يجب اثناء عقد الاختبارات الالكترونية توفير عضو من وحدة التعليم الإلكتروني أحدهما أساسي والآخر إحتياطي لكل ٥ لجان إمتحانية على الأكثر وبحد أقصى ٤ أعضاء دعم فني أساسيين لكل فترة إمتحانية. ويعامل ماليا وإداريا معاملة أعضاء لجان الملاحظة أو وفقًا لما يُقرره مجلس الكلية.

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٥
بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٣

مادة (١٦)

يجب مراعاة الضوابط التالية عند إنشاء الاختبار الالكتروني :-

١- التأكد من صحة عرض الأسئلة وصحة إدخال الاجابات على النظام الإلكتروني قبل بدء الاختبارات .

٢- تعميم الامتحانات بنظام الأسئلة الموضوعية فيما يتعلق بوضع الاسئلة بنظام بنوك الأسئلة أو الأسئلة المتاحة علي النظام

٣- توزيع الوقت المحدد للمقرر علي أسئلة الإختبار

٤- تحديد درجة كل سؤال علي أن يكون مجموع درجات الأسئلة يعادل مجموع درجات المقرر الدراسي وفقاً للائحة

٥- مراعاة مواصفات الورقة الامتحانية الجيدة .

٦- مراعاة الدقة في ضبط إعدادات الامتحان الالكتروني

٧- طباعة الامتحان من النظام للتاكد من شكل الأسئلة وصحتها وتسليم نسخة للكنترول المركزي للدراسات العليا

مادة (١٧)

يجب إخطار واعلان الطلاب على الموقع الإلكتروني وكذا بلوحة الإعلانات بالكلية وعبر صفحات التواصل الاجتماعي الرسمية للكلية بإجراءات الامتحان ونظام الاجابة وكذا إعلامهم بالقواعد الإمتحانية التالية:

١- ضرورة التواجد بمقر قاعة/مركز الاختبار الإلكتروني المحدد قبل موعد الاختبار بنصف ساعة على الأقل .

٢- التزام الطالب بالجهاز المحدد له بلجنة الاختبار .

٣- الدخول على النظام الاختبارات الالكترونية بالرمز التعريفي وكلمة المرور المخصصين للطالب .

٤- ابراز البطاقة التعريفية للطالب .

٥- عدم اصطحاب أية أدوات أو كتب أو ملخصات تحتوى على مادة علمية ذات صلة بمادة الامتحان وأيضاً عدم اصطحاب أجهزة الهاتف المحمول.

٦- عند تعرض الطالب لأية مشاكل تقنية أو فنية فى الأجهزة أو النظام وفى طريقة عرض الأسئلة يلتزم الطالب بإبلاغ الملاحظ أو المراقب المتواجد فى القاعة وإثبات ذلك فى النموذج الرسمي المخصص لذلك حال تعذر حل المشكلة .

٧- تسجيل رقم الجهاز الجديد في محضر رسمي في حالة تغير الجهاز لاي سبب تقني

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٥
بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢

مادة (١٨)

يجب الاحتفاظ بنسخ ورقية للإمتحان بما لا يجاوز ٢٪ من عدد الطلاب مع استخدام طابعات وأحبار ذات جودة عالية في طباعة أوراق الامتحان وفي حالة طباعة نسخ ورقية من الامتحانات يجب وضع الأختام الخاصة بكنترول الدراسات العليا بعيداً عن الجزء الخاص ببيانات الطالب والباركود الخاص بورقة الإمتحان .

مادة (١٩)

في حالة تأدية بعض الطلاب الإختبار بنظام التصحيح الآلي يجب سحب إجابات الطلاب باستخدام scanner في نفس يوم الامتحان ومن خلال نموذج الإجابة المسلم للكنترول والمعتمد من لجنة الممتحنين والتي وافق عليها مجلس الكلية

مادة (٢٠)

يقوم مسئولي كنترول الدراسات العليا قبل اغلاق الامتحان داخل مراكز الاختبارات بالتأكد من مطابقة عدد الطلاب الثابت دخولهم على نظام الاختبارات الالكترونية والمسجلة على شاشة التحكم لرئيس الكنترول والمحددة لتوزيع الطلاب بقاعة الإختبار مع عدد الطلاب المسجل في كشوف الحضور والانصراف الورقية

مادة (٢١)

في حالة الاختبارات الالكترونية، يجب مراجعة حالات الطلاب الحاصلين على صفر من الدرجات للتأكد من الدرجة التي تم رصدها على النظام . أما في حالة الامتحانات الورقية التي يتم تصحيحها تصحيحا آليا، يجب أخذ عينة عشوائية من امتحان المقرر بعد التصحيح الآلي وتصحيحها يدوياً للتأكد من مطابقة الدرجة الموجودة على النظام .

مادة (٢٢)

بعد الانتهاء من الامتحانات يقوم رئيس الكنترول بتقديم تقرير مفصل مكتوب عن النتيجة مبينا به الايجابيات والسلبيات التي شابته والاحصاءات الخاصة .

مادة (٢٣)

يجوز للطالب أن يتقدم بشكوى من الامتحان يوم انعقاده وعقب انتهاء الوقت المخصص له مباشرة الى وكيل الكلية المختص باستخدام النموذج المخصص لذلك . ويقوم وكيل الكلية بتكليف رئيس الكنترول وأحد المشرفين على الامتحان ببحث السؤال محل الشكوى . ويعلن الطالب بنتيجة شكواه بعد اسبوع من انتهاء الامتحان ويتم إعتماد نتيجة الشكوى إن وجد خطأ من مجلس الكلية ونائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٥
بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٢

مادة (٢٤)

يجوز للطالب أن يتقدم بطلب يتظلم فيه من نتيجة الامتحان بعد اعلان النتيجة رسميا . خلال الفترة التي يحددها مجلس الكلية. ويقدم التظلم على النموذج المعد لذلك بعد سداد الرسوم المقررة . ويقدم التظلم خلال مدة لاتزيد عن خمسة عشر يوماً من إعلان النتيجة رسمياً.

مادة (٢٥)

يتقدم وكيل الكلية للدراسات العليا بمقترح تشكيل لجنة فحص التظلمات لإعتماده من مجلس الكلية علي أن تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء هيئة تدريس و يكون من بينهم أحد أعضاء الكنترول. ويتم مخاطبة مركز التقنية بالجامعة لتمكين لجنة التظلمات من الاطلاع على اجابات الطلاب ومختلف نشاط الطالب على النظام أثناء الإختبار خلال مدة لاتزيد عن خمسة عشر يوماً عقب نهاية الفترة المحددة لتقديم التظلمات

مادة (٢٦)

يجب التأكد من حضور الطالب أو غيابه أثناء امتحان المادة محل التظلم من خلال كشوف التوقيع الموجودة داخل الكنترول وكذلك من النظام الإلكتروني وذلك حال حصوله على صفر من الدرجات أو تسجيله غائب .

مادة (٢٧)

عند فحص التظلمات يجب يجب عند فحص التظلم التأكد من تطابق النتيجة الالكترونية مع نموذج الاجابة المعد من قبل استاذ المادة والتأكد من عدم وجود أكثر من اجابة للسؤال الواحد . كما يجب مراجعة جمع ورصد درجات كافة أجزاء الاسئلة على البرنامج . وفى حالة وجود جزء مفالي من الاسئلة يتم مراجعة واعادة رصد درجاته وجمعها مع درجات الجزء المصحح الكترونيا.

مادة (٢٨)

يتم اتخاذ الاجراءات اللازمة لتصويب النتيجة عند قبول تظلم الطالب طبقًا لقرار لجنة التظلمات في هذا الشأن بعد أخذ موافقة مجلس الكلية ويرفع إلي نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا للموافقة علي نتيجة التظلمات.

مادة (٢٩)

تعد هذه اللائحة نافذة فور اعتمادها من المجالس المختصة ويعمل أحكامها اعتبارا من موافقة مجلس الجامعة عليها

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٥
بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٢

جامعة المنصورة
الإدارة العامة للدراسات العليا

اللائحة الموحدة
لتنظيم أعمال الامتحانات الالكترونية

شعار الكلية

شعار الجامعة

نموذج شكوى من الامتحان الالكتروني (الدراسات العليا)

التاريخ ..... مدة الامتحان ..... اسم المقرر: .....

نوع الامتحان : (منتصف فصل) / (نهاية فصل) / (عملي) / (شفوي)

اسم التخصص: دبلوم ..... ماجستير ..... أو دكتوراة .....

اسم الطالب (اختياري): .....

نوع الشكوى (يرجاء وضع علامة √ أمام نوع الشكوى):

الاسئلة المكررة : رأس السؤال او الاسئلة :

.....

.....

الاجابات مكررة: رأس السؤال او الاسئلة :

.....

.....

رؤوس الاسئلة مفقودة: احد اجابات السؤال:

.....

.....

الاجابات امامها دوائر ومفترض ان تكون مربعات او العكس: رأس السؤال او الاسئلة :

.....

.....

بطء النظام الالكتروني أو توقف الامتحان أثناء اداء الطالب للامتحان: رجاء كتابة أحداث المشكلة وما تم اتخاذه من اجراء داخل اللجنة

.....

.....

شكاوي أخري :

.....

.....

توقيع الطالب	توقيع عضو هيئة التدريس المراقب	توقيع رئيس الكنترول
.....	.....	.....

اعتماد
مجلس الجامعة
بجلسته رقم ٥٩٥
بتاريخ ٢٠٢٢/١/٢٢

لائحة الـدراسات العليـا للطلاب الوافدين

الصادرة بقرار مجلس الجامعة بتاريخ ٢٠١٦/١٠/٣١
وتعديلاتها

المادة (١)

يعمل بأحكام قانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ ولائحته التنفيذية وأحكام لائحة الدراسات العليا بالجامعة وأحكام اللوائح الداخلية للكليات فيما لم يرد بشأنه نص خاص بهذه اللائحة .

(مواعيد القيد والدراسة والتسجيل)

مادة (٢)

يتم القيد والتسجيل بالكليات وفقا للقواعد الآتية :

أ- إذا كانت الدراسة بنظام السنة الممتدة يكون القيد فى بداية العام الجامعي وحتى نهاية شهر مارس أو الموعد الذي يحدده المجلس الأعلى للجامعات .

ب- إذا كانت الدراسات بنظام الساعات المعتمدة يكون القيد خلال الفصل الدراسي الأول أو الثاني .

ت- التسجيل يكون فى أى وقت من العام دون التقيد بمواعيد .

(شروط القيد والتسجيل والأوراق المطلوبة)

مادة (٣)

بالإضافة الى شروط القيد والتسجيل المنصوص عليها فى اللوائح الداخلية للكليات مع إعفائهم من شرط الحصول على تقدير أعلى من مقبول يجب توافر الشروط الآتية :

١- تقديم خطاب ترشيح من سفارة الدولة التابع لها الطالب بجمهورية مصر العربية بالنسبة للطلاب الوافدين على منح حكومية ويعفي من هذا الشرط الطلاب الوافدين للدراسة على نفقتهم الشخصية متضمنا ما يلى :

- الكلية والقسم العلمي والتخصص الدقيق المراد القيد والتسجيل بها .

- الدرجة العلمية المطلوب القيد والتسجيل بها .

- العام الجامعي الذي سيتم القيد والتسجيل به

- بيان ما إذا كان الطالب سيدرس على نفقته الخاصة أم على نفقة حكومة بلده أم على منحة دراسية من جمهورية مصر العربية .

٢- شهادة من المجلس الآعلى للجامعات بمعادلة الشهادات والدرجات العلمية الحاصل عليها الطالب من الخارج .

٣- أصل شهادة البكالوريوس أو الليسانس موثقة فى حالة القيد للدبلوم أو لدرجة الماجستير ، أصل شهادة الماجستير موثقة فى حالة القيد والتسجيل لدرجة الدكتوراه .

٤- أصل شهادة الميلاد .

٥- صورة جواز السفر (ساري المفعول) .

٦- شهادة طبية موثقة .

٧- موافقة الجهات الأمنية مع آخذ إقرار على الطالب بأن الجامعة ليس لديها أية مسئولية بقبوله بشكل نهائي ألا بعد ورود الموافقة الأمنية .

٨- تحديد محل إقامة ثابت بجمهورية مصر العربية يمكن مراسلة الطالب عليه .

مادة (٤)

يتم قبول الطلاب الحاصلون على تقدير مقبول فى الدرجة الجامعية الأولى بالكليات التي تشترط لوائحها الداخلية الحصول على تقدير أعلى من مقبول دون تحميلهم بأية مواد إضافية ما لم يتم تحميلهم بمواد إضافية بشهادة المعادلة الصادرة من المجلس الأعلى للجامعات.

مادة (٥)

القيد أو التسجيل بالكلية واعتمادها من السلطات المختصة بالجامعة يكون بصفة مبدئية إلى أن يتم استكمال واستيفاء كافة الأوراق والمستندات المشار إليها بالمادة السابقة ، ويجوز إعطاء الطالب إفادة معتمدة بناء على طلبه تتضمن قيده أو تسجيله بصفة مبدئية بالجامعة بعد سداده الرسوم المقرر عنها .

(التأهيل اللغوي)

مادة (٦)

تطبق بشأن التأهيل اللغوي كافة القرارات والتوصيات الصادرة من المجلس الأعلى للجامعات واللجنة العليا للإشراف على الطلاب الوافدين بالجامعة وبمراعاة ما يلي :

الكليات التى تكون الدراسة فيها باللغة الإنـجليزية :

يتحدد مستوى إمتحان TOEFL (Paper based score) بحد أدنى ٣٩٠ درجة للماجستير، ٤٣٣ درجة للدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من من أى فرع لهيئة الايمديست ، ويعتبرIELTS الأكاديمى مكافيء للتويفل بشرط الحصول

على ٤ درجات للماجستير و٥ درجات للدكتوراه على أن تكون الشهادة معتمدة من المركز الثقافي البريطاني ، و في كلتا الحالتين (TOEFL ، IELTS) يجب تقديم إفادة بصحة الشهادة من مركز اللغة بكلية التربية بجامعة المنصورة .

و يجوز للطالب تقديم شهادة ال(ESP) بعد إجتياز الإمتحان الخاص بذلك بحد أدنى ٤٠٠ درجة للماجستير، ٤٥٠ درجة للدكتوراة على أن تكون الشهادة صادرة من مركز اللغة الإنجليزية بكلية التربية جامعة المنصورة فقط. (معدلة مجلس جامعة ٢٠١٩/٦/٢٤)

بالنسبة للكليات التى تكون الدراسة فيها باللغة العربية :

يلتزم الطالب باجتياز دورة الـ (ESP) فى اللغة الإنـجليزية .

(تحديد المشرف أو المشرفون)

مادة (٧)

يعين مجلس الكلية بناء على إقتراح مجلس القسم المختص أستاذا يشرف على تحضير الرسالة ، وللمجلس أن يعهد بالإشراف الى أحد الأساتذة المساعدين ، ويجوز أن يتعدد المشرفون من بين أعضاء هيئة التدريس أو من غيرهم وفى هذه الحالة يجوز اشتراك المدرسين في الإشراف.

وفى حالة قيام الطالب ببحث بإحدي الجامعات أو الهيئات ببلده يفضل بعد موافقة مجلس الكلية أن يشترك أحد أعضاء هيئة التدريس من هذه الجامعة أو أحد الأخصائيين من الهيئة التى يجري فيها البحث فى لجنة الإشراف .

(التقارير الدورية)

مادة (٨)

١- يقدم المشرف أو المشرفون تقريرا دوريا سنويا عن حالة الطالب الدراسية فى نهاية كل عام جامعي لبيان المدى الذي وصل إليه الطالب فى إعداد الرسالة وذلك على النموذج المعد لذلك بإدارة الدراسات العليا ويتم اعتماده من كل من مجلس القسم ومجلس الكلية ونائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث طويتم إرسال الأصل الى الإدارة العامة للدراسات العليا بالجامعة وترفع نسخة منه الكترونيا لمركز التقنية بالجامعة .

٢- يكون عدد لقاءات الطالب بالمشرف (المشرفون) أربعة لقاءات على الأقل فى العام .

٣- يقوم الطالب بكتابة استبيان معد على موقع الجامعة بشبكة الإنترنت لبيان رأيه فى الخدمة المقدمة إليه من قبل الجامعة والكلية التابع لها .

(الرسوم الدراسية)

مادة (٩)

يؤدي الطلاب الرسوم والمصروفات الدراسية سنويا وفقا للقواعد الآتية :

١- رسم قيد لأول مرة ويؤدي مرة واحدة خلال القيد أو التسجيل لدرجة جامعية واحدة (الماجستير أو ما يعادلها أو الدكتوراه) .

٢- المصروفات الدراسية السنوية :

أ- تؤدي المصروفات الدراسية على قسطين يستحق أو لهما في بداية العام الجامعي والأخر بعد عطلة نصف السنة وذلك عند القيد بأحدي الدبلومات أو القيد لدرجتي الماجستير والدكتوراه بأحدي الكليات **التي تشترط الحصول على سنة تمهيدية أو تأهيليه قبل التسجيل ، وتسدد المصروفات بحلول المواعيد المحددة لأدائها ما لم ينته الطالب من إجراءات الحصول على الدرجة قبل حلول هذا الميعاد ، ويعتبر إيداع نسخ الرسالة مكتبة الكلية هو آخر الإجراءات التي يعتد بها في هذا الشأن .**

ب- إذا تقدم الطالب بالقيد خلال الفصل الدراسي الثاني بإحدى الكليات التى تشترط دراسة سنة تمهيدية قبل التسجيل أو الحصول على دبلوم واجتاز الامتحان بنجاح وقام بالتسجيل قبل بدء الفصل الدراسي الجديد فإنه يكون ملتزما بسداد المصروفات الدراسية عن عام كامل (قسطين) .

ج-الكليات التي يكون القيد والتسجيل فيها متداخلان ولا يشترط اجتياز سنة تمهيدية أو تأهيليه كشرط للتسجيل تؤدي المصروفات الدراسية عن عام كامل يبدأ من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد حتى تاريخ إيداع نسخ الرسالة مكتبة الكلية بصفة نهائية أو اجتياز الامتحان النهائي بنجاح .

د- وبالنسبة للكليات التي تبدأ الدراسات العليا بها بنظام التسجيل مباشرة يؤدي الطالب المصروفات الدراسية اعتبارا من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل حتى إيداع نسخ الرسالة مكتبة الكلية بصفة نهائية وتقسم السنة الى فصلين دراسيين اعتباريين متساويين مدة كل فصل ستة شهور بدأ من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل .

٣- قيمة الرسوم طبقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ .

أ- رسم قيد لأول مرة مقداره ١٥٠٠ دولار أمريكي .

ب- مصروفات دراسية سنوية مقدارها كالآتي :

- **٦٠٠٠ دولار أمريكي لكليات الطب البشري وطب الأسنان .**
- **٥٥٠٠ دولار أمريكى لكليات الهندسة والحاسبات والصيدلة والعلاج الطبيعي .**

- ٥٠٠٠ دولار أمريكي لكليات الطب البيطري والزراعة والعلوم والتمريض .
- ٤٥٠٠ دولار أمريكي لكليات والمعاهد الآخري .

ت- السلطة المختصة بإعفاء الطالب من كل أو بعض الرسوم والمصروفات الدراسية هى رئيس مجلس الوزراء أو زير التعليم العالي – حسب الأحوال .

٤- يسمح للطلاب الوافدين بسداد الرسوم بعد شهر من تاريخ التحاقهم بالجامعات ولا تقوم الجامعة برد هذه المصروفات إذا لم ترد الموافقة الأمنية .

مادة (١٠)

يؤدي الوافدون كافة المصروفات والمقابل المادي للخدمات المستنديه وغيرها بالدولار بذات الفئات المحددة للطلاب المصريين .

مادة (١١)

المواد التى يتم تحميلها للطالب بناء على توصية المجلس الأعلى للجامعات يتم دراستها بالتوازي مع المواد المقررة بمرحلة الماجستير أو الدكتوراه أو أثناء تسجيل الرسالة وإجراء البحوث اللازمة .

مادة (١٢)

في الكليات التي تشترط لوائحها تحقيق الطالب بنسبة معينة من الحضور كشرط لدخول الامتحان ينبغي على الطالب تحقيق نسبة حضور لا تقل عن ٥٠ % وإلا حرم من دخول الامتحان في المقرر الذي لم يتحقق بشأنه هذه النسبة .

مادة (١٣)

حث الكليات التى تمنح الدبلوم أو درجتي الماجستير والدكتوراه بدون تقدير على تعديل لوائحها بما يسمح بمنح الدبلوم أو الدرجة العلمية بأحد التقديرات المقررة قانونا وبيان هذا التقدير بشهادة المنح .

مادة (١٤)

تبدأ المدة المقررة للقيد من تاريخ موافقة مجلس الكلية على القيد ، أما التسجيل فيعتد بتاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث بالجامعة على التسجيل ، على أنه فى حالة وجود اختلاف كبير بين تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل وتاريخ موافقة مجلس الدراسات العليا والبحوث فإنه يمكن الاعتداد بتاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل إذا قدمت الكلية بناء على تقرير من المشرف على الرسالة إفادة معتمدة بأن الطالب قد بدأ العمل فى الرسالة وإجراء البحوث اللازمة من تاريخ موافقة مجلس الكلية على التسجيل وتعيين مشرف على الرسالة .

مادة (١٥)

يجوز تشكيل لجنة الحكم والمناقشة على الرسالة قبل مرور المدة المحددة للتسجيل بشهرين على الأكثر على ألا تمنح الدرجة إلا بعد مرور المدة المقررة وذلك فقط في حالة الماجستير ، أما الدكتوراه لا يجوز تشكيل لجنة الحكم والمناقشة إلا بعد مروة المدة المقررة كاملة .

مادة (١٦)

شرطي الموافقة الأمنية وسداد المصروفات الدراسية شرطان أساسيان للقيد أو التسجيل للدرجة العلمية وعدم تحقيق هذين الشرطين يترتب عليه عدم القيد أو التسجيل ، كما أن عدم ورورد الموافقة الأمنية سيؤدي الى حجب النتيجة.

مادة (١٧)

استثناء المحكم الخارجي عضو لجنة الحكم والمناقشة لرسائل الوافدين من الشرط الخاص بعدم المشاركة أكثر من مرتين خلال العام الواحد .

مادة (١٨)

ضرورة مراعاة الكليات إنجاز رسائل الوافدين خلال المدد المقررة قانونا كحد أدنى للحصول على الدرجات العلمية بحيث يتم منحهم الدرجة العلمية خلال هذه المواعيد – ما لم يكن التأخير وتجاوز هذه المدد يرجع لأسباب خاصة بالطالب نفسه.

مادة (١٩)

ويتم ذلك من خلال تيسير وتبسيط إجراءات القيد والتسجيل وسرعة آخذ موافقات المجالس واللجان المختصة وتعيين المشرفين على الرسائل وتقديم تقارير دورية سنوية عن حالة الطالب الدراسية ..... إلخ .

مادة (٢٠)

توفر الكلية قاعة مناسبة لمناقشة الرسالة ويجوز اقتضاء مقابل مادي من الطالب نظير تجهيز وإعداد قاعة المناقشة على ألا يزيد هذا المقابل عن ١٠٠ دولار.

مادة (٢١)

يجوز للطالب الاعتذار عن دخول الامتحان بالقواعد والشروط المقررة بالقوانين واللوائح الجامعية على أنه فى حالة الاعتذار عن دخول الامتحان لعذر مرضي وقدم الطالب شهادة مرضية أو تقرير طبي من الخارج فيجب أن تكون هذه الشهادة أو التقرير معتمدة من القنصلية المصرية بهذه الدولة وطبيبها إن وجد .

مادة (٢٢)

يعمل بأحكام هذه اللائحة على الطلاب الملتحقين بالدراسات العليا بالجامعة بعد اعتمادها من مجلس الجامعة ، أما الطلاب المقيدون أو المسجلون قبل العمل بها فلا تسري عليهم ويعمل بالقواعد وأحكام اللوائح التي تم قيدهم وتسجيلهم في ظلها عدا الأحكام المتعلقة بالرسوم والمصروفات الدراسية فتسري بأثر فوري ومباشر .

قواعد قبول الطلاب الوافدين

إدرس في مصر

Mansoura University
General Administration of
Graduate Studies

جامعة المنصورة
الإدارة العامة للدراسات العليا

السيد الأستاذ الدكتور /

وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث

تحية طيبة وبعد ...

نشرف أن نرفق لسيادتكم طيه صورة مما ورد لنا من الإدارة العامة لشئون الطلاب الوافدين بشأن قواعد قبول الطلاب الوافدين بالجامعات المصرية ببرامج الدراسات العليا للعام الجامعي ٢٠١٦/٢٠١٧.

رجاء التفضل من سيادتكم بإحاطة الإدارة.

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ...

نائب رئيس الجامعة

أ.د/ أشرف طارق حافظ

١٠ / ٥ / ٢٠١٦

HER-CG-FM-01

جمهورية مصر العربية

الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

السيد الأستاذ الدكتور/ أشرف طارق بطاط

نائب رئيس جامعة المنصورة لشئون الدراسات العليا والبحوث

تحية الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين أسمى تحياتها السيد/ ...

تشرف بإحاطة سيادتكم أن ... من قواعد قيد الطلاب الوافدين بالجامعات المصرية ... الدراسات العليا للعام الجامعي ٢٠٢٠-٢٠٢١ والتي تحدد الحد الأقصى لعدد الطلاب الوافدين ... الطلاب الوافدين ... الحاصلين على الدكتوراه ... الطلاب الوافدين ... الحاصلين على الماجستير ... الأقل ... وفقا لما ورد بحوافز التشريع المصري ...

١- بالنسبة للتقديم

- يتقدم الطالب من خلال سفارة أو قنصلية مصر ...
- شهادة مصدقة من الجامعة أو كلية الشهادة من الأصل ...
- شهادة من تقدير على الحاصل ...
- نتائج الثانوية ومصدقة على ...
- نتائج بطاقة الخريجة ...
- شهادة ...
- شهادة المستشفى ... من ... سنوات ... من ...
- صورة ... من الأول ...
- يتم استلام طلبات ... ويتم تقديم ... ١٠٠٠ جنيه مصري ... الإدارة ...
أو عن طريق ...
- يتم رفض الحصول على الحوافز ... الطالب ... الأصل ...

الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين
العنوان: ...
التليفون: ...
www.bu.edu.eg
Central Administration for International Students Affairs
Address: 1st Floor, Central Administration Building, Cairo University, Giza, Egypt
Phone: +202 ... Fax: +202 ...
www.cu.edu.eg
Email: ...

جمهورية مصر العربية

الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

[illegible]

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ,,,

رئيس الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

جمهورية مصر العربية

الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

السيد الأستاذ الدكتور/ أشرف طارق حافظ

نائب رئيس جامعة المنصورة لشئون الدراسات العليا

تهدى الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين أسمى تحياتها لسيادتكم

في ضوء قرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩/١٠/٢٠١٩ والموافقة على أن يتم قبول وتسجيل الطلاب الدارسين الحاصلين على شهادة الإدارة المركزية التابعة لوزارة التعليم العالي، وفي إطار مبادرة وزارة التعليم العالي لتشجيع الدارسين في مصر، ويتطلع بعض الطلاب الراغبين بالالتحاق بالدراسات العليا لعام الدراسي ٢٠٢١/٢٠٢٢ من الدول ذوي الأصول المصرية على أراضيهم الطلاب الوافدين الدارسين في الخارج سرعة الدراسات العليا وذلك على النحو التالي:

أولاً: الشروط

بالنسبة للطلاب المصريين الأصل والطلاب الذين سبق لهم الدراسة أكثر من عام واحد

- يتقدم الطالب خلال مدة الدراسة في مصر عبر موقع https://admission.study-in-egypt.gov.eg استمارة البيانات الخاصة به، ويتم تحميل صورة قرار التعادل من برنامج تقييم الشهادات وصورة بطاقة الجواز الساري وكافة المستندات المطلوبة.

- يتقدم خلال خلال مدة الدراسة في مصر اعتبارا من ٢٠/٣/٢٠٢١ لدى مكتب التنسيق الخارجي، القاهرة.

يلتزم الطالب بسداد ٢٠٠٠ جنيها بموجب Bill لدى بالتنسيق الخارجي بالإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين.

- يتقدم الطالب بعد الترشيح بأصول المستندات والوثائق كاملة للإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين خلال الأيام التالية لتسلمه أو إرساله من التنسيق الخارجي على عنوان الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين ٣ شارع إبراهيم أبو الدهب، من الطوارئ، منيل الروضة، مصر القديمة.

جمهورية مصر العربية

الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

ثانيا: التحويل (نقل القيد)

ب- الطالب الذي يسجل لبداية الدراسة على الموقع الإلكتروني

الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

أولاً: تأمين قيد الطلاب

- يتعين تأمين قيد الطلاب الوافدين بالمدارس التابعة للمجلس الأعلى للجامعات من خلال تأمين مالي لا تقل عن خمسين جنيهاً مصرياً لكل طالب وافد تحصيلها لحساب صندوق الجامعات وبعد استيفاء موافقة الكلية ويتقدم بطلب إلى رئيس الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين بطلب قيد تأمين قيده ويتم عن طريق الإدارة

المستندات المطلوبة:

- استمارة طلب من الجامعة أو الكلية بقيد الموافقة على التأمين
- يتقدم الطالب بطلب باستمارة القيد لرئيس الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين
- سداد ٢٥٠٠ جنيها مصريا نقدا أو شيكا مصرفيا لتأمين القيد قيد ما طالب الآن

- **بالنسبة للطلاب الذين سبق لهم تقديم قيد الموافقة الإلكتروني**

على الطالب أن يتقدم بطلبه إلكترونيا من خلال حسابه ويقوم بسداد رسم الخدمة مسبقا قبل الموافقة على التأمين ولا يجوز استرداد المبلغ في حالة رفض الطلب

ثانياً: إعادة الصفوف

١- يجوز إعادة ترشيح الطالب الوافد السابق قيده في العامين الدراسيين (٢٠١٩/٢٠٢٠ ، ٢٠٢٠/٢٠٢١) ولم يستكمل إجراءات قيده بالدراسة في نفس الكلية وإعادة السابق قيده بها ويتقدم الطالب بطلب لرئيس الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين مرفق به شهادة دراسية ويتم قيده عن طريق الإدارة

٢- الطالب الذي سبق له تقديم قيده عبر الموقع الإلكتروني

- على الطالب أن يتقدم بطلبه إلكترونيا من خلال حسابه ويقوم بسداد رسم الخدمة مسبقا قبل الموافقة على إعادة ترشيحه ولا يجوز استرداد المبلغ في حالة رفض الطلب

Central Administration for International Students' Affairs
Address: 1st Street, Abu El Hagag St., El Nozha St., Heliopolis Sector, Nasr City, Cairo.
Phone: [illegible] Fax: [illegible]
www.study-in-egypt.gov.eg
Email: info@study-in-egypt.gov.eg Hotline: 19564

الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين
العنوان: ١ شارع أبو الحجاج، من الشارع ... مدينة نصر - القاهرة
التليفون: [illegible] فاكس: [illegible]
www.study-in-egypt.gov.eg
Whatsapp: [illegible]

جمهورية مصر العربية

الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

المستندات المطلوبة

إحضار خطاب من الجامعة أو الكلية يفيد أن الطالب لم يستكمل إجراءات القيد

يقدم الطالب بطلب إلكتروني لرئيس الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين

سداد ١٥٠٠ جنيها مصريا فقط لا غير قيمة خدمة إدارة الترشيح لمرة واحدة طالب الدور

خامسا: المستوى الثاني

الطلاب الحاصلين على دبلوم الدراسات العليا من الجامعات المصرية بعد سنة واحدة ويرغبون في الالتحاق للدراسة في العام الجامعي الجديد في المستوى الأول بمنتظم الدراسة يقدم الوثائق الإلكترونية بموافقة وإحالة بشرط أن يكون الطالب مستمر بالدراسة في مصر الجامعة ويحقق هذا البند في الطلاب الوافدين المتقدمين بالمستندات قبل العام الجامعي ٢٠٢٢/٢٠٢٣م

أما إذا رغب الطالب في دراسة المستوى الثاني في جامعة أخرى يعتبر ذلك تحويلا ويطبق عليه قواعد التحويل الخاصة بالطلاب

سادسا: تحويل الدراسة

يجوز تحويل الدراسة الجامعية لطلبة الوافدة الكلية بناء على موافقة كلية بالجامعة الجديدة ويتم ذلك عن طريق الإدارة على أن يرسل الكلية خطاب يفيد ذلك

سابعا: الوافدين وبدء الجامعات لتسجيل الدراسة في الطلاب الوافدين بعد بدء الدراسات العليا

- السماح للطلاب الوافدين بحضور المحاضرات والامتحانات أسوة بزملاء موافقة الأمن

- تشتمل خطاب الفصل الدراسي في حدود الحروفات الدراسية للدارسين الوافدين من مختلف الجنسيات الدراسات العليا بالجامعات المصرية وذلك تطبيق ذلك على الطلاب الوافدين الدارسين والذين أنهوا دراستهم خلال الفصل الدراسي الأول

Central Administration for Foreign National Students' Affairs

Address: 7th Building, Ahmed El Zoghby St., El Nozha Al Gedida District, Nasr City, Cairo

Phone: [illegible] Fax: [illegible]

www.[illegible].gov.eg

Email: [illegible]

Hotline: [illegible]

جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي

الإدارة المركزية

لشئون الطلاب الوافدين

جمهورية مصر العربية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

رئيس الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين

الإدارة المركزية

لشئون الطلاب الوافدين

- حق قبول الطلاب الوافدين على منح والمنحات العربية لا من خلال الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين بوزارة التعليم العالي بعد العرض على السيد الأستاذ الدكتور وزير التعليم العالي حيث أنها الجهة المختصة بذلك وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

- قبول الطلاب الوافدين بالجامعات المصرية لرحلة الدراسات العليا أصبح يرد الموافقة الأمنية بعد العرض عن الموافقة وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

- السماح للطلاب الوافدين بمتابعة الرسوم الدراسية بعد العرض عن طريق المكاتب بالجامعات المصرية ولا تقوم الجامعة برد هذه المبالغ إذا لم ترد الموافقة الأمنية. وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

- يتم حجب طلبات من ترد بشأنه الموافقة الأمنية. وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

- يعتبر الطالب بالتوقيع على إقرار يقدم بأن الجامعة ليس لديها أي مسؤولية تجاه دخول الطالب لا بعد ورود الموافقة الأمنية. وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

- لا يتم اعتماد تسكين لجنة الاختبار على الرسالة من قبل الكلية وإدارة الجامعة إلا بعد قيام الطالب بسداد جميع المصروفات الدراسية على أن يقدم دراسي متكامل الدفع فقط. وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

- في حالة سداد الرسوم والمصروفات بالجنيه يطبق لجنة الحكم من مجلس الكلية بإدارة الجامعة لا يعتبر الطالب دون مصروفات إضافية إذا تجاوز مدة الرسالة يطبق ويعتمد مجلس القسم والكلية التقرير الحكم لمدة لا أقصى من تاريخ اعتماد إدارة الجامعة للجنة الحكم في حالة التمديد مع السنة أشهر المشار إليها وإن تأخر لجنة حكم الطالب بالمتابعة الرسوم والمصروفات عن الفصول الدراسية التي يتم اعتماد التسكين إذا لجنة حكم في الرسالة. وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

- عدم الحصول أي رسوم إضافية بخلاف ما تم الرجوع على الطلاب الوافدين من منح ومنحات وفقا لاتفاقيات التعليمية الموقعة للدراسة وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

General Administration for International Students' Affairs

Address: 21 Bouladi (Ex-El Nozha St.), El Salmia Marina Area, City Cairo, Egypt

Phone: [illegible] Fax: [illegible]

www.[illegible]

Email: [illegible] Station: [illegible]

الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين

العنوان: [illegible]

التليفون: [illegible] فاكس: [illegible]

www.[illegible]

[illegible]

جمهورية مصر العربية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
رئيس الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين

الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين

[illegible]

[illegible] الطالب الوافد أي مشروعات إضافية في حالة تأخير موعد امتحانات الطالب ترجع لطبيعة وأهمية [illegible] من التأخير في مدة المشروعات وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

وفي حالة حصول الطلاب الوافدين على منح دراسية لا يتم تخصيص أي رسوم أو مشروعات من الطلاب الوافدين وفقا لقرار المجلس الأعلى للجامعات.

يرجى النشر والنظر والنشر والتوجيه بالعلم اللازم ومع التأكيد على التنبيه بمنظم الإدارة بقرار الإدارة وقرار المجلس الأعلى للجامعات بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩/١٠/٢٠١٩ والموافقة على أن يتم القبول والتسجيل لطلاب الدراسات العليا سواء أو من طريق الإدارة المركزية الوافدين بوزارة التعليم العالي وبين خلال منصة "ادرس في مصر" https://studyinegypt.eg والتي يتم قبول الطلاب من خلالها والتعامل مع منظم الإدارة ، وكذلك إخطارها حصول الطلاب على الوافدات من الجهات الأجنبية .

وتفضلوا بقبول وافر الاحترام ،،،

رئيس الإدارة المركزية
لشئون الطلاب الوافدين
أ.د. محمد شوقي

[illegible]

Central Administration for International Students' Affairs
Address: [illegible] Tagamoa Sq. 5th Settlement, North Road, New Cairo, Cairo, Egypt
Phone: [illegible] Fax: [illegible]
www.[illegible]
E-mail: [illegible] Website: [illegible]

[illegible] الإدارة المركزية لشئون الطلاب الوافدين
العنوان: [illegible] التجمع الخامس - القاهرة الجديدة - القاهرة
التليفون: [illegible] فاكس: [illegible]
www.[illegible]
[illegible]